

(1128)

الجمع بين قولين

في بعض مسائل العقيدة

من مصنفات العقيدة

د/يوسف بن حمود الحوشان

1445هـ

نسخة أولية من غير ترتيب او مراجعة

ومتاح لكل أحد الاستفادة منها

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله اما بعد
فهذه نصوص جمعت باستخدام برنامج شاملة وورد من
برمجيات الدكتور سعود العقيل بواسطة المكتبة الشاملة
معتمدة على توظيف الكلمة المفتاحية وتوفير النصوص
للباحثين لتحريرها والاستفادة منها وهي مشاعة لمن يستفيد منها
وسيتبعها نصوص أخرى يسر الله نشرها والله الموفق

يوسف بن حمود الحوشان
yhoshan@gmail.com

https://t.me/dralhoshan تليجرام

WWW.NSOOOS.COM

"يسارا" (1)، وانظـر ألا تزيـد (2) علي. الرابعـة: قـول النـبي - صلى الله عليه وسلم -: "أيمـا رجـل أعمـر عمـرى لـه ولعقبـه من بعده، فإنها لمن (3) يعطاها لا ترجع إلى صاحبها أبـدا". لأنـه أعطى عطاء وقعت فيه المواريث. الخامسة: قام رجل عند النـبي - صـلى الله عليه وسلم - فسأله (4) عن الصلاة في ثوب واحـد فقـال: "أو كلكم يجد ثوبين" (5). السادسة: قال رسول الله - صلى الله عليـه وسلم -: "يقبض العلم، وتظهر الفتن، ويكثر الهرج"، قيل: يا رسول الله ما الهرج؟ قال: هكذا بيده، وحرفها، يريد القتل. السـابعة: قـال رجل في حجة الوداع: ذبحت قبل أن أرمي، فأومـأ بيـده وقـال: "لا حرج". الثامنة: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: "لا تقـوم الساعة حتى نقاتل أقوامـا (6) عـراض الوجـوه، ذلـف (7) الأنـوف صغار العيون، كأن وجـوههم الجـان المطرقـة". التاسـعة: جـاء أبـو بكرة (8) والقوم ركوع، فركـع دون الصـف ثم مشـى، فلمـا قضـى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - صلاته قـال: "أيكم الـذي ركـع دون الصف ثم مشى؟ " قال أبو بكرة (9): أنا يا رسول الله، قـال: "زادك الله حرصا ولا تعد". العاشرة: سؤال النبي - صلى الله عليـه وسـلم - عن بيـع الـرطب بـالتمر فقـال: "أينقص (10) الـرطب إذا يبس؟ " قـالوا: نعم، قـال: "فلا إذن". فـانظروا رحمكم اللـه إلى بيـان النـبي - صـلى اللـه عليـه وسـلم - للأحكام على درجات، وأين النص من هذه المراتب؟ يزيـده إيضـاحا أن النبي - صلى الله عليه وسلم - صح أنه قال: "اقتدوا بالـذين من بعدي أبي بكر وعمـر" وقـد اختلفـا في مسـائل قطعـا، منهـا الحـد، وتفصـيل التفضـيل في العطـاء، ولا **يمكن الجمع** بينهمـا، في الاقتداء، فأين النص؟ ولكم أبين هذه المسألة لا لهم، ومن الاقتـداء بهم أن يـرى الفقيـه منكم، أن كل

---

(1) رواه مسـلم عن سـمرة وقـال السـيوطي صـحيح. (الجـامع الصـغير، ج 2 ص 358) وفي جميـع النسـخ أثبت الأسـماء مرفوعـة (نجيح، ربـاح، يسـار).

(2) د: تريـد.

(3) د: لم.

(4) د: فسـألهم.

(5) ب: ثـوبي.

(6) د: قومـــا.
(7) ب، ز: لــف.
(8) ب، ج، ز: أبو بكرةـ وهو نفيع بن الحارث أو ابن مسروح، توفي سنة 52 هــ/ 672 م (طبقـات خليفـة بن خيـاط، ص 54. الـذهبي، العــبر، ج 1 ص 58).
(9) ب، ج، ز: أبو بكرةـ وهو نفيع بن الحارث أو ابن مسروح، توفي سنة 52 هــ/ 672 م (طبقـات خليفـة بن خيـاط، ص 54. الـذهبي، العــبر، ج 1 ص 58).
(10) د: أتنقص.." [1]

"تعالى: ولا تزر وازرة وزر أخرى ... (164)ـ «1» ومن المحـال عادة أن من يقرر ناموسا وشريعة يخالف ما يدعي أنـه أنـزل عليـه بما يقوله، ونسبته في ذلك/ إلى الغلط والوهم ممتنع عادة، لأن هذا ممــــــا لا يخفى عن عاقـــــل، فضـــــلا عن ذي نـــــاموس.
فالحاصـل: أن راوي هـذا الحـديث وهم في روايتـه، وقـد صـح عن عائشـــــــــــــــة أنهـــــــــــــــــا قـــــــــــــــــالت:
" وهل «2» أبو عبد الرحمن- تعني ابن عمر-؟ إنما مر رسول اللــه صلى الله عليه وسلم/ بقـوم يبكـون «3» على يهـودي، أو يهوديـة، فقــال: «إنهم ليبكــون عليهــا/ وإنهــا تعــذب في قبرهــا» «4».

- الله عنهما-" فلما مات عمر- رضي الله عنه- ذكرت ذلك لعائشة- رضـــــــــي اللـــــــــه عنهـــــــــا- فقـــــــــالت:
" رحم الله عمر والله ما حدث رسول الله صلى اللـه عليـه وسـلم أن الله ليعذب المؤمن ببكاء أهله عليه، ولكن رسول الله صلى الله عليه وسلم قـال: (إن اللـه ليزيـد الكـافر عـذابا ببكـاء أهلـه عليـه)، وقالت: حسبكم القرآن ولا تـزر وازرة وزر أخـرى قـال ابن عبـاس- رضي الله عنهما- عند ذلـك: واللـه قـال ابن أبي مليكـة: واللـه هـو أضحك وأبكى ما قال ابن عمر رضي اللـه عنهمـا شـيئا" اهــ. قلت: لقد صح من طرق عند البخاري ومسلم وغيرهما ما رواه عمر وابنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وصح قول عائشة- رضي الله عنها- أن ذلك يوهم معارضـة الآيـة المـذكورة، ولكن **يمكن الجمع** بينهما بما قاله الجمهور من العلماء والـذي سـيورده المؤلـف قريبـا وهو أن قوله صلى الله عليه وسلم: (إن الميت يعذب ببكاء أهلـه أو

[1] () النص الكامل لكتاب العواصم من القواصم، ابن العربي ص/254

ببكاء الحي) محمول على من وصى أن يناح عليه أو علم أنه سيناح عليـــــــــــه ولم ينـــــــــــه عن ذلــــــــــــك.
وكــان الأولى للطــوفي الاقتصــار على هــذا في الحــديث مــع هــذا النصــــــــــــــراني. واللــــــــــــــه أعلم.
(1) سورة الأنعام، آية: 164، والإسراء، آيـة 15، وفـاطر، آيـة، 18، والزمــــــــــــــــــر، آيـــــــــــــــــــة: 7.
(2) وهل: أي أخطأ ونسي وسها. [انظـر لسـان العـرب 11/ـ 737، وشرح مسلم للنووي- 6/ـ 234] وهذه الكلمة جـاءت في نص آخـر غير هــــــــــــــــــــــــــــــــذا النص.
(3) في (ش): وهم يبكـــــــــــــــــــــــــون.
(4) أخرجه مسلم في الجنائز، باب الميت يعذب ببكاء أهله، حـديث رقم 25،ـ 27 وأحدهما: (عن عمرة بنت عبد الرحمن، أنها سـمعت عائشة، وذكر لها أن عبد الله بن عمر يقول: إن الميت ليعذب ببكاء الحي. فقالت عائشة: يغفر الله لأبي عبد الرحمن. أما إنه لم يكذب ولكنه نسي أو أخطأ إنما مر رسول الله صلى الله عليه وسلم على يهوديــة يبكى عليهــا فقــال: (إنهم ليبكــون عليهــا وإنهــا لتعــذب في قبرها).." [1]

"عشرة مائة. قال: فأكلنا حتى شبعنا جميعا ثم حشونا جربنــا .. «1»ــــــــــــــــــــــــــــــــــ ."
قلت: وهاتــــــــــان قضــــــــــــيتان لــــــــــــوجهين:
أحدهما: أن الحديث الأول كان بإشارة عمـر، وهـذا كـان ابتـداء من النـــبي- صـــلى اللـــه عليـــه وســـلم- «2» على ظـــاهر الحـــديث.
الثاني: أنه تبين في غير هذا الطريق أن إشارة عمر كانت «3» في غــزوة تبـوك وكـان عسـكرهم فيهـا فـوق ثلاثين ألفـا «4»، وهـذا الحديث أخبر أنهم كانوا أربع عشرة مائة. إلى قضـايا كثـيرة غـير « 5» هـــــذه، حصــــل لنــــا من مجموعهــــا العلم الجـــازم

---

(1) الجرب: الوعـاء من الجلـد. [انظـر المشـوف المعلم 1/ـ 151، لسان العرب 1/ـ 261]. قلت: وهذا آخر حـديث في كتـاب اللقطـة في صــــــــــــــــحيح مســــــــــــــــلم.
وتمامه:" فقال نبي الله صلى الله عليه وسلم-: (فهـل من وضـوء؟ قال فجاء رجل بإداوة له فيها نطفة- قليـل من المـاء- فأفرغهـا في

---

[1] () الانتصارات الإسلامية في كشف شبه النصرانية، الطوفي 1/476

قدح فتوضأنا كلنا ندغفقه دغفقة- نصبه صبا- أربع عشرة مائـة ...) اهـــ. قلت:
ففيـه معجزتـان: الأولى: تكثـير الطعـام. والثانيـة: تكثـير المـاء.
(2) في (أ): من النـبي عليـه وسـلم، وفي (ش): عليـه السـلام.
(3) " عمــــــــر كـــــــــانت" مكــــــــررة في (أ).
(4) اختلفت الروايـات في عـدد جيش المسـلمين في تبـوك، ففي صحيح مسلم: كتاب التوبة، باب حديث كعب بن مالك: حديث 55:" وغـزا بنـاس كثـير يزيـدون على عشـرة آلاف، ولا يجمعهم ديـوان"، وذكـر ابن حجـر في الفتح أن الحـاكم في الاكليـل روى من حـديث معاذ أنهم أكثر من ثلاثين ألفا، وهذا ما ذكره الواقـدي في المغـازي (3/ 996) وابن سعد في الطبقات الكبرى (2/ 166) وقد نقل عن أبي زرعة الـرازي أنهم كـانوا أربعين ألفـا. (فتح البـاري 8/ـ 117 - 118) قلت: **ويمكن الجمع** بين الأقــوال بــأن العشــرة آلاف هم فرسان والثلاثين غير الفرسـان فيكـون جميعهم أربعين ألفـا. واللـه أعلم.
(5) في (أ): عين.." [1]
"فقوله:" لم يفعل؟ " استفهام انكار، وذلك يـوجب المنـع «1»، ولأن فيه فرارا من القدر وهو حرام «2»، ونوع عبث إذ لا فائدة لـه إذا كان لا مانع لما أراد اللـه خلقـه، ثم نجعـل هـذا ناسـخا لأحـاديث إباحتــه «3»، فلا يمكنهم الــنزاع في ذلــك «4». واللــه أعلم.

(1) الحديث لا يدل دلالة قطعية على المنع لأنه لم يقل صـلى اللـه عليه وسـلم: «فلا يفعـل ذلـك أحـدكم» كمـا صـرح بـذلك في بعض طرق الحـديث. كمـا أن الحـديث نفسـه ورد بعـدة ألفـاظ منهـا:" لا عليكم أن لا تفعلوا. فإنما هو القدر" ثم إن الصـحابة كـانوا يعزلـون في عهد النبي- صلى اللـه عليـه وسـلم- ولم يزجـرهم ويمنعهم من ذلك. ولو كـان المؤلـف- رحمـه اللـه- ذهب إلى القـول الآخـر وهـو كراهة العزل وأن في الأحاديث ما يدل على كراهته لغير حاجة إليـه لكــــــــــــــــان أولى واللــــــــــــــــه أعلم.
(2) إذا كان العازل يعزل من غير اضطرار إليه كمخافة من الولد أو نحو ذلك مما يعارض القدر أو الشرع فإن ذلك لا ينبغى بـدليل قـول النبي- صلى الله عليه وسلم- لصاحب الجارية الذي يعزل عنها: (إن

[1] () الانتصارات الإسلامية في كشف شبه النصرانية، الطوفي 2/580

ذلك لن يمنع شيئا أراده اللـه) [صـحيح مسـلم، كتـاب النكـاح، بـاب حكم العـــــــــــــــــــــــزل. حـــــــــــــــــــــديث 135].
ومخالفة لقوله- صلى اللـه عليـه وسـلم-: «تزوجـوا الـودود الولـود فإني مكاثر بكم الأمم» أخرجه أبو داود في النكـاح، بـاب النهي عن تزويج من لم يلـد من النسـاء. والنسـائي في النكـاح، بـاب كراهيـة تـزويج العقيم، وأحمـد في المسـند (3/ـ 158،ـ 245) وفي مواضـع أخـــــرى. قــــــال العجلــــــوني صـــــــحه ابن حبـــــان.
(3) لا بد من معرفة الناسخ بتأخره ولم يثبت ما يدل على تأخر هذا الحديث كما ذكر ذلك ابن حجـر- رحمـه اللـه- في الفتح (9/ـ 309) وابن القيم في زاد المعـــاد (3/ـــ 17 -ـــ 18) واللـــه أعلم.
(4) قلت: **يمكن الجمع** بين الأحـــاديث والأقـــوال بأنـــه إن أراد الزوجان من العزل عدم الرغبة في الولد لغير عـذر شـرعي أو أراد الرجل أن يحـرم المـرأة ذلـك فإنـه مكـروه بنـاء على أدلـة الفـريـق الثاني. وإن كان لضرورة تلحق المـرأة أو الرجـل وليس فـرارا عن قضاء الله وقدره وخوف الفقر فهذا جائز لأدلة الفريـق الأول واللـه أعلم.." [1]
"لا يشرك بالله شيئا سيدخل الجنة ولم «1» يدخل النار" فهذه الزيادة لا نعرفها في شيء من دواوين «2» السنة، بـل الـذي صـح في السنة: إثبات دخول الجنة لا نفي دخـول النـار «3»، ولا تنـافي/ بينهما لجواز أن يدخل النار بمعصـيته «4»، ثم يخـرج منهـا فيـدخل الجنة بطاعته «5»، كما تواترت به أحاديث الشـفاعة تحقيقـا لقـول «6» الله تعالى: فمن يعمل مثقـال ذرة خـيرا يـره (7) ومن يعمـل مثقــــــــــال ذرة شـــــــــرا يــــــــــره (8)ـــــــ «7».
على أن هذا اللفـظ إن صـح وجب تأويلـه على أنـه لم يـدخل النـار دخول خلود بخلاف المشركين فإنهم يدخلونها دخول خلـود، وحينئـذ رد الله كيد هذا الخصم، وتـبين أن شـروط النبـوة الأربعـة موجـودة في محمـــــــــد- صـــــــلى اللــــــــه عليـــــــه وســـــــلم-.

---

(1) في صـــــــــحيح البخـــــــــاري: أو لم يـــــــــدخل ...
(2) في (م): من داووين.
(3) أخرج البخاري في كتاب بدء الخلق، باب ذكر الملائكـة حـديث: 3222 عن أبي ذر- رضي الله عنه- قال: قال النبي- صلى الله عليه

---

[1] () الانتصارات الإسلامية في كشف شبه النصرانية، الطوفي 2/664

وسلم-: «قال لي جبريل: من مات من أمتك لا يشرك بالله شيئا دخل الجنة أو لم يدخل النار. قال: وإن زنى وإن سرق؟ قال: وإن. قلت: فلا داعي لانكار هذا اللفظ من الحديث. **ويمكن الجمع** بين الأحاديث بأنه لا يدخل النار دخول خلود كما سيأتي. والله أعلم.
(4) قال الله تعالى: وإن منكم إلا واردها كان على ربك حتما مقضيا (71) ثم ننجي الذين اتقوا ونذر الظالمين فيها جثيا. [سورة مريم: 71، 72].
(5) في (ش)، (أ): فيدخل النار بطاعته.
(6) في (ش)، (أ): لقوله تعالى.
(7) سورة الزلزلة: 7 - 8.." [1]
"ن والآخرين على الوسط، ثم نقل: "خير القرون قرني، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم" (1)، فاقتضى أن الأولين أفضل على الإطلاق.
قالوا: فهذا تناقض، وكذبوا! ليس ثم تناقض ولا اختلاف. وذلك أن التعارض إذا ظهر لبادي الرأي في المنقولات الشرعية، فإما أن (2) لا **يمكن الجمع** بينهما أصلا، وإما أن يمكن، فإن لم يمكن فهذا الفرض يفرض (3) بين قطعي وظني، أو بين ظنيين، فأما بين قطعيين فلا يقع في الشريعة (4)، ولا يمكن وقوعه؛ لأن تعارض القطعيين محال. فإن وقع بين قطعي وظني بطل الظني، وإن وقع بين ظنيين فههنا للعلماء فيه الترجيح، والعمل بالأرجح متعين، وإن أمكن الجمع، فقد اتفق النظار على إعمال وجه الجمع، وإن كان له وجه ضعيف (5)، فإن الجمع أولى عندهم، وإعمال الأدلة أولى من إهمال بعضها، فهؤلاء المبتدعة لم يرفعوا بهذا الأصل رأسا، إما جهلا به، وإما (6) عنادا.
فإذا ثبت هذا فقوله: "خير القرون قرني" هو الأصل في الباب، فلا يبلغ أحد شأو الصحابة (7) رضي الله عنهم. وما سواه يحتمل التأويل على حال أو زمان أو في بعض الوجوه.
وأما قوله: "فطوبى للغرباء": لا نص فيه على التفضيل المشار إليه، بل هو دليل على جزاء حسن، ويبقى النظر في كونه مثل جزاء الصحابة،

[1] الانتصارات الإسلامية في كشف شبه النصرانية، الطوفي 2/713

(1) أخرجه البخاري (2652)، ومسلم (2533) من حديث عبد اللـه بن مسعود رضي الله عنه بلفظ: "خير الناس قـرني ... " الحـديث. وأما لفظ: "خير القرون" فهو الـذي اشـتهر عنـد بعض أهـل العلم ـ ومنهم الشاطبي ـ، ولم يخرجه الشيخان، بل ينـدر وجـوده في كتب الحـديث.
(2) قولـه: "أن" ليس في (م).
(3) قولـه: "يفـرض" ليس في (خ) و (م).
(4) في (م): "الشـرعية".
(5) في (خ): "وإن كـان وجـه الجمـع ضـعيفا".
(6) في (خ): "أو" بـدل "وإمـا".
(7) في (خ): "أحـد منـا مبلـغ الصـحابة"، وفي (م): "أحـدنا الصحابة"..[1]

"وتزيينه في القلوب (1) ـ، كان مكروها؛ لأنه على خلاف وضـع الشـريعة، فلم ينبـغ أن يـدخل فيـه على ذلـك الوجـه.
وأما (2) الثاني: فإن الحقوق المتعلقة بالمكلف على أصناف كثيرة، وأحكامها تختلف حسبما تعطيه أصول الأدلـة، ومن المعلـوم أنـه إذا تعارض على المكلـف حقـان ولم **يمكن الجمع** بينهمـا، فلا بـد من تقديم ما هـو آكـد في مقتضـى الـدليل. فلـو تعـارض على المكلـف واجب ومندوب لقدم الـواجب على المنـدوب، وصـار المنـدوب في ذلك الوقت غير مندوب، بل صـار واجب الـترك عقلا أو شـرعا؛ من بـاب "مـا لا يتم الـواجب إلا بـه".
وإذا صار واجب الترك، فكيف يصير العامل به إذ ذاك متعبـدا للـه (3) به، بـل هـو متعبـد بمطلـوب الـترك في الجملـة، فأشـبه التعبـد بالبدعة من هذا الوجه، ولكنه مع ذلـك متعبـد (4) بمـا هـو مطلـوب في أصـول الأدلـة؛ لأن دليـل النـدب عتيـد، ولكنـه عـرض فيـه (5) بالنسبة إلى هذا المتعبد (6) مانع من العمل به، وهو حضور الواجب، فإن عمل بالواجب فلا حرج في ترك المندوب على الجملـة، إلا أنـه غير مخلص من جهة ذلك الالـتزام المتقـدم، وقـد مـر مـا فيـه. وإن عمـل بالمنـدوب عصـى بـترك الـواجب.
ويبقى (7) النظر في المندوب: هـل وقـع موقعـه من النـدب أم لا؟ فـإن قلنـا (8): إن تـرك المنـدوب هنـا واجب عقلا، فقـد ينهض المندوب سببا للثواب مع ما فيه؛ من كونه مانعـا من أداء الـواجب.

[1] () الاعتصام للشاطبي ت الشقير والحميد والصيني، الشاطبي، إبراهيم بن موسى 2/66

وإن قلنا (9): إنه واجب شرعا، بعد من انتهاضه سببا للثواب إلا على وجه ما، وفيه أيضا ما فيه.
فأنت ترى ما في التزام النوافل على كل تقدير فرض (10) إذا كان

---

(1) علق عليه رشيد رضا بقوله: جواب "وإذا كان الإيغال" إلخ. اهـ.
(2) قوله: "وأما" في مكانه بياض في (غ).
(3) في (غ) و (ر): "إليه" بدل "لله".
(4) من قوله: "بمطلوب الترك" إلى هنا سقط من (خ) و (م).
(5) في (خ) و (م): "مع ذلك" بدل "عرض فيه".
(6) في (خ) و (م): "التعبد".
(7) في (خ) و (م): "وبقي".
(8) في (خ): "قلت".
(9) علق رشيد رضا هنا بقوله: المناسب للشق الأول من الترديد: "وإن قلت".اهـ.
(10) في (خ): "فرضا".." [1]

"من موسى، غير أنه لا نبي بعدي) (1)، و (من كنت مولاه فعلي مولاه) (2).
ومخالفوهم يحتجون في تقديم أبي بكر وعمر رضي الله عنهما بقوله: (اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر) (3) و (يأبى الله والمسلمون إلا أبا بكر) (4) إلى أشباه ذلك، مما يرجع إلى معناه.
والجميع محومون ـ في زعمهم ـ على الانتظام في سلك الفرقة الناجية، وإذا كان كذلك أشكل على (المبتدي) (5) في النظر ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه/ ولا يمكن أن يكون مذهبهم مقتضى هذه الظواهر، فإنها متدافعة متناقضة، وإنما **يمكن الجمع** فيها إذا جعل بعضها أصلا، فيرد البعض الآخر إلى ذلك الأصل بالتأويل.
وكذلك (فعل كل) (6) واحدة من تلك الفرق تستمسك ببعض تلك الأدلة وترد ما سواها إليها، أو تهمل اعتبارها بالترجيح، إن كان الموضع

---

(1) أخرجه البخاري (3706 و4416)، ومسلم (2404)، وأحمد (1

[1] () الاعتصام للشاطبي ت الشقير والحميد والصيني، الشاطبي، إبراهيم بن موسى 2/195

179) و (3 32) و (6 319)، وفي الفضائل (1079)، وابن ماجه (115 و121)، والترمذي (3724)، والنسائي في الكبرى (8139 و 8399 و8435 و8511 و8143 و8430 و8433 و8436 و8445، 8447 و8449)، وأبو يعلى (739 و755)، والطبراني في الصغير (918)، وفي الأوسط (1488)، وفي الكبير (328 و333 و334 و 2035 و3515 و4087 و11087) و (24 146 برقم 384 ـ 388).
(2) أخرجه أحمد (1 152) و (5 361 و366)، وفي الفضائل (947 و959 و1021 و1048)، والترمذي (3713)، والنسائي في الكبرى (8470 و8468 و8471 و8472 8144 و8484)، والطبراني في الصغير (191)، وفي الأوسط (348 و1115)، وفي الكبير (4996 و5071 و5096) و (19 291 برقم 646)، وصححه الألباني في صحيح الجامع برقم (6523 و6524).
(3) أخرجه الحميدي في مسنده (449)، وأحمد (5 399 و302)، وفي الفضائل (198 و478 و479)، وابن ماجه (97)، والترمذي (3662 ـ 3663)، والحاكم (4453)، والبيهقي في السنن الكبرى (16367)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (1142 و1143).
(4) أخرجه البخاري (7217)، ومسلم (2387)، وابن سعد في الطبقات الكبرى (2 218 و225)، والدارمي (82)، وابن حبان (6598)، والبيهقي في السنن الكبرى (16365).
(5) في (ط) و (خ): "المبتدع".
(6) في (م) و (غ) و (ر): "فعلوا بكل".." [1]
"ألست بربكم؟ قالوا بلى ... " (1)، الحديث (وقع) (2) مخالف لقول الله تعالى: {وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم قالوا بلى} (3) فالحديث يخبر أنه أخذهم من ظهر آدم والكتاب يخبر أنه أخذ من ظهور (بني) (4) آدم، وهذا إذا تؤمل لا (اختلاف) (5) فيه لأنه **يمكن الجمع** بينهما، بأن يخرجوا من صلب آدم عليه الصلاة والسلام دفعة واحدة على وجه لو خرجوا على الترتيب (لخرجوا) (6)، كما أخرجوا إلى الدنيا، ولا محال في هذا بأن (ينفطر) (7) في تلك الآخذة الأبناء عن الأبناء من غير ترتيب زمان وتكون النسبتان معا صحيحتين (على) (8) الحقيقة لا على المجاز.
/والخامس: قول من قال ـ فيما جاء في الحديث ـ أن رجلا قال: يا

[1] () الاعتصام للشاطبي ت الشقير والحميد والصيني، الشاطبي، إبراهيم بن موسى 3/201

رسول الله نشدتك الله إلا ما قضيت بيننا بكتاب الله، (فقال خصمه وكان أفقه منه صدق: اقض بيننا بكتاب الله) (9)، وائذن لي في أن أتكلم، ثم أتى بالحديث، فقال/ رسول الله صلى الله عليه وسلم: "والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله، أما الوليدة (والغنم) (10) فرد عليك، وعلى ابنك هذا جلد مائة وتغريب عام، وعلى امرأة هذا/ الرجم" إلى آخر الحديث (11)، هو مخالف

---

(1) هذا حديث صحيح مشهور مروي مرفوعا وموقوفا، وأخرجه جمع كبير من أهل العلم منهم: مالك (1593)، وأحمد (1 272 و5 135)، وأبو داود (4703 و4704)، والترمذي (3075)، والنسائي في السنن الكبرى (11190 و11191)، وابن جرير في التفسير (15338)، والحاكم (74 و75 و3255 و3256 و4000 و4001)، وغيرهم.
(2) في (ط) و (م) و (خ) و (غ) و (ر): كما وقع.
(3) سورة الأعراف: الآية (172).
(4) ما بين القوسين ساقط من (ط).
(5) في سائر النسخ ما عدا (غ) و (ر): "خلاف".
(6) زيادة من (غ) و (ر).
(7) في سائر النسخ ما عدا (غ) و (ر): "يتفطر".
(8) في سائر النسخ ما عدا (غ) و (ر): "في".
(9) ساقط من (غ) و (ر).
(10) في (ت): "الغرم".
(11) أخرجه البخاري (2314 و2315 و2649 و2696 و2725، و 6634 و6828 و6831 و6836 و6843 و6860 و7194 و7259 و 7279 و2695 و2724 و6633 و6827=." [1]

"قالوا: فهذا تناقض!
وكذبوا؛ ليس ثم تناقض ولا اختلاف، وذلك أن التعارض إذا ظهر لبادي الرأي في المقولات الشرعية: فإما أن لا **يمكن الجمع** بينهما أصلا، وإما أن يمكن:
فإن لم يمكن؛ فهذا الفرض بين قطعي وظني، أو بين ظنيين، فأما بين قطعيين؛ فلا يقع في الشريعة، ولا يمكن وقوعه؛ لأن تعارض القطعيين محال.

---

[1] () الاعتصام للشاطبي ت الشقير والحميد والصيني، الشاطبي، إبراهيم بن موسى 3/277

فـــــإن وقـــــع بين قطعي وظـــــني؛ بطـــــل الظـــــني.
وإن وقع بين ظنيين؛ فهاهنا للعلماء فيـه الـترجيح، والعمـل بـالأرجح متعين.
، وإن أمكن الجمع؛ فقد اتفق النظار على إعمال وجـه الجمـع، وإن كان وجها ضعيفا، فإن الجمع أولى عندهم، وإعمال الأدلـة أولى من إهمـــــــــــــــــــال بعضـــــــــــــــــــها.
فهؤلاء المبتدعة لم يرفعوا بهذا الأصل رأسا؛ إما جهلا بـه، أو عنـادا.
فإذا ثبت هذا؛ فقوله: «خير القرون قرني»، هـو الأصـل في البـاب، فلا يبلغ أحدنا (مبلغ) الصحابة رضي اللـه عنهم. ومـا سـواه يحتمـل التأويـــــل على حــــال أو زمــــان أو في بعض الوجــــوه.
وأما قولـه: «فطوبى للغربـاء»؛ لا نص فيـه على التفضـيل المشـار إليه، بل هو دليل على جزاء حسـن، ويبقى النظـر في كـونهم مثـل جزاء الصحابة أو دونـه أو فوقـه محتمـل، فليس في الحـديث عليـه دليل، فلا بد من حمله الأصل ولا إشكال.." [1]

"ومن جملة التزيين تشريعه على وجه يستحسن الـدخول فيـه، ولا يكون هذا مع شرعية المشقات، وإذا كـان الإيغـال في الأعمـال من شأنه في العادة أن يورث الكلل والكراهية والانقطاع ـ الذي هو كالضد لتحبيب الإيمان وتزيينه ـ في القلوب؛ كان مكروها؛ لأنه على خلاف وضـع الشـريعة، فلم ينبـغ أن يـدخل فيـه على ذلـك الوجـه.
وأما الثاني: فـإن الحقـوق المتعلقـة بـالمكلف على أصـناف كثـيرة، وأحكامهـــا تختلـــف حســـبما تعطيـــه أصـــول الأدلـــة.
ومن المعلـوم أنـه إذا تعـارض على المكلـف حقـان، ولم **يمكن الجمع** بينهما؛ فلا بد من تقديم ما هو آكد في مقتضى الدليل، فلـو تعارض على المكلف واجب ومندوب؛ لقدم الواجب على المندوب، وصار المندوب في ذلك الوقت غير مندوب، بل صـار واجب الـترك عقلا أو شرعا، من " باب ما لا يتم الواجب إلا به "، وإذا صار واجب الترك؛ فكيف يصير العامل به إذ ذاك متعبدا لله به؟! بل هـو متعبـد بما هو مطلوب في أصول الأدلة؛ لأن دليل الندب عتيـد، ولكنـه مـع ذلك بالنسبة إلى هذا التعبد مانع من العمل به، وهو حضور الواجب، فإن عمل بالواجب؛ فلا حرج في ترك المندوب على الجملة، إلا أنه غير مخلص من جهة ذلك الالـتزام المتقـدم، وقـد مـر مـا فيـه، وإن عمـــــل بالمنـــــدوب؛ عصـــــى بـــــترك الـــــواجب.

[1] () الاعتصام للشاطبي ت الهلالي، الشاطبي، إبراهيم بن موسى 1/315

وبقي النظر في المندوب: هل وقـع موقعـه في النـدب أم لا؟ فـإن قلنا: إن ترك المندوب هنـا واجب عقلا؛ فقـد ينهض المنـدوب سـببا للثواب مع ما فيه من كونـه مانعـا من أداء الـواجب، وإن قلنـا: إنـه واجب شرعا؛ بعد من انتهاضه سببا للثواب؛ إلا على وجه مـا، وفيـه أيضا ما فيه.." [1]

"والرافضة تحتج بقوله عليه الصلاة والسـلام: «لـيردن الحـوض أقـوام ثم ليتخلفن دوني، فـأقول: يـا رب أصـحابي! فيقـال: إنـك لا تـدري مـا أحـدثوا بعـدك، ثم لم يزالـوا مرتـدين على أعقـابهم منـذ فارقتهم» ويحتجون في تقـديم علي - رضـي اللـه عنـه - ب: «أنت مني بمنزلة هارون من موسى، غير أنه لا نبي بعدي» و: «من كنت مولاه فعلي مولاه» ومخالفوهم يحتجون في تقديم أبي بكر وعمر - رضي الله عنهما - بقوله: «اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمـر ويأبى الله والمسلمون إلا أبا بكر» إلى أشباه ذلـك، ممـا يرجـع إلى معنـــــاه.

والجميع محومـون - في زعمهم - على الانتظـام في سـلك الفرقـة الناجية، وإذا كان كذلك أشكل على المبتدع في النظر ما كان عليـه النبي صلى الله عليه وسلم وأصـحابه، ولا يمكن أن يكـون مـذهبهم مقتضى هذه الظواهر، فإنها متدافعة متناقضة. وإنما **يمكن الجمع** فيهـا إذا جعـل بعضـها أصـلا. فـيرد البعض الآخـر إلى ذلـك الأصـل بالتأويـــــل.

وكذلك فعل كل واحدة من تلك الفرق تستمسك ببعض تلك." [2]

"الأرض، ودحوها أن أخرج منها الماء والمـرعى. وخلـق الجبـال والآكـام ومـا بينهمـا في يـومين آخـرين فـذلك قولـه: دحاهـا وقولـه تعالى: {خلق الأرض في يومين} [فصـلت: 9] فخلقت الأرض ومـا فيها من شيء في أربعة أيام، وخلقت السموات في يومين. {وكان الله غفورا رحيما} [النساء: 96] سمى نفسه بـذلك، وذلـك (قولـه) أي لم يزل كذلك، فإن الله عز وجل لم يرد شيئا إلا أصاب به الـذي أراد، فلا يختلـــف عليـــك القـــرآن، فـــإن كلا من عنـــد اللـــه.

والرابع: قول من قال: إن رسول الله صلى الله عليـه وسـلم قـال: «إن الله لما خلق آدم مسح ظهره بيمينه فأخرج منه ذريته إلى يوم القيامة وأشهدهم على أنفسهم ألست بـربكم» قـالوا بلى الحـديث

[1] () الاعتصام للشاطبي ت الهلالي، الشاطبي، إبراهيم بن موسى 1/408

[2] () الاعتصام للشاطبي ت الهلالي، الشاطبي، إبراهيم بن موسى 2/763

كما وقع مخالف لقول الله تعالى: {وإذ أخذ ربك من بني آدم من ظهورهم ذريتهم وأشهدهم على أنفسهم ألست بربكم قالوا بلى} [الأعراف: 172]! فالحديث أنه أخذهم من ظهر آدم، والكتاب يخبر أنه أخذ من ظهور بني آدم، وهذا إذا تؤمل لا خلاف فيه؛ لأنه **يمكن الجمع** بينهما، بأن يخرجوا من صلب آدم عليه الصلاة والسلام دفعة واحدة على وجه لو خرجوا على الترتيب كما أخرجوا إلى الدنيا، ولا محال في هذا بأن يتفطر في تلك الآخذة الأبناء عن الأبناء من غير ترتيب زمان، وتكون النسبتان معا." [1]

"طهران، (1) وتتبع أصحابها بالقتل، فقتلوا إلا قليلا منهم تحصن بالتقية، والانسلاك ظاهرا في سلك الاثني عشرية، وفي قرى العراق بقية يسيرة منهم، وكم من شنيعة تروى عنهم؟ ثم إنه لا يبعد أن تظهر فرق أخرى من الإمامية بعد، نسأل الله تعالى العافية في الدين والدنيا والآخرة.

انتهى كلامه الشريف ولفظه الظريف، وهذا التفصيل مما لا تجده في كتاب، ولا تراه في باب من الأبواب، فتوجه بهمه إليه، وأقبل بجميع شراشرك (2) عليه.

مكائد الرافضة

وإذ فرغنا من عد الفرق فقد آن أن نشرع في ذكر شيء من مكائدهم، التي توصلوا بها إلى ترويج مذهبهم الباطل وإضلال العباد، وهي كثيرة جدا لا تدري اليهود بعشرها، وهذا الكتاب يضيق عن حصرها:

الأولى

فمن مكائدهم أنهم يقولون: إن أهل السنة يخالفون القرآن المجيد، فإنهم يغسلون الأرجل بدل المسح، والكتاب يدل ظاهرا على المسح. (3)

والجواب أن آية الوضوء تواترت إلينا كسائر القرآن بالقراءات السبع المتواترة، تواتر القراءتين منها ثابت بإجماع الفريقين، بل بإجماع المسلمين وهما قراءتا النصب والجر في الأرجل، وقد ثبت في أصول الفريقين أن القراءتين إذا تعارضتا في آية واحدة فهما في حكم الآيتين، وأن الجمع بين الدليلين أولى من إلغاء أحدهما،

[1] () الاعتصام للشاطبي ت الهلالي، الشاطبي، إبراهيم بن موسى 2/827

وهھنـا كـذلك إذ **يمكن الجمع** بينهمـا حسـب قواعـدنا بـوجهين: الأول: بحمل المسح على الغسل، قال أبو زيد الأنصاري وغـيره من أئمة اللغة: إن المسـح في كلام العـرب قـد يكـون بمعـنى الغسـل، يقال للرجـل إذا توضـأ: تمسـح، ومسـح اللـه مـا بـك أي أزال عنـك المرض، (4) فإن قال الشيعة: يلـزم من ذلـك الجمـع بين الحقيقـة والمجاز وهو ممتنع، (5) قلنا لا يلزم ذلك، فإنا نقـدر لفـظ امسـحوا قبل أرجلكم أيضا، وإذا تعدد اللفظ فلا بأس بتعدد المعنى، فالمسح الـــذي يتعلـــق بـــالرؤوس حقيقي، والمتعلـــق بالأرجـــل مجـــازي. الثاني: إن الجر بالجوار، وهو في التنزيل كثير الوقوع، فتأول قراءة الجر إلى قراءة النصـب، وجـوز سـيبويه والأخفش وأبـو البقـاء (6) وسـائر المحققين من النحـاة جـر الجـوار في النعت والعطـف، أمـا النعت فكقوله تعالى: {عَذَابَ يَوْمٍ أَلِيمٍ} فقـد جـر (أليم) بمجـاورة (يـــــــــــوم) مـــــــــــــع أنـــــــــــه نعت

---

(1) وقـامت جماعـة من أتبـاع من ادعى أنـه بـاب المهـدي وادعى بعضهم أنه الحسن وبعضهم أنه الحسين وغيرهما، وقتل شاه إيران (ناصر الدين شاه) الباب مع بعض اتباعه سنة 1274هـ، لكن أتباعه ادعوا أنه لم يمت وأنه صعد إلى السماء. دائـرة المعـارف الشـيعية العامـــة: 6/ـــ 18؛ موســـوعة الأديـــان والمـــذاهب: 3/ـــ 294.

(2) قال ابن منظور: «شراشر وشريشـر: أسـماء». لسـان العـرب

(3) قال الحلي: «ذهبت الإمامية إلى وجوب مسح الـرجلين وأنـه لا يجزئ الغسل فيهما ... وقال الفقهاء الأربعـة: الغـرض هـو الغسـل، وقـــــد خـــــالفوا نص القـــــرآن ... ». نهج الحـــــق: ص 409.

(4) نقله الأنباري عن أبي زيد الأنصاري، ثم قال: «والذي يدل على ذلك قـولهم تمسـحت للصـلاة أي توضـأت، والوضـوء يشـتمل على ممسوح ومغسول، والسر في ذلك أن المتوضئ لا يقنع بصب الماء على الأعضاء حتى يمسحها مع الغسل؛ فلذلك سمى الغسل مسحا فالرأس والرجل ممسـوحان، إلا أن المسـح في الرجـل المـراد بـه الغسل لبيان السنة، ولولا ذلـك لكـان محتملا، والـذي يـدل على أن المراد به الغسل ورود التحديد في قوله إلى الكعبين، والتحديد إنما جاء في المغسول لا في الممسوح». الإنصاف في مسائل الخلاف: 2/ـــ 610.

(5) قرر هذا الكراكجي في القول المـبين في وجـوب المسـح على

الـــرجلين: ص 25.
(6) عبـد الحميـد بن عبـد المجيـد، أبـو الخطـاب، من كبـار العلمـاء بالعربية توفي سنة 177هـ. أنباه الرواة: 2/ 157؛ بغية الوعاة: 13/ 252.." [1]

"العاقـل مـا فيـه من الضـعف والخـروج عن الجـادة إذ محض السؤال والاستفسار لا يقتضي وقوع التردد. نعم لو وقع النزاع فيما بينهم بعد المشاورة في تعيين ولي الأمر وبيانـه - صـلى اللـه عليـه وسلم - لهم لتحقق مدلول «إنما» بأن مـا وفـرق مـا بينهمـا. وعلى تقدير تسليم التردد من أين لنا العلم بكونه قبل نزول الآية أو بعده، ولو كان قبل النزول فهل هو متصـل أو منفصـل؟ ولـو كـان متصـلا فهل اتصاله اتفاقي أو سببي للـنزول؟ وليس للاحتمـالات دخـل في أسباب النزول لأنه ليس بأمر عقلي فلا يمكن إثباته إلا بخبر صحيح. على أنـه لم يـذكر أحـد من مفسـري الفـريقين كـون الـتردد سـببا للنزول فقد علم أنه لم يكن متصلا وهكذا الحال لو كـان بعـد نـزول الآية. والظاهر أن الحديث الوارد ينـافي كلمـة «إنمـا» لأن جوابـه - صلى الله عليه وسلم - حين الاستفسار عمن يليـق للخلافـة فكأنـه قال إن استحقاق الخلافة ثابت لكل من هؤلاء الثلاثة الـبررة الكـرام ولكن أشار - صلى الله عليه وسلم - إلى تقديم الشيخين بتقديمهما في الذكر فالسؤال والجواب منه - صلى الله عليه وسلم - ينافيـان كون «إنما» في الآية مفيدة حصر الخلافة في المرتضـى كـرم اللـه تعالى وجهه. وإلا فإن كانت الآية متقدمة يلزم الرسول للقـرآن وإن كانت مؤخرة كون القرآن مكذوبا للرسول - صلى الله عليـه وسـلم - ولا يمكن أن يـدعى ههنـا أن أحـدهما ناسـخ للآخـر لأن كلا من الحديث والآية من باب الإخبار الذي لا يحتمل النسخ. وأيضـا لا يعلم المتقدم منهما والعلم بتأخر الناسخ شرط في النسخ. فحينئذ إذا لم **يمكن الجمع** بينهما لا يعمل بهما معا. فـإن قـالوا إن الحـديث من أخبار الآحاد فلا يصح التمسك به في مسألة الإمامة نقول وكـذلك لا يجـوز التمسـك بـه في إثبـات الـتردد والـنزاع أيضـا ومـع هـذا فـإن التمسك بالآية موقوف على ثبوت الـتردد والـنزاع فتمسـك الشـيعة بهذه الآية كان باطلا أيضـا لأن التمسـك بالآيـة الـتي تتوقف دلالتهـا على خبر الواحـد لا يجـوز في مسـألة الإمامـة أيضـا. وأيضـا قـال - صـلى اللـه عليـه وسـلم - في الحـديث الأول إن الاسـتخلاف تـرك

[1] () مختصر التحفة الاثني عشرية، الألوسي، محمود شكري ص/25

الأصلح في حق الأمة فلو كانت آية {إنما وليكم الله} دالة على الاستخلاف الذي هو ترك الأصلح لزم صدور ترك الأصلح من الله تعالى وهو محال. فالحديث الأول أيضا لتمسكهم بهذه الآية في هذا الباب.." [1]

"أبناؤهم، فجعلوا يرون ما يصنعونه به، وتناسلوا، ودرس أمر ذكرهم إياه، حتى اتخذوه إلهاً يعبدونه من دون الله ". قال: " وكان أول ما عبد غير الله في الأرض ود الصنم الذي سموه بود ".

• الجمع بين الأخبار في منشأ الشرك:

وبين بعض هذه الروايات اختلاف من أربع جهات:

إحداها: هل الذين مع ود أبناء له أم إخوة له؟ وليس لهذا الاختلاف أهمية؛ فإن العهد بعيد، والأعلام قد تتعدد، والمقصود على كل حال متحد.

ثانيتها: هل حدوث الأصنام وقع على عهد نوح كما تصرح به الرواية الثانية؟ أم قبله كما هو ظاهر الروايتين بعدها؟ **ويمكن الجمع** بأن من سميت بهم تلك الأصنام سابقون على نوح، وتسمية الأصنام بهم تأخرت إلى زمنه، فترجع الروايتان الثالثة والرابعة إلى الثانية، ولك أن ترجع الثانية إلى ما بعدها، بأن حدوث الأصنام كان قبل نوح، وإنما أضافته الرواية الثانية إلى عهده لما كان هو الذي عاب الأصنام وقبحها، وهذا الاحتمال الثاني أقرب؛ لأن الإرسال لإِنكار الشرك إنما يكون بعد ذيوعه وانتشاره في الأمة وطول عهدهم بالتوحيد، ويتأيد ذلك بشدة إصرارهم عليه، مع لبث نوح في محاربته ألف سنة إلا خمسين عاماً.

ثالثتها: هل ابتداع التماثيل من برور الأبناء بالآباء كما في الرواية الثانية، أم من ولوع المريد بشيخه كما في الرواية الثالثة؟ وليس هذا من الاختلاف المتعارض، إذ يمكن حدوثه من الفريقين مجتمعين أو متعاقبين.." [2]

"من خلص شرب من الحوض. وقيل: يشهد له ما تقدم من أن للحوض ميزابين يصبان فيه من الكوثر. ولو كان قبل الصراط لحالت النار بينه وبين وصول ماء الكوثر إليه. ولكن وصول ذلك ممكن. والله على كل شيء قدير **ويمكن الجمع** بأن يكون

---

[1] () مختصر التحفة الاثني عشرية، الألوسي، محمود شكري ص/148

[2] () رسالة الشرك ومظاهره، مبارك الميلي ص/115

الشرب من الحوض قبل الصراط لقوم. وبعده لآخرين بسبب ما عليهم من ذنوب، فيؤخرون حتى يطهروا من الذنوب بالعذاب في النار.
هذا ولم يقم دليل صريح على شيء مما يذكر. فالواجب اعتقاده هو أن للنبي صلى الله عليه وسلم حوضاً تعدد أو اتحد، تقدم على الصراط أو تأخر. ولا يضرنا جهل ذلك، والله الموفق.

8 - الشفاعة:
وهي لغة الوسيلة والطلب. وعرفاً سؤال الخير للغير، وهي تكون من الأنبياء والعلماء العاملين والشهداء والصالحين.
فعن عثمان بن عفان رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: يشفع يوم القيامة ثلاثة: الأنبياء ثم العلماء ثم الشهداء". أخرجه ابن ماجه، وهو حسن.
يشفع كل لأهل الكبائر على قدر منزلته عند الله تعالى.
والنبي محمد صلى الله عليه وسلم أول من يفتح باب الشفاعة حين يشفع في فصل القضاء. وهي الشفاعة العظمى المختصة به، والتي يغبطه عليها الأولون والآخرون، وهي المقام المحمود المذكور في قوله تعالى:
{عسى أن يبعثك ربك مقاماً محموداً} [الإسراء: 79].
فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سئل النبي صلى الله عليه وسلم عن المقام المحمود في الآية فقال: "هو المقام الذي أشفع فيه لأمتي". أخرجه أحمد والترمذي والبيهقي في الدلائل.
وعن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إن الشمس تدنو." [1]
"وسحقاً لطواغيت هذه الأمة" (1).
ومثل هذا كثير - فهذه هي الأسباب التي جعلتهم يلجئون إلى القول بالتقية، لأنه لا **يمكن الجمع** بين مدح الصحابة وعلى رأسهم أبو بكر وعمر وعثمان، وبين قدحهم، كما لا **يمكن الجمع** بين ذم الشيعة واللعن عليهم، وبين مدحهم، والقول: لا تأخذن معالم دينك عن غير شيعتنا فإنك إن تعديتهم أخذت دينك عن الخائنين الذين خانوا الله ورسوله وخانوا أماناتهم. . . فعليهم لعنة الله ولعنة رسوله ولعنة ملائكته ولعنة آبائي الكرام البررة ولعنتي ولعنة

[1] () تبسيط العقائد الإسلامية، حسن أيوب ص/230

شـــــــــــيعتي إلى يـــــــــــــوم القيامـــــــــــــــة" (2).
فكيف الجمع بين هذا وذاك؟ فقالوا: إن الئمة ما قالوا ذلك إلا تقيــة فهذا هو المخلص الوحيد لهم من المآزق، ولكن من يقـول لهم: من يـــــــــدري ذلــــــــك كــــــــان تقيـــــــــة أم هــــــــذا؟ فـــــــــــأين الحـــــــــــــق؟ وأين الصـــــــــــــــواب؟ وأين الكـــــــــــــــــــــــذب وأين الصـــــــــــــــــــــــدق؟

(1) "كتـــــــــــاب الاحتجـــــــــــاج" للطبرســـــــــــــي ص145
(2) "رجال الكشي" ص10 باب فضـل الـرواة والحـديث ط كـربلاء العراق." [1]

"فنحن نصومُه شـكرًا للـه تعـالى»، فقـال: «أنـا أحـقُّ بموسـى منكم فَصامَه وأمَرَ بصيامِه» فيستفاد من فعل ذلك شكرًا لله تعالى على ما منّ به في يوم معين من إسداء نعمة أو دفـع نقمـة، ويعـاد ذلـك في نظـير ذلـك اليـوم من كـل سـنة، والشـكر يحصـل بـأنواع العبادات والسجود والصيام والصدقة والتلاوة، وأي نعمـة أعظم من النعمـة بـبروز هـذا النـبي الكـريم نـبي الرحمـة في ذلـك اليـوم.
* الـــرد:
1 - تخريج الحافظ ابن حجـر عمـل المولـد على صـيام عاشـوراء لا **يمكن الجمع** بينه وبين جزمه بأن ذلك بدعة لم تُنقل عن أحـد من السلف من القرون الثلاثة ـ كما نُقِل ذلـك عنـه ــ فـإن عـدم عمـل السلف الصالح بـالنص على الوجـه الـذي يفهمـه مَنْ بعـدهم، يمنـع اعتبـار ذلـك الفهم صـحيحًا، إذ لـو كـان صـحيحًا لم يعـزب عن فهم السلف الصالح ويفهمه من بعدهم، كما يمنع اعتبار ذلـك النص دليلًا عليه إذ لو كان دليلًا لعمل بـه السـلف الصـالح، فاسـتنباط الحافـظ ابن حجر الاحتفال بالمولد النبوي ـ ما دام الأمر كذلك ــ من حـديث صوم يـوم عاشـوراء أو من أي نص آخـر، مخـالف لمـا أجمـع عليـه السلف الصالح من ناحية فهمه ومن ناحيـة العمـل بـه، ومـا خـالف إجمـاعهم فهـو خطـأ، لأنهم لا يجتمعـون إلا على هـدى، وقـد بسـط الإمــام الشــاطبي الكلام على تقريــر هــذه القاعــدة في كتابــه (الموافقات) وأتى في كلامه بمـا لا شـك في أن الحافـظ ابن حجـر العسقلانى لو تنبه له لما خرّج عمل المولد على حـديث صـوم يـوم عاشوراء ما دام السلف لم يفهموا تخريجه عليه منه ولم يعملوا بـه

[1] () الشيعة والسنة، ص/202

على ذلـــــك الوجـــــــه الـــــــذي فهمـــــــه منـــــــه.
2 - حديث صوم يوم عاشوراء لنجاة موسـى - عليـه السـلام - فيـه وإغراق فرعون فيه ليس فيه سوى أن النبي - صلى الله عليه وآلـه وســــــــلم - صــــــــامه وأمـــــــــر بصــــــــيامه.
3 - الشرط الذي شرطه الحافظ ابن حجر للاحتفال بالمولد النبـوى وهو تحري ذلك اليوم بعينه حتى يطابق قصة موسى - عليه السـلام - لا سبيل إليه، حيث إن يوم عاشوراء يوم محدد معـروف أمـا يـوم ميلاد الرسـول - صـلى اللـه عليـه وآلـه وسـلم - فغـير محـدد حيث اختلــــــف العلمـــــــاء في تعيينـــــــه على أقـــــوال كثـــــيرة.
4 - النبي - صلى الله عليه وآله وسلم - لم يزدْ فيـه على غـيره من الشهور شيئًا من العبادات، فهل نحن أعلم." [1]

"الثابت عن الله وعن رسـوله - أمـا اعتقـاد أنـه من الـدين وأن الدين لم يكمل بعج , فهذا هـو عين الكفـر والضـلالة , وقائلـه ليس من المؤمنين والمسلمين بالإتفـاق , فلا بـد من أحـد الأمـرين , إمـا هذا أو ذلـك , ولا **يمكن الجمع** بينهمـا {لِّيَهْلِـكَ مَنْ هَلَـكَ عَن بَيِّنَـةٍ وَيَحْيَى مَنْ حَيَّ عَن بَيِّنَةٍ وَإِنَّ اللـهَ لَسَـمِيعٌ عَلِيمٌ} (1). و {هُـوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَمِنكُمْ كَـافِرٌ وَمِنكُم مُّؤْمِنٌ وَاللَّهُ بِمَـا تَعْمَلُـونَ بَصِـيرٌ} (2).
ومن هذا المنظور والرؤيـة نـرى التصـوف , وننظـر في الصـوفية , ونبحث في وقواعـده وأصـوله ونحقـق أسسـه ومبادئـه , ومناهجـه ومشاربه , هل لها أصل في القرآن والسنة , أو سند في خيار خلق الله أصحاب رسول الله الـذين هم أوليـاء اللـه الحقيقيـون الأولـون من أمـــة محمـــــد , الـــذين لا خـــوف عليهم ولاهم يحزنـــون.

{وَالَّذِينَ آمَنُواْ وَهَاجَرُواْ وَجَاهَدُواْ فِي سَبِيلِ اللهِ وَالَّذِينَ آوَواْ وَّنَصَرُواْ أُولَئِكَ هُمُ الْمُؤْمِنُـــــونَ حَقًّا لَّهُم مَّغْفِـــــرَةٌ وَرِزْقٌ كَـــــرِيمٌ} (3)
و {الَّذِينَ آمَنُواْ وَهَاجَرُواْ وَجَاهَدُواْ فِي سَبِيلِ اللهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنفُسِـهِمْ أَعْظَمُ دَرَجَةً عِندَ اللهِ وَأُوْلَئِكَ هُمُ الْفَائِزُونَ 20 يُبَشِّرُهُمْ رَبُّهُم بِرَحْمَةٍ مِّنْهُ وَرِضْوَانٍ وَجَنَّاتٍ لَّهُمْ فِيهَـا نَعِيمٌ مُّقِيمٌ 21 خَالِـدِينَ فِيهَـا أَبَـدًا إِنَّ اللـــــــــهَ عِنـــــــــدَهُ أَجْــــــــــرٌ عَظِيمٌ 22} ـــــ (4)

و {فَالَّذِينَ آمَنُواْ بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُـواْ النُّورَ الَّذِيَ أُنـزِلَ مَعَـهُ أُوْلَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُـــــــــــــــــــــــــــــــــــونَ} (5).

[1] كشف شبهات الصوفية، ص/192

فإن كان كذلك فعلى المؤمنين كافة الإقـرار والتسـليم , والتمسـك والإلـتزام , وليس لهم الخيـار في الـترك أو القبـول , {وَمَـا كَـانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَـرَةُ مِنْ أَمْـرِهِمْ وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُـولَهُ فَقَـدْ ضَـلَّ ضَـلَالًا مُّبِينًـا} (6). وأيضا {فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُـونَ حَتَّىَ يُحَكِّمُـوكَ فِيمَـا شَـجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لاَ يَجِـدُواْ فِي أَنفُسِـهِمْ حَرَجًـا مِّمَّا قَضَـيْتَ وَيُسَـلِّمُواْ تَسْـلِيمًا} (7).

---

(1) الأنفال 42
(2) التغابن 2
(3) الأنفال 74
(4) التوبة 20, 21, 22
(5) الأعراف 157
(6) الأحزاب 36
(7) النساء 65." [1]

"والسـموات قـال هم في الظلمـة دون الجسـر قـال فمن أول الناس إجازة قال فقراء المهاجرين وذكـر الحـديث **ويمكن الجمع** بين الحديثين بأن الظلمـة دون الجسـر حكمهـا حكم الجسـر وفيهـا تقسيم الأنوار للجواز على الجسر فقد يقع تبديل الأرض والسموات وطي السـماء من حين وقـوع النـاس في الظلمـة ويمتـد ذلـك إلى حـال المـرور على الصـراط واللـه أعلم / صـفحة 171 / واعلم أن النـاس منقسـمون إلى مـؤمن يعبـد اللـه وحـده لا شـرك بـه شـيئا ومشرك يعبد مع الله غيره فأمـا المشـركون فـإنهم لا يمـرون على الصراط وإنما يقعون في النار قبل وضع الصـراط ويـدل على ذلـك ما في الصحيحين عن أبي هريرة عن النـبي صـلى اللـه عليـه وآلـه وسلم قال يجمع الله الناس يوم القيامة فيقول من كان يعبـد شـيئا فليتبعه فيتبع الشمس من يعبدها ويتبع القمر من يعبد القمـر ويتبـع الطواغيت من يعبد الطواغيت وتبقى هذه الأمة فيها منافقوها فذكر الحديث إلى أن قال ويضرب الصراط بين ظهراني جهنم فـأكون أنـا وأمتي أول من يجيزه وفيهما أيضا عن أبي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال إذا كان يوم القيامة أذن مؤذن لتتبع كل أمة ما كانت تعبد فلا يبقى أحد كان يعبد غـير اللـه من الأصـنام والأنصاب إلا يتساقطون في النار حتى إذا لم يبق من كان يعبد الله

---

[1] () التصوف - المنشأ والمصادر، ص/16

من بر وفاجر وغير أهل الكتاب فتدعى اليهود فيقال ما كنتم تعبدون قالوا كنا نعبد عزير ابن الله فيقال لهم كذبتم ما اتخذ الله من صاحبة ولا ولد فماذا تبغون قالوا عطشنا يا ربنا فاسقنا فيشار إليهم ألا تردون فيحشرون إلى النار كأنها سراب يحطم بعضها بعضا فيتساقطون في النار ثم تدعى النصارى فيقال لهم ما كنتم تعبدون قالوا كنا نعبد المسيح ابن الله فيقال لهم كذبتم ما اتخذ الله من صاحبة ولا ولد فيقال لهم ماذا تبغون فيقولون عطشنا يا ربنا فاسقنا قال فيشار إليهم ألا تردون فيحشرون إلى جهنم كأنها سراب يحطم بعضها بعضا فيتساقطون في النار حتى إذا لم يبق إلا من كان يعبد الله من بر." [1]

"القاضي: وقيل: المراد بأهل الغرب أهل الشدة والجلد، وغرب كل شيء حدُّه] شرح النووي على صحيح مسلم 5/ـ 60. وقال الحافظ ابن حجر: [ذكر يعقوب بن شيبة عن علي بن المديني قال: المراد بالغرب، الدلو أي الغَرَب بفتح المهملتين، لأنهم أصحابها لا يستقي بها أحدٌ غيرهم، لكن في حديث معاذ، وهم أهل الشام، فالظاهر أن المراد بالغرب البلد، لأن الشام غربي الحجاز كذا قال؛ وليس بواضح، ووقع في بعض طرق الحديث [المغرب] بفتح الميم وسكون المعجمة، وهذا يرد تأويل الغرب بالعرب، لكن يحتمل أن يكون بعض رواته نقله بالمعنى الذي فهمه، أن المراد الإقليم لا صفة بعض أهله، وقيل المراد بالغرب أهل القوة والاجتهاد في الجهاد، يقال في لسانه غَرْبٌ بفتح ثم سكون أي حِدَّةٌ، ووقع في حديث أبي أمامة عند أحمد أنهم ببيت المقدس، وأضاف بيت إلى المقدس، وللطبراني من حديث النهدي نحوه، وفي حديث أبي هريرة في الأوسط للطبراني: (يقاتلون على أبواب دمشق وما حولها، وعلى أبواب بيت المقدس وما حوله، لا يضرهم من خذلهم ظاهرين إلى يوم القيامة)، قلت: **ويمكن الجمع** بين الأخبار بأن المراد قوم يكونون ببيت المقدس، وهي شامية ويسقون بالدلو، وتكون لهم قوة في جهاد العدو وحدة وجد] فتح الباري 13/ 361.." [2]

"الرد على الشبهات التي تعلق بها الأستاذ محمد حسين في أن الاحتفال بالمولد النبوي بدعة حسنة

[1] () شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي - موافق، ص/160

[2] () أحاديث الطائفة الظاهرة، ص/36

أولاً: نقل (ص102، 103، 105) عن بعض العلماء أن الاحتفال بالمولد بدعة حسنة، ونقل (ص103) عن السبكي أنه من البدع الحسنة إذا خلا عن المنكرات شرعاً.

* الرد:

1 - من المعلوم أن رسول الله - صلى الله عليه وآله وسلم - قضى وقرر بأن كل بدعة ضلالة، ولم يرِدْ نَصّ من كتاب أو سنة يمكن أن يُستَنَد إليه في تقسيم البدعة إلى حسنة وسيئة، وقد سبق توضيح ذلك بالتفصيل.

2 - الاحتفال نفسه من المنكرات شرعاً لأنه بدعة وكل بدعة ضلالة.

ثانياً: نقل الأستاذ محمد حسين (ص102) عن الحافظ ابن حجر العسقلانى تخريج الاحتفال بالمولد على صيام الرسول - صلى الله عليه وآله وسلم - يوم عاشوراء حيث إن الرسول - صلى الله عليه وآله وسلم - قدم المدينة فوجد اليهود يصومون عاشوراء فسألهم فقالوا: «هذا يوم أغرق الله فيه فرعون وأنجى فيه موسى فنحن نصومُه شكراً لله تعالا»، فقال: «أنا أحقُّ بموسى منكم فَصامَه وأمَرَ بصيامِه» فيستفاد من فعل ذلك شكراً لله تعالى على ما منّ به في يوم معين من إسداء نعمة أو دفع نقمة، ويعاد ذلك في نظير ذلك اليوم من كل سنة، والشكر يحصل بأنواع العبادات والسجود والصيام والصدقة والتلاوة، وأي نعمة أعظم من النعمة ببروز هذا النبي الكريم نبي الرحمة في ذلك اليوم.

* الرد:

1 - تخريج الحافظ ابن حجر عمل المولد على صيام عاشوراء لا **يمكن الجمع** بينه وبين جزمه بأن ذلك بدعة لم تُنقل عن أحد من السلف من القرون الثلاثة ـ كما نقل." [1]

"المادي هو منشئ ذاته، ومنشئ الإنسان أيضا .. إنما يخطئ في قاعدة الفكرة والمذهب والنظام فكل التشكيلات والتنظيمات والإجراءات القائمة على هذه القاعدة لا يمكن أن تجيء بخير ولا يمكن أن تلتحم في جزئية واحدة مع حياة مسلم، يقيم اعتقاده وتصوره، ويجب أن يقيم نظامه وحياته على قاعدة ألوهية الله للكون وخلقه وتدبيره.

1() الرد على اللمع، شحاتة صقر ص/143

ومن ثم يصبح القـول بـأن مـا يسـمى «الاشـتراكية العلميـة» منهج مستقل عن المذهب المادي مجرد جهالة أو هراء! ويصبح الأخذ بما يسـمى «الاشـتراكية العلميـة» - وتلـك قاعـدتها ونشـأتها ومنهج تفكيرها وبناء أنظمتها - عدولا جذريا عن الإسـلام: اعتقـادا وتصـورا ثم منهجـا ونظامـا .. حيث لا **يمكن الجمع** بين الأخـذ بتلـك «الاشـتراكية العلميـة» واحـترام العقيـدة في اللـه بتاتـا. ومحاولـة الجمع بينهما هي محاولـة الجمـع بين الكفـر والإسـلام .. وهـذه هي الحقيقـة الـتي لا محيص عنهـا ..

إن الناس في أي أرض وفي أي زمان إما أن يتخـذوا الإسـلام دينـا، وإمـا أن يتخـذوا الماديـة دينـا. فـإذا اتخذوا الإسلام دينـا امتنـع عليهم أن يتخـذوا «الاشـتراكية العلميـة» المنبثقة من «الفلسفة المادية»، والتي لا يمكن فصـلها عن الأصـل الذي انبثقت منه، نظامـا .. وعلى النـاس أن تختـار .. إمـا الإسـلام، وإما المادية، منذ الابتداء! إن الإسـلام ليس مجـرد عقيـدة مسـتكنة في الضمير. إنما هو نظام قائم على عقيدة .. كما أن «الاشـتراكية العلمية» - بهذا الاصطلاح - ليست قائمة على هواء، إنما هي منبثقة انبثاقا طبيعيا من «المذهب المادي» الذي يقوم بدوره على قاعـدة مادية الكون وإنكار وجود الخالق المدبر أصلا، ولا يمكن الفصل بين هذا التركيب العضوي .. ومن ثم ذلك التناقض الجذري بين الإسـلام ومـا يسـمى «الاشـتراكية العلميـة» بكـل تطبيقاتهـا! ولا بد من الاختيار بينهما .. ولكل أن يختار وأن يتحمل عند الله تبعة مـا يختـار!!! (1)

---

(1) - في ظلال القرآن كاملا مدققا تدقيق نهائي [ص 2770]." [1]

"3) فالنـاس صـنفان، امـا اخ لـك في الـدين او نظـير لـك في الخلق. يفرط منهم الزلل، وتعرض لهم العلـل، ويـؤتى على ايـديهم في العمد والخطأ فاعطهم من عفوك وصفحك مثل الـذي تحب ان يعطيـك اللـه من عفـوه وصـفحه.
4) ولا تنـدمن على عفـو، ولا تبجحن بعقوبـة.
5) الا ومن ظلم عبـاد اللـه كـان اللـه خصـمه دون عبـاده.
6) وليكن ابعد رعيتك منك وشنأهم عندك اطلبهم لمعـائب النـاس، فان في الناس عيوبـا الـوالي احـق من سـترها، فاسـتر العـورة مـا

[1] () الإيمان بالجن بين الحقيقة والتهويل، علي بن نايف الشحود ص/120

استطعت يستر الله منك ما تحب ستره من رعيتك.
7) اطلق عن الناس عقدة كل حقد.
8) ولا تعجل إلى تصديق ساع فان الساعي غاش وان تشبه بالناصحين.

ونختم هذا الفصل باعطاء صورة عن المآسي التي ارتكبت وترتكب في محاكم الثورة الاسلامية، فلاول مرة يحدث مثل هذا التناقض الصارخ في نظام دولة ترى نفسها دولة نموذجية في التاريخ مجلس للشورى وسجون ومحاكم ثورية، ولست ادري كيف **يمكن الجمع** بين محاكم الثورة التي تمثل عصرا استثنائيا خاصا، ومجلس الشورى الذي يحكي عن استقرار النظام ودولة المؤسسات ولكن الخمينيين والخميني نفسه ابعد الناس في درك هذه التناقضات، ومهما يكن من امر فان هذه المحاكم منتشرة في انحاء البلاد طولا وعرضا وحتى القرى لم تسلم منها، انها كالوباء القاتل تجد اثارها المشئومة في كل مدينة وقرية، وان شئت قل في كل دار ومتجر ومصنع ومزرعة ومقام.." [1]

"الجمع بين أحاديث الوعد والوعيد
اعلم أن الأحاديث الدالة على أن الشهادتين سبب لدخول الجنة والنجاة من النار لا تناقض بينها وبين تلك الأحاديث التي ورد فيها الوعيد، يعني: أن هناك مجموعة من النصوص فيها بيان أن لا إله إلا الله سبب لدخول الجنة، ولا إله إلا الله سبب للنجاة من النار، بدليل الأحاديث التي ذكرناها والتي فيها المزيد من الشروط كما جمعناها في هذه الشروط السبعة؛ لكن هناك نصوص أخرى في أحاديث الوعيد: من فعل كذا دخل النار، لعن الله من فعل كذا، من فعل كذا استحق عقوبة كذا، ما العلاقة بين هذه النصوص وتلك التي ظاهرها التعاطف؟ **يمكن الجمع** بين هذه النصوص، بأنها جنان كثيرة، فمثلا قول النبي عليه الصلاة والسلام: (لا يلج حاضرة القدس مدمن خمر) و (حاضرة القدس): مكان معين في الجنة، من شرب الخمر في الدنيا ومات على التوحيد فمآله إلى الجنة سواء عذاب أم لم يعذب فإذا دخل الجنة فإنه لا يدخل مرتبة معينة من الجنة، وهي محرمة عليه؛ بسبب شربه الخمر، وكذا قول الرسول عليه الصلاة والسلام: (لا يدخل الجنة قتات)، أي: نمام.

[1] () الثورة البائسة، موسى الموسوي 1/143

فإنه يـدل على أنـه لا يـدخل مكانـا معينـا من الجنـة، لكن لا نسـلك سلوك الوعيدية الخوارج المبتدعين حينما يقولـون: هـذا دليـل على كفره، لماذا أهل السنة هم الوسط والعـدول؟ لأنهم يأخـذون جميـع أطـراف النصـوص ويجمعـون بينهـا، فلا يفرطـون ولا يفرطـون، لا يغلون ولا يجفون، فهذه من الأمثلـة الـتي فيهـا جمـع بين النصـوص مثل قوله هنا: (لا يدخل الجنة قتات)، وكذا حديث مرور النبي صلى الله عليه وآله وسلم على قبرين فقال: (إنهمـا يعـذبان ومـا يعـذبان في كبير، أما أحدهما فكـان لا يسـتتر من بولـه، وأمـا الآخـر: فكـان يسعى بالنميمة بين الناس)، أو كمـا قـال صـلى اللـه عليـه وسـلم، فوضع الجريدتين الرطبتين على القبرين، وقال: (اللهم خفف عنهما ما لم ييبسا)، ودخولهما تحت دعاء النبي صلى الله عليه وسلم يدل على أنهما مسلمان، لو كانا مشركين لما جاز أن يترحم عليهمـا، أو أن يتشفع لهما، ويـدعو لهمـا، فهـذا يـدل على أنهمـا وإن ماتـا على الذنب، لكن ماتا على أصل التوحيد، وهذا يدل على أنهمـا موحـدان يدخلان الجنة، لكن قوله عليه الصلاة والسلام مثلا: (لا يدخل الجنـة نمام)، يفيد أنه لا يدخل مع أول الداخلين، بل يتأخر، إما في العذاب في النار أو لغير ذلك في الحساب، وقوله: (لا يـدخل الجنـة)، يريـد به منزلة معينة من الجنة لا يـدخلها كمـا في حـديث مـدمن الخمـر، **ويمكن الجمع** بين النصـوص بأنهـا جنـان كثـيرة كمـا أخـبر النـبي صلى الله عليه وسلم، وبأن أهل الجنـة أيضـا متفـاوتون في دخـول الجنـة في السـبق وارتفـاع المنـازل، فيتفـاوتون في الأسـبقية في دخول الجنة، ويتفاوتون بعد دخولها أيضا في المنازل، كما قـال عـز وجل: {هم درجات عند الله} [آل عمران:163]، فيكون فاعـل هـذا الذنب لا يدخل الجنة الـتي أعـدت لمن لم يرتكبـه، أو لا يـدخلها في الوقت الذي يدخل فيـه من لم يـرتكب ذلـك الـذنب، وهـذا مفهـوم للعـارف بلغـة العـرب.

كذلك لا تناقض بين الأحاديث التي فيها تحريم أهل هاتين الشهادتين على النار، وبين الأحاديث التي فيهـا إخـراجهم منهـا بعـد أن صـاروا حممـا، لإمكـان الجمـع: بـأن من مـات على شـيء من الكبـائر أو الذنوب ولم يتب منها، ولو عذبه بدخول النـار فإنـه سـيدخل الجنـة؛ لأن من الموحـدين من يـدخل النـار بلا شـك، وهنـاك من تكـون لـه الشفاعة إما برحمة أرحم الراحمين سبحانه وتعالى، وإمـا بشـفاعة الشـافعين، ثم يغمسـون في نهـر الحيـاة ويـدخلون الجنـة؛ حينئـذ

يحرمون على النار فلا تمسهم بعد ذلك، فيكون هذا معنى: (من قال: لا إله إلا الله، حرم الله جسده على النار)، فإذا دخلها وقد ارتكب ذنبا يستحق به دخول النار، فإنه يدخل لكنه لا يخلد فيها. أو يكون المراد: أنهم يحرمون مطلقا على النار التي أعدت للكافرين؛ لأن هناك طبقة -والعياذ بالله- من النار لا يخرج منها من دخل فيها، فهم يحرمون على النار الخاصة بالكافرين التي من دخلها لا يخرج منها أبدا، لا يموت فيها ولا يحيا، فهي ما عدا الطبقة العليا من النار، فالطبقة العليا من النار يدخلها بعض عصاة أهل التوحيد ممن شاء الله سبحانه وتعالى عقابه وتطهيره بها على قدر ذنبه، ثم يخرجون فلا يبقى فيها أحد ممن قال لا إله إلا الله. أقول قولي هذا وأستغفر الله لي ولكم. سبحانك اللهم ربنا وبحمدك، أشهد أن لا إله إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك.." [1]

"الجمع بين الروايات الواردة في وقت النزول قسم بعض العلماء النزول إلى ثلاثة بمقتضى الأحاديث، فالحديث الأول في الكتاب: أن أبا هريرة رضي الله عنه وأرضاه أخبر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: (ينزل الله عز وجل كل ليلة حين يبقى ثلث الليل الآخر). وجاء في رواية أبي سعيد الخدري رضي الله عنه وأرضاه أنه قال: (يمهل الله عز وجل حتى إذا ذهب ثلث الليل نزل إلى السماء الدنيا)، وفي رواية أخرى قال: (لولا أن أشق على أمتي لأخرت العشاء الآخرة إلى ثلث الليل الأول، فإذا مضى ثلث الليل الأول هبط -يعني الله جل وعلا- إلى السماء الدنيا، فلم يزل بها حتى يطلع الفجر يقول: ألا سائل فأعطي)، ففي هذا دلالة على أن الله ينزل بعد ثلث الليل الأول، لكن في حديث أبي هريرة قال: (ينزل حين يبقى ثلث الليل الآخر)، وهذا إشكال. وهناك حديث فيه تحديد النزول في آخر ثلاث ساعات تبقى -وهذا إشكال آخر- وهو حديث أبي الدرداء رضي الله عنه وأرضاه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ينزل الله في آخر ثلاث ساعات يبقين من الليل، ينظر في الساعة الأولى منهن الكتاب الذي لا ينظر فيه غيره) إلى آخر الحديث، فكيف نجمع بين هذه الروايات.

[1] () سلسلة الإيمان والكفر - المقدم، محمد إسماعيل المقدم 2/11

الجمع بين هذه الروايات: أن الحديث الأول أظهر لنا وقت نزول الله جل وعلا وهو حين يبقى الثلث الأخير، ونحن لا نعرف الثلث الأخير هل هو حين تبقى ثلاث ساعات أو أربع ساعات أو ساعتان؟ فجاء حديث أبي الدرداء وجعله ثلاث ساعات، فهذا ضابط لهذا، ويبقى قول النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الآخر: (حتى إذا ذهب ثلث الليل الأول نزل إلى السماء الدنيا) ولم يبين هل ينزل بعد ثلث الليل الأول بدقيقة، أو بعده بساعة، أو ساعتين أو ثلاث، أو حين يبقى الثلث الأخير؟ فهذه مطلقة ومجملة، والروايات الأخرى بينت الوقت وهو: حين يبقى ثلاث ساعات.
إذا فأرجح الأقوال: أن الله جل وعلا ينزل حين يبقى الثلث الآخر، أي: قبل الفجر بثلاث ساعات.
وأما الذين قسموه إلى أول وأوسط فهو تقسيم ليس بجيد؛ لأنه **يمكن الجمع** بين الروايات، ولأن هذه الروايات كلها مطلقة قيدت بحديث: (ينزل حين يبقى ثلث الليل الآخر).." [1]

"الأحوال التي يجوز فيها الكذب
ذكر المؤلف ما روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في جواز الكذب، ونحن نعلم أن الكذب حرام؛ لعموم النهي عنه، فهل يستثنى من هذا العموم شيء؟ نقول: نعم، يستثنى من هذا العموم في حرمة الكذب ثلاثة أحوال سنبينها، وقبل ذكرها نقرر قاعدة مهمة تنفع طلاب العلم عند سيرهم في هذا الطريق: القاعدة الأولى: من مقاصد الشريعة: درء المفاسد وجلب المصالح, وتمخضت هذه القاعدة وهذا المقصد قواعد كثيرة منها: أولا: إذا تعارضت مصلحتان لا **يمكن الجمع** بينهما قدمت الكبرى على الصغرى.
ثانيا: إذا تعارضت مفسدتان لا يمكن دفعهما معا دفعت الكبرى واحتملت الصغرى، وكل ذلك مستند لآيات وأحاديث منها: قول الله تعالى: {ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدوا بغير علم} [الأنعام:108]، فبالرغم من أن مسبة الآلهة التي تعبد من دون الله طاعة وقربة إلا أن الله جل في علاه نهانا عن ذلك مراعاة للمفاسد والمصالح؛ لأنك إذا سببت آلهتهم فستدفعهم إلى سب الله جل في علاه.
ومن الأدلة أيضا: ما جاء في الصحيح أن النبي صلى الله عليه

[1] () شرح أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي - محمد حسن عبد الغفار، محمد حسن عبد الغفار 25/3

وسلم قال لـ عائشة رضي الله عنها وأرضاها: (لولا أن قومك حديثو عهد بكفر لهدمت الكعبة ولبنيتها على قواعد إبراهيم)، فلم يفعل ذلك من أجل المصلحة والمفسدة.

أما بالنسبة لتعارض المفاسد مع المصالح، فإن درء المفاسد يقدم على جلب المصالح؛ ولذلك حرم الله تعالى الخمر مع أن فيه منافع، لكن المفسدة فيه كانت أعظم من المصلحة، قال الله تعالى: {يسألونك عن الخمر والميسر قل فيهما إثم كبير} [البقرة: 219]، مفسدة كبيرة، {قل فيهما إثم كبير ومنافع للناس وإثمهما أكبر من نفعهما} [البقرة:219]، ففي هذه الحالة نرفع المفسدة الكبيرة الموجودة في الخمر: من زوال العقل وانتشار الفساد والصد عن سبيل الله وعن الصلاة، ويكون درء هذه المفسدة العظيمة أولى من جلب المصلحة الكامنة في الربح الزهيد المترتب على بيع الخمر ونحوه.

ومثال تعارض المصلحة مع مصلحة أخرى: إذا تعارضت مصلحة رفع إعلاء راية لا إله إلا الله ونصر المسلمين مع مصلحة حفظ نفسك التي تسجد لله وتتكأ في أعداء الله، فعند ذلك تقدم المصلحة الكبرى المتضمنة إعلاء كلمة التوحيد على حساب تفويت المصلحة الصغرى الكامنة في حفظ النفس الذي هو من مقاصد الشريعة.

أما إذا تعارضت مصلحة العامة مع مصلحة الخاصة فإنها تقدم المصلحة العامة على الخاصة، وهذا مثل تلقي الركبان وبيع الحاضر للبادي، فمن مقاصد الشريعة تقديم المصلحة العامة مصلحة المجتمع على مصلحة الخاصة أو الفرد.

إذا: يجوز أن يكذب الإنسان مراعاة للمصالح والمفاسد، ومراعاة لمقاصد الشريعة، وهذا هو التأصيل العلمي لهذه المسألة، فنقول: يجوز الكذب في ثلاثة أحوال: الأولى: الإصلاح بين الناس, فللمرء أن يكذب من أجل الإصلاح بين الناس، إذ إن الإصلاح بين الناس هو من أسمى ما يكون في التعامل بين المسلمين؛ لأن الله جل وعلا يقول: {والصلح خير} [النساء:128]، وقال: {لا خير في كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس} [النساء:114]، (وفساد ذات البين هي الحالقة)، فهي التي تضيع الأمم، وما التشرذم والتفرق وعدم الوحدة الذي نعيشه الآن إلا بسبب التفكك وعدم الترابط, فالله جل وعلا حذرنا من فساد ذات

البين، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: (فسـاد ذات الـبين هي الحالقة، ولا أقول تحلق الشعر، ولكن تحلـق الـدين) , ففسـاد ذات البين هـو سـبب التـدابر والتبـاغض, وهـو سـبب التشـرذم والتفـرق الحاصل للأمة كما هو حال واقعنا المعاصر الـذي نعيشـه الآن، وقـد قـال النـبي صـلى اللـه عليـه وسـلم: (لا تـدابروا، ولا تباغضـوا، ولا تحاسدوا، وكونوا عبـاد اللـه إخوانـا)، فللمـرء هنـا أن يقـع في هـذه المفسـدة الصـغرى -وهي الكـذب- لـدرء المفسـدة الكـبرى: وهي فساد ذات البين، فله أن يكذب بين قبيلة وقبيلة، أو دولة ودولـة، أو أشخاص وأشخاص؛ حـتى يصـلح بينهم, فللمـرء أن يـذهب إلى زيـد وعمرو مثلا، فيقول لزيد: سمعت عمرا يثني عليك ثنـاء عاليـا، فهـو يرى فيك رجلا يقتدى ويتأسـى بـه فتلين قلبـه بـالكلام الطيب حـتى تصلح بينهما, فهذا يجوز من باب غمر المفسدة الصغرى في خضـم المصلحة العظمى الكبيرة: ألا وهي التـآلف والتـواد والترابـط، كمـا قال الله تعـالى: {ولا تنـازعوا فتفشـلوا وتـذهب ريحكم} [الأنفـال: 46]، فإن العـزة والقـوة تكـون في التلاحم والترابـط، ولـذلك روى البخاري في صحيحه عن النبي صلى اللـه عليـه وسـلم قـال: (ليس بالكاذب الذي يصلح بين الناس أو الذي ينمي خـيرا أو يقـول خـيرا) يعـني: أنـه يكـذب، لكنـه مـأجور عنـد اللـه جـل في علاه بسـبب الكذبات؛ لأنه يأتي بالإصلاح, فهذه أول الحالات التي يمكن للإنسان أن يكـــــذب فيهـــــا من أجـــــل مصـــــلحة أكـــــبر.

الحالة الثانية: بين الرجل وزوجته: كأن يبغض الرجل زوجته بسـبب صعوبة التعامل معها وعدم لينها معـه، فمثـل هـذا يجـوز أن يكـذب عليها فيقول: كأني أرى قطعة من القمر أمامي، وأنا أحبك أكثر من نفسي، فالشرع أجـاز لـه أن يكـذب عليهـا، مـع أنـه يريـد أن يلـوي عنقها، وأباح له أن يكذب على زوجته حتى في الأمـوال الـتي معـه؛ من أجل أن يؤلف قلبها؛ لأنه يعلم أن المقصود من الزواج: حصـول السـكن والمـودة والرحمـة، كمـا قـال عـز وجـل: {وعاشـروهن بـالمعروف} [النسـاء:19]، ومن المعـروف: أن تكـذب عليهـا حـتى تطيب قلبهـا، قـال النـبي صـلى اللـه عليـه وسـلم: (اتقـوا اللـه في النسـاء) ومن الغـريب: أن هـذا الكـذب يعـد من بـاب التقـوى في النساء؛ لأنهن ناقصـات عقـل ودين, وهـذا أيضـا من المفاسـد الـتي يجوز الوقوع فيها مراعاة للمفسدة الكبرى التي قد تقع بسبب هذه العقول الخربة؛ لأن الإنسان لـو وقـف أمـام زوجتـه موقـف الرجـل

الصنديد الصلب فإنه إما أن يجن وإما أن يقتلها، فلابد أن يصلح من حاله معها ولو بالكذب عليها؛ حتى يحصل المقصود من الزواج، وقد جاء في مسند الإمام أحمد حديث فيه ضعف: وهو أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: بعدما حذر من الكذب: (إلا لرجل يكذب على أهله)، أي: يتلطف مع أهله بالمحبة والود.

الحالة الثالثة التي يجوز فيها الكذب: الحرب، كما قال النبي صلى الله عليه وسلم: (الحرب خدعة)، فيجوز لك أن تكذب على الكافرين في الحرب، ولو اتهموا الإسلام بالكذب، فتقع في المفسدة الصغيرة وهي الكذب من أجل المصلحة العظمى المتمثلة في نصرة هذا الدين ورفع رايته، لكن هل للرجل المجاهد إذا أراد الدخول إلى دولة ما أن يكذب وأن يزور لأجل هذه المصلحة؟

A لا بد له من مراعاة أمور قبل ذلك، فإذا دخل بأمان هذه الدولة، فهل له أن يخون هذا الأمان أم لا؟ وهل هذه البلدة حربية ضد الإسلام أم لا؟ فهذه ضوابط لا بد أن يعرفها من يريد التزوير أو الكذب في الحرب، وسيأتي الكلام عنها بمشيئة الله تعالى.

والغرض المقصود: أنه يجوز للمرء في هذه الحالات الثلاث أن يرتكب المفسدة الصغيرة لاستجلاب مصلحة أكبر منها.

والخلاصة في هذا: أن المرء يجوز له أن يفعل المحرم مثل الكذب، لجلب منفعة لا يستغنى عنها، أو لدفع مضرة لا يمكن أن تدفع إلا بالكذب، ومثل هذا: أن يكذب التاجر على صاحب الضرائب مدعيا الخسارة في تجارته وعدم الربح ليتهرب من هذه المكوس المحرمة؛ لأنه يدفع هذه المفسدة العظمى بمفسدة صغرى، وهي الكذب.

رجل أيضا من المؤمنين مطارد من قبل الظلمة، وهذا الرجل المؤمن دخل عند رجل آخر فجاء إليه هذا الظالم وسأله عن الرجل المؤمن، وهذا الرجل يعلم أن هذا الظالم يريد قتل المؤمن، ففي هذه الحالة يجوز لهذا الرجل أن يكذب ويدعي عدم وجوده عنده؛ لأن هذه المضرة المتمثلة في القتل لا تندفع إلا بالكذب فجاز.

كذلك: إذا احتاج إلى شيء ضروري لا غنى له عنه، ولا يمكن أن يحصله إلا بالكذب فله ذلك، كما أنه لو أراد أن يحصل على منفعة ضرورية لا غنى له عنها، ولا يحصلها إلا بأن يرشي هذا المرتشي الذي يأكل سحتا، فيجوز أن تعطيه؛ لأنه لن يمشي لك هذه

المعاملة التي هي حق صرف لك إلا بذلك.
إذا: ضابط هذا الأمر أنك تقع في هذه المفسدة الصغيرة لدفع مضرة ستقع عليك لا تندفع إلا بالكذب، أو جلب مصلحة ضرورية لك -وهذا القيد مهم- لا يمكن أن تجتلبها إلا بهذا الكذب، وقد قال العلماء: لا بد أن تكون هذه الضرورة أخروية لا دنيوية, فلا يكذب من أجل أن يتحصل على مسألة دنيوية تنفعه في دنياه دون آخرته، هذا ضابط الكلام في جواز الكذب.." [1]

"ثانيا: الاختلاف والتباين بين النسخ في المعلومات المدونة إذا قارنا بين النسخ الثلاث فيما اتفقت في ذكره من أخبار وقصص نجد بينها تباينا شديدا واختلافا كبيرا، ومن الأمثلة على ذلك:
1 - أن اليهود ذكروا تاريخ مواليد بني آدم إلى نوح عليه السلام، ونصوا على عمر كل واحد منهم، وكذلك عمره حين ولد له أول مولود، وبعقد مقارنة بين أعمار من ذكروا حين ولد لهم أول مولود تتبين اختلافات واضحة بين النسخ الثلاث، فمن ذلك:

الاسم	العبرانية	السامرية	اليونانية
آدم	130	130	230
شيث	105	105	205
آنوش	90	90	190
قينان	70		

[1] () شرح أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي - محمد حسن عبد الغفار، محمد حسن عبد الغفار 49/3

70
170
يـــارد
162
62
262
متوشـــالح
187
67
187
الزمـــــــــــان من خلــــــــــــق آدم إلى الطوفــــــــــان.
1656
1307
2262
فهذه أمثلة تدل على تحريفهم وتبديلهم لكلام اللــه - إن ثبت أن مـا سـبق هـو من كلام اللــه المـنزل- حيث لا **يمكن الجمع** بين هـذه الروايات المتناقضة.." [1]
"المطلب الثـــــــــــــاني: البعث في الشـــــــــــــــرع
البعث في الشرع يراد به: إحياء الله للموتى وإخراجهم من قبورهم أحيـــــــــــــاء للحســـــــــــاب والجـــــــــــزاء.
قـال الإمـام ابن كثـير – رحمـه اللـه -: (البعث: وهـو المعـاد وقيـام الأرواح والأجســــــــاد يـــــــــوم القيامـــــــــة) (1).
وقال السفاريني: (أما البعث فـالمراد بـه المعـاد الجسـماني؛ فإنـه المتبادر عند الإطلاق؛ إذ هو الذي يجب اعتقاده ويكفر منكـره) (2).
وقـال الـبيجوري: (البعث عبـارة عن إحيـاء المـوتى وإخـراجهم من قبـــورهم) (3).
وقال السيد سابق عن البعث: (هو إعادة الإنسان روحا وجسدا كمـا كـــــــــــــــــــــــــان في الـــــــــــــــــدنيا) (4).
وهكذا يكون حينما تتعلق إرادة الله تبارك وتعالى بـذلك؛ فيخرجـون من القبور حفاة عراة غرلا بهما، ويساقون ويجمعـون إلى الموقـف لمحاسـبتهم ونيـل كـل مخلـوق مـا يسـتحقه من الجـزاء العـادل. وهذا ما تشير إليه كثير من الآيات الواردة في كتاب الله عـز وجـل،

[1] () الموسوعة العقدية - الدرر السنية، مجموعة من المؤرفين 3/415

كما قال الله تعالى: ذلك بأن الله هو الحق وأنه يحيي الموتى وأنه على كل شيء قدير وأن الساعة آتية لا ريب فيها وأن الله يبعث من في القبور [الحج: 6 ـ 7] وقوله تعالى: وإذا القبور بعثرت [الإنفطار: 4]، وقوله تعالى: إنما يستجيب الذين يسمعون والموتى يبعثهم الله ثم إليه يرجعون [الأنعام: 36]. وبالمقارنة بين المعنى الشرعي لكلمة (البعث) والمعنى اللغوي لها؛ نجد ترابطا ظاهرا، وذلك أن من معاني البعث في اللغة الإثارة لما كان ساكنا من قبل، وكذا الإرسال كما في قوله تعالى: ولقد بعثنا في كل أمة رسولا أن اعبدوا الله [النحل: 36]، وهذا ما جاء في كلمة البعث مرادا بها معناها الشرعي الذي هو إرسال الحياة إلى الأموات وإثارتها من جديد. لتتهيأ لما يراد منها من الانطلاقة إلى الموقف للحساب. الحياة الآخرة لغالب العواجي -1/ـ 61
فالبعث هو: المعاد الجسماني فإنه المتبادر عند الإطلاق إذ هو الذي يجب اعتقاده ويكفر منكره، قال الإمام المحقق ابن القيم في كتابه (الروح) كشيخه وغيرهما: معاد الأبدان متفق عليه بين المسلمين، واليهود، والنصارى. وقال الجلال الدواني هو بإجماع أهل الملل وبشهادة نصوص القرآن بحيث لا يقبل التأويل كقوله تعالى: أولم ير الإنسان أنا خلقناه من نطفة فإذا هو خصيم مبين وضرب لنا مثلا ونسي خلقه قال من يحيي العظام وهي رميم قل يحييها الذي أنشأها أول مرة وهو بكل خلق عليم [يس:78]. وقد أخرج ابن جرير، وابن المنذر، وأبو حاتم، والإسماعيلي في (معجمه)، والحافظ الضياء في (المختارة)، وابن مردويه، والبيهقي في (البعث) عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: ((جاء العاص بن وائل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعظم حائل ففته بيده فقال يا محمد، يحيي الله هذا بعد ما أرم؟ قال: نعم يبعث الله هذا ثم يميتك ثم يحييك ثم يدخلك نار جهنم)) فنزلت الآيات من آخر يس أولم ير الإنسان [يس:77] إلى آخر السورة)) (5). وهذا نص صريح في الحشر الجسماني يقلع عرق التأويل بالكلية. ولهذا قال الإمام الرازي: الإنصاف أنه لا **يمكن الجمع** بين الإيمان بما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم وبين نفي الحشر الجسماني، فإنه قد ورد في عدة مواضع من القرآن المجيد التصريح به بحيث لا يقبل التأويل أصلا. انتهى. وكذلك لا **يمكن الجمع** بين القول بقدم العالم على ما يقول الفلاسفة وبين الحشر الجسماني لأن النفوس

الناطقة على هذا التقدير غير متناهية فتستدعي جميعا أبدانا غير متناهية وأمكنة غير متناهية، وقد ثبت تناهي الأبعاد بالبرهان وباعترافهم، والله تعالى أعلم ...
وأما النشور فهو يرادف البعث في المعنى، يقال: نشر الميت ينشر نشورا إذا عاش بعد الموت، وأنشره الله أي: أحياه، ومنه قولهم: يوم البعث والنشور. لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لمحمد بن أحمد السفاريني 2/ 157

(1) ((تفسير القرآن العظيم)) (3/ 206).
(2) ((مختصر اللوامع)) (ص: 387).
(3) ((شرح جوهرة التوحيد)) (ص: 170).
(4) ((العقائد الإسلامية)) (ص: 269).
(5) رواه الطبري في ((تفسيره)) (20/ 554)، والحاكم (2/ 466)، والضياء في ((الأحاديث المختارة)) (4/ 108). قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبي.." [1]

"كلام الحارث المحاسبي في أن الأخبار التي فيها ذكر الأسماء والصفات لا يدخلها النسخ
قال المؤلف رحمه الله: [قال الإمام أبو عبد الله الحارث بن إسماعيل بن أسد المحاسبي، في كتابه المسمى: (فهم القرآن) قال في كلامه على الناسخ والمنسوخ، وأن النسخ لا يجوز في الأخبار قال: لا يحل لأحد أن يعتقد أن مدح الله وأسمائه وصفاته يجوز أن ينسخ منها شيء].
هذا الكلام فيه فائدة: وهي أن الأخبار لا يدخلها النسخ، إنما النسخ يدخل على الأوامر والنواهي، أما الأخبار فلا يدخلها النسخ، فمثلا ما أخبر الله عن قصص الأنبياء وقصص المنافقين، هذا لا يدخله النسخ؛ لأنه أخبار، والنسخ إنما يكون في الأوامر والنواهي، فإذا أمر الله بأمر، أو نهى عن شيء، فإنه قد ينسخ للتخفيف، مثل: (نهى النبي عن الشرب قائما، ثم شرب قائما)، فهذا قد يقال إنه نسخ، لكن هنا **يمكن الجمع** بينهما بأن النهي محمول على التنزيه، والفعل محمول على الجواز.
قال المؤلف رحمه الله تعالى: [إلى أن قال: وكذلك لا يجوز إذا أخبر أن صفاته حسنة عليا أن يخبر بذلك أنها دنية سفلى، فيصف

[1] () الموسوعة العقدية - الدرر السنية، مجموعة من المؤلفين 4/306

نفسه بأنه جاهل ببعض الغيب بعد أن أخبر أنه عالم بالغيب، وأنـه لا يبصر ما قد كان، ولا يسـمع الأصـوات، ولا قـدرة لـه، ولا يتكلم، ولا كلام كـان منـه، وأنـه تحت الأرض، لا على العـرش، جـل وعلا عن ذلـــك].

أي: أن هــذه الأخبـار لا يمكن أن تنسـخ بعـد أن أخـبر اللـه بهـا.

قال المؤلف رحمه الله تعالى: [فإذا عرفت ذلك واسـتيقنته؛ علمت مـــــا يجـــــوز عليـــــه النســـــخ ومـــــا لا يجـــــوز].

أي: ستعلم أنـه يجـوز النسـخ على الأوامـر والنـواهي دون الأخبـار.

قال المؤلف رحمه الله تعـالى: [فـإن تلـوت آيـة في ظـاهر تلاوتهـا تحسـب أنهـا ناسـخة لبعض أخبـاره كقولـه عن فرعـون: {حـتى إذا أدركه الغرق قال آمنت} [يونس:90] الآيات، وقـال تعـالى: {حـتى نعلم المجاهدين منكم والصـابرين} [محمـد:31]، وقـال: قـد تـأول قوم أن الله عـنى أن ينجيـه ببدنـه من النـار؛ لأنـه آمن عنـد الغـرق، وقالوا: إنما ذكر الله أن قـوم فرعـون يـدخلون النـار دونـه، وقـال: {فـأوردهم النـار} [هـود:98]، وقـال: {وحـاق بـآل فرعـون سـوء العـــــذاب} [غـــــافر:45]، ولم يقـــــل بفرعـــــون.

وقال: وهكذا الكذب على الله؛ لأن الله تعالى يقـول: {فأخـذه اللـه نكـــــال الآخـــــرة والأولى} [النازعـــــات:25]].

فهذه شبهة وضعها بعض الملاحدة بعد أن تأولوا الآيـات، فقـالوا: إن فرعون مؤمن، ولن يـدخل النـار؛ لأن اللـه يقـول: {فـاليوم ننجيـك ببدنك} [يونس:92]، فقالوا: هـذه نجـاة من النـار، بـدليل أنـه آمن، فالله قد قال عنه: {حتى إذا أدركه الغرق قال آمنت} [يونس:90]، وقالوا: أما قوله تعالى: {أدخلوا آل فرعون أشـد العـذاب} [غـافر: 46]، فهـــو خطـــاب لآل فرعـــون وهـــو لا يـــدخل معهم.

وهذا من أبطل الباطل، فهو أول من يدخل مع آل فرعون، فكما أن آل إبراهيم أول من يدخل فيهم وعلى رأسهم إبراهيم عليه السلام، فكذلك آل فرعون على رأسهم فرعـون، وأمـا النجـاة المـذكورة في الآية، فهي نجاة من الغرق في البحـر حـتى يـراه النـاس: {فـاليوم ننجيك ببدنك} [يونس:92]، وليس المراد بها النجـاة من النـار كمـا زعمـــوا.

قال المؤلف رحمه الله تعالى: [وكذلك قوله تعالى: {فليعلمن اللـه الذين صدقوا} [العنكبوت:3]، فأقر التلاوة على استئناف العلم من الله عز وجل عن أن يسـتأنف علمـا بشـيء؛ لأنـه من ليس لـه علم

بما يريد أن يصنعه لم يقدر عليه أن يصنعه -تجده ضرورة-].
يعني: لا يمكن أن يخلق الشيء إلا إذا تقدم العلم به، أي: يسبق الخلق علم بالمخلوق.
فالمراد أن الله سبحانه سبق علمه بالأشياء قبل كونها، والإنسان مثلا إذا لم يعلم عن شيء فلا يمكن أن يكونه، فلو قيل لك مثلا: اصنع سيارة من كذا وكذا، وأنت لم تر سيارة من قبل، ولا علمتها، ولا سبق في ذهنك شيء عنها، فلا يمكن أن تصنعها، فلا بد أن يسبق علمك بشيء، فالله تعالى خلق الأشياء التي سبق علمه بها.
قال المؤلف رحمه الله تعالى: [قال: {ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير} [الملك:14]، قال: وإنما قوله: {حتى نعلم المجاهدين منكم} [محمد:31]، إنما يريد: حتى نراه فيكون معلوما موجودا].
وهذا هو علم الظهور، أي: يظهر علمه سبحانه وتعالى، فقوله تعالى: {حتى نعلم المجاهدين منكم} [محمد:31]، يعني: حتى نعلمه موجودا وظاهرا، وإلا فقد علمه قبل ذلك سبحانه وتعالى.
قال المؤلف رحمه الله تعالى: [لأنه لا جائز أن يكون يعلم الشيء معدوما من قبل أن يكون، ويعلمه موجودا كان قد كان، فيعلم في وقت واحد معدوما موجودا وإن لم يكن، وهذا محال].
وهذا لا يمكن؛ لأنه جمع بين النقيضين، والجمع بين النقيضين محال، وذلك بأن يعلم الشيء موجودا معدوما في نفس الوقت.
والمراد أن الله تعالى سبق علمه بالأشياء قبل كونها، ولا يقال: سبق علمه بالعدم، أي: علمه معدوما، ثم علمه موجودا.
قال المؤلف رحمه الله تعالى: [وذكر كلاما في هذا في الإرادة، إلى أن قال: وكذلك قوله تعالى: {إنا معكم مستمعون} [الشعراء: 15]، ليس معناه: أن يحدث له سمعا، ولا تكلف بسمع ما كان من قولهم، وقد ذهب قوم من أهل السنة أن لله استماعا حادثا في ذاته، فذهبوا إلى أن ما يعقل من الخلق أنه يحدث منهم علم سمع لما كان من قول؛ لأن المخلوق إذا سمع حدث له عقد فهم عما أدركته أذنه من الصوت.
وكذلك قوله: {وقل اعملوا فسيرى الله عملكم ورسوله} [التوبة: 105]، لا يستحدث بصرا محدثا في ذاته، وإنما يحدث الشيء فيراه مكونا، كما لم يزل يعلمه قبل كونه]..." [1]

[1] () شرح الحموية لابن تيمية - الراجحي، عبد العزيز الراجحي 6/7

"تقـــديم العقـــل على النقـــل قـــدح في دلالـــة العقل
قال رحمه اللـه تعـالى: [فلا يتصـور أن يتعـارض عقـل صـريح ونص صحيح أبدا، ويعارض كلام من يقول ذلك بنظيره، فيقال: إذا تعارض العقل والنقل وجب تقـديم النقـل]، وهـذه هي القاعـدة الصـحيحة، فقلب القاعدة عليهم فقال: [إذا تعارض العقل والنقل وجب تقـديم النقل؛ لأن الجمع بين المدلولين جمع بين النقيضين، ورفعهمـا رفـع النقيضـين، وتقـديم العقـل ممتنـع]، وهـذا الكلام مبـني على مصطلحات الفلاسفة، وبعضـها قـد يكـون مصـطلحا عقليـا صـحيحا يقول به الفلاسفة وغيرهم، يعني: من الأمور المنطقية الـتي يقـول بها كل عاقل، فالجمع بين المدلولين جمع بين النقيضين، وقصده أنا إذا جاءنـا خـبر يثبت وخـبر ينفي في قضـية معينـة، مثلا: جـاء واحـد فقال: فلان مات وآخر قال: فلان لا يزال حيـا، فعنـدنا خـبران لهمـا مدلولان، خبر يفيد الحياة وخبر يفيد الموت، والمدلولان متناقضـان؛ إذ المـــــــــــوت ضـــــــــــد الحيـــــــــــاة.
فإذا جاء خـبر بهـذا وخـبر بهـذا؛ فلابـد من الخـروج من أحـدهما إلى الآخــر، ولا **يمكن الجمع** بينهمــا؛ إذ لا **يمكن الجمع** بين المــوت والحياة، فنقول: هـذا الرجـل إمـا ميت وإمـا حي، إذا: اجتمـع عنـدنا مدلولان هما نقيضان، فهذان المدلولان لا يمكن أن نجمع بينهمـا ولا يمكن أن ننفيهما، فلا نقول: لا يمكن أن يكون حيا ولا ميتا في وقت واحد، فرفعهما أيضا مستحيل، وجمعهما مسـتحيل، إذا: لابـد من أن نــــرجح الحيــــاة أو المــــوت، وهــــذا بتحقيــــق الخــــبر.
ومثال ذلك: مسألة شرعية واضحة، فالله عز وجل أخبرنا في كتابـه وأخبرنا رسوله صلى الله عليه وسلم في السـنة الصـحيحة أن اللـه رفع عيسى إليه، فقال: {بل رفعه الله إليـه} [النسـاء:158] فرفـع عيسى عليه السلام ثابت قطعا بالكتاب والسـنة، فهـذا الخـبر كثـير من الناس يعرضه على عقله فيقـول: لا يمكن أن يبقى إنسـان حيـا منذ آلاف السنين، فهنا اجتمع عندنا مدلولان: مـدلول عقـول هـؤلاء البشر المنكرة الملحدة التي تقـول: لا يمكن أن يكـون عيسـى حيـا بزعمهم، ومدلول الخبر الذي جاء عن الله تعالى وعن رسوله صلى الله عليه وسلم بأن عيسى حي يرزق في السماء وسينزل في آخر الزمان، فهل **يمكن الجمع** بين المدلولين؟ إنه -بناء على ما سبق- لا يمكن أن يكون حيا وميتا في وقت واحد، وهل يمكن أن يقـال: لا حي ولا ميت؟! لا يمكن، إذا: لابد من أحدهما، فجاء الخـبر عن اللـه

تعالى عن طريق السمع والنقل يقـول بأنـه حي في السـماء رفعـه الله إليه، وعقـول هـؤلاء التافهـة تقـول بأنـه لا يمكن أن يبقى حيـا، فنأخذ بدلالة الشرع، وتقديم العقل هنـا ممتنـع؛ لأن العقـل دل على صحة السمع، وإذا كانت عقول الناس المهتدية السليمة المستقيمة أثبتت أن ما جاء عن الله تعـالى حـق وصـدق؛ فقـد سـلمت ابتـداء، وهذه أيضا مسألة مهمة كان المفروض أن نضعها قاعـدة، ولا مـانع من أن نضعها قاعـدة، وهي أن العقـل السـليم هـو الـذي دلنـا على صـحة السـمع، أي: صـحة دلالـة الكتـاب والسـنة، وإذا كـان العقـل السليم هو الذي دل على صحة الكتاب والسنة؛ فهذا يعني: أنه لابـد من أن يسلم لهما بالبداهة، لاسيما أن العقـل السـليم يثبت عصـمة الكتاب وعصمة ما صح من السـمع، وإذا أثبت العصـمة وجب عليـه ألا يناقض هذا، ولذلك قد نأتي إلى بعض المتكلمين، ونقول له: أنت الآن اسـتعملت عقلـك في تأمـل كتـاب اللـه عـز وجـل. فيقول: نعم، فنقول: ألم تدرك بعقلك أن كتاب اللـه حـق؟ فيقـول: بلى واللـه، أدركت هـذا.
كما يقول الرازي وأمثاله، يقول: أدركت أن كلام الله حق وصـدق لا يمكن أن يأتيـه الباطـل من بين يديـه ولا من خلفـه.
إذا: ما دمت تقول: كلام الله حق وصدق، فكيف تقـول: إذا تعارضـا قدمت العقل؟! فإنك تكـون بـذلك قـد نقضـت قاعـدتك وتسـليمك، فالعقل السـليم الـذي سـلم بـأن الحـق هـو مـا جـاء عن اللـه وعن الرسول لو اعترض في جزئيـة من جزئيـات الـدين اعتراضـا عقليـا على الشرع يكون بذلك قـد انتقض تسـليمه كلـه على طـول الخـط؛ لأنه أولا سلم ثم نقض تسليمه، فكذلك المتكلمون الذين قـالوا بـأن القرآن وما صح عن النبي صـلى اللـه عليـه وسـلم حـق، ثم جـاءوا يقولون: ما تعارض مع العقل من الكتاب والسـنة ندفعـه أو نؤولـه! فهـؤلاء تناقضـوا ونقضـوا قاعـدتهم؛ لأن العقـل قـد دل على صـحة السمع، أي: قبول ما أخـبر بـه النـبي صـلى اللـه عليـه وسـلم، فلـو أبطلنا النقل لكنا قد أبطلنا دلالة العقل، وإذا أبطلنا دلالـة العقـل لم يصـلح أن يكـون معارضـا للنقـل.
فالشـارح قلب الـدليل عليهم، فنقـول لهم: عقـولكم الـتي سـلمت بصحة دلالة النص ثم عارضت صارت مجروحة؛ لأنها شهدت بصـحة الكتاب والسنة ثم بعد ذلك قدحت في دلالتهما، فرجع الجرح عليها، إذا: فالعقل الذي تزعمون أنه معصوم أصبح مجروحـا بعملكم هـذا،

ولا يصلح أن يكون معارضا للنص؛ فكان تقـديم العقـل موجبـا عـدم تقديمـه، أي: فكـان تقـديم العقـل على الشـرع في الاعتبـار موجبـا عدم تقديم العقل على الشرع في الدلالة، وكان تقديم العقـل على الشـــرع في الدلالـــة موجبـــا عـــدم تقديمـــه في الاعتبـــار. يقول: إذا أردت أن تكرم العقـل وتضـع لـه منزلـة فيجب ألا تقدمـه على الشرع، فقوله: [فكان تقديم العقل] أي: تكريم العقل [موجبـا عدم تقديمه]، أي: عدم تفضيل." [1]

"تصـــنيف الشـــارح الأحـــاديث المرويـــة في الإشـــهاد

قال رحمه الله تعالى: [ولا ريب أن الآية لا تـدل على القـول الأول، أعني: أن الأخذ كان من ظهر آدم، وإنمـا فيهـا أن الأخـذ من ظهـور بني آدم، وإنما ذكر الأخـذ من ظهـر آدم والإشـهاد عليهم هنـاك في بعض الأحاديث، وفي بعضها الأخذ والقضـاء بـأن بعضـهم إلى الجنـة وبعضهم إلى النار، كما في حديث عمر رضي الله عنه، وفي بعضها الأخذ وإراءة آدم إياهم من غير قضاء ولا إشهاد، كما في حديث أبي هريـــــــــــــــــــــــــــــــــــرة.

والذي فيه الإشهاد على الصفة التي قالها أهل القول الأول موقوف على ابن عبـاس وابن عمـرو رضـي اللـه عنهم، وتكلم فيـه أهـل الحـديث، ولم يخرجـه أحـد من أهـل الصـحيح غـير الحـاكم في المستدرك على الصحيحين، والحاكم معروف تساهله رحمـه اللـه]. الأرجح أن الحـديث صـحيح ولـه طـرق، وأخرجـه غـير الحـاكم في المســـــــــــــــــــــــــتدرك أيضـــــــــــــــــــــــــا.

قال رحمه الله تعالى: [والذي فيـه القضـاء بـأن بعضـهم إلى الجنـة وبعضـــــهم إلى النـــــار دليـــــل على مســـــألة القـــــدر]. بمعنى أن الله عز وجل قـدر على العبـاد في علمـه السـابق وفيمـا كتبه عليهم وفيما شاءه سبحانه أن منهم أهل الجنة وأن منهم أهـل النـــــار، فمصـــــائر العبـــــاد لا تخـــــرج عن هـــــذا.

قال رحمه الله تعالى: [والذي فيـه القضـاء بـأن بعضـهم إلى الجنـة وبعضهم إلى النار دليل على مسألة القـدر، وذلـك شـواهده كثـيرة، ولا نزاع فيه بين أهل السنة، وإنما يخـالف فيـه القدريـة المبطلـون المبتـــــــــــــــــــــــــــــــــــــــدعون.

وأما الأول: فالنزاع فيه بين أهل السنة من السلف والخلـف، ولـولا ما التزمته من الاختصار لبسطت الأحـاديث الـواردة في ذلـك، ومـا

[1] () شرح الطحاوية لناصر العقل، ناصر العقل 34/5

قيل من الكلام عليها، وما ذكر فيها من المعاني المعقولة ودلالة ألفاظ الآية الكريمة].
في الحقيقة أن ما يظهر من الإشكال جاء من جانب واحد، وإلا فلا مجال للخلاف لولا هذا الإشكال، وهو أن الآية جاء فيها ذكر أخذ الذرية من ظهور بني آدم، حيث قال تعالى: {من بني آدم من ظهورهم} [الأعراف:172]، يعني: من مجموع بني آدم.
وفي الحديث أن الأخذ من آدم نفسه.
ويمكن الجمع بأن المقصود إخراج الذرية من آدم ثم يخرج بعضها من بعض في نفس الوقت، ولعل ذلك من لوازم إخراج الذرية من آدم فيما يظهر، فيحمل الحديث على الآية والآية على الحديث.
فالآية تشير إلى أن الله عز وجل أخذ الذرية من بني آدم، والحديث يشير إلى أن الله أخذ الذرية من ظهر آدم نفسه، فلو قلنا: إن من لوازم أخذ الذرية من ظهر آدم أن تؤخذ الذرية من ظهور بعضهم ثم يجمع بين النصين لكان هذا أولى، وقد أشار إليه بعض أهل العلم.
ويحمل الميثاق على النوعين: ميثاق فعلي حصل به الاستنطاق وأنطق الله به البشر، وأن الله كلمهم قبلا كما ورد في الحديث ثم شهدوا.
والنوع الثاني: الذي بقي في حياة الناس بعد هذا المشهد، وهو دلائل توحيد الله عز وجل وبراهين وجوده، فهذا أثر من آثار الميثاق باق إلى يوم القيامة.." [1]
"رد الشارح للقول بالإشهاد الفعلي
قال رحمه الله تعالى: [بل القول الأول متضمن لأمرين عجيبين: أحدهما: كون الناس تكلموا حينئذ وأقروا بالإيمان، وأنه بهذا تقوم الحجة عليهم يوم القيامة].
سينكر الشيخ هذه الأمور بعدة وجوه كما سيأتي.
قال رحمه الله تعالى: [والثاني: أن الآية دلت على ذلك، والآية لا تدل عليه لوجوه: أحدها: أنه قال: {من بني آدم} [الأعراف:172] ولم يقل: من آدم.
الثاني: أنه قال: {من ظهورهم} [الأعراف:172] ولم يقل: من ظهره، وهذا بدل بعض أو بدل اشتمال، وهو أحسن.

[1] () شرح الطحاوية لناصر العقل، ناصر العقل 49/16

الثالث: أنه قال: {ذريتهم} [الأعراف:172] ولم يقل: ذريته].
هذه الاعتراضات الثلاثة يجاب عليها بجواب واحد، فالإشكال فيها واحد، وهو مسألة مرجع الضمائر، فالأحاديث تشير إلى أن الله عز وجل أخذ من ظهر آدم ذريته وأشهدهم، وأنهم نطقوا، وأن الله كلمهم قبلا، يعني: كفاحا.
والآية فيها إشارة إلى بني آدم، فكأنه -أي: الشارح- يقول: إن هناك فرقا بين آدم وبني آدم، فإذا كان الأمر كذلك فالآية لا تدل على هذا الإشهاد الحقيقي، إنما تدل على أمر معنوي.
والجواب عليه: أنه لا تنافي بين الأمرين، فالآية مجملة والحديث مبين، هذه ناحية.
الناحية الأخرى: أن ما يتعلق بالضمائر؛ إذ الأحاديث أشارت إلى آدم بنفسه، وأن الإشهاد حدث عليه وعلى من أخذ من ظهره، والآية أشارت إلى مجموع بني آدم، ما يتعلق بذلك لا تنافي فيه بين الأمرين كما قال أهل العلم؛ لأنه يجوز -بل ربما كان من لوازم أخذ ذرية آدم من ظهره- أن يكون أخذ ذرية بعضهم من ظهور ذرية بعض.
وكل ذلك راجع إلى قدرة الله عز وجل، فما الذي يمنع أن الله عز وجل حينما أخذ من آدم ذريته جعل الذرية تتداخل، وما هناك ما يمنع من هذا، بل شواهد النصوص وقرائن الأدلة تدل على هذا، وهو أن الإشهاد تم بهذه الطريقة: أن الله أخذ ذرية آدم من ظهره هو، ولزم من ذلك أخذ ذرية كل شخص من ظهره، وكل ذلك راجع إلى قدرة الله عز وجل التي لا حد لها، فلا داعي لتكلف إنكار الإشهاد الحقيقي واعتباره مجرد إشهاد معنوي أو ميثاق معنوي مع أنه **يمكن الجمع** بينهما.
وقد ذكرت وجه الجمع بأنه لا تنافي أبدا في أن يكون الميثاق حدث فعلا وبقي أثره، والناس في الدنيا لا يذكرون مشهد الميثاق لو لم يأت به القرآن، ونسيانهم له لا يعني نسيان أصل العهد، وهذا مما يحدث في حياة الناس، فالإنسان مثلا قد تحدث له حادثة في مرحلة من مراحل عمره، حادثة لها شيء من التفاصيل، وينبني على هذه الحادثة مواقف معينة أو عقود أو عهود، ثم يمضي الزمن وينسى الحادثة، فيأتي من يذكره، فقد لا يذكر إلا العهد، ولكن ينسى التفاصيل، فعلى هذا تقوم الحجة بما عرفه الإنسان من ثمار الحادث وما ترتب عليه من عهود وإشهاد ونحو ذلك، ولو نسي

التفاصيل.
وكذلك الميثاق، فقد يكون الله عز وجل قدر لبني آدم ألا يستذكروا كلهم تفاصيل الإشهاد، لكن بقي موجبه، وبقيت لوازمه، وهذا أمر يدركه كل عاقل في آيات الله عز وجل الشرعية والكونية.
قال رحمه الله تعالى: [الرابع: أنه قال: {وأشهدهم على أنفسهم} [الأعراف:172] أي: جعلهم شاهدين على أنفسهم، ولابد أن يكون الشاهد ذاكرا لما شهد به، وهو إنما يذكر شهادته بعد خروجه إلى هذه الدار كما تأتي الإشارة إلى ذلك، لا يذكر شهادة قبله.
الخامس: أنه سبحانه أخبر أن حكمة هذا الإشهاد إقامة الحجة عليهم، لئلا يقولوا يوم القيامة: إنا كنا عن هذا غافلين، والحجة إنما قامت عليهم بالرسل والفطرة التي فطروا عليها، كما قال تعالى: {رسلا مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل} [النساء:165].
السادس: تذكيرهم بذلك، لئلا يقولوا يوم القيامة: إنا كنا عن هذا غافلين.
ومعلوم أنهم غافلون عن الإخراج لهم من صلب آدم كلهم وإشهادهم جميعا ذلك الوقت، فهذا لا يذكره أحد منهم.
السابع: قوله تعالى: {أو تقولوا إنما أشرك آباؤنا من قبل وكنا ذرية من بعدهم} [الأعراف:173]، فذكر حكمتين في هذا الأخذ والإشهاد: ألا يدعو الغفلة أو يدعو التقليد، فالغافل لا شعور له، والمقلد متبع في تقليده لغيره.
ولا تترتب هاتان الحكمتان إلا على ما قامت به الحجة من الرسل والفطرة.
الثامن: قوله: {أفتهلكنا بما فعل المبطلون} [الأعراف:173] أي: لو عذبهم بجحودهم وشركهم لقالوا ذلك، وهو سبحانه إنما يهلكهم لمخالفة رسله وتكذيبهم، فلو أهلكهم بتقليد آبائهم في شركهم من غير إقامة الحجة عليهم بالرسل لأهلكهم بما فعل المبطلون، أو أهلكهم مع غفلتهم عن معرفة بطلان ما كانوا عليه، وقد أخبر سبحانه أنه لم يكن ليهلك القرى بظلم وأهلها غافلون، وإنما يهلكهم بعد الإعذار والإنذار بإرسال الرسل.
التاسع: أنه سبحانه أشهد كل واحد على نفسه أنه ربه وخالقه، واحتج عليه بهذا الإشهاد في غير موضع من كتابه، كقوله:." [1]

[1] () شرح الطحاوية لناصر العقل، ناصر العقل 50/3

"الــــــوحي مصــــــــدر الحكم على النـــــــوازل"

القاعدة الرابعـة: أن المصـدر في الحكم على النـوازل هـو الـوحي: وهذا من الفقه العقدي للنوازل، فالمصـدر في الحكم على النـوازل هو الوحي بطرق الاستنباط الشرعية، والوحي هـو القـرآن ومـا دل عليه، فالقرآن دل على السنة، كما قال تعالى: {وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا} [الحشر:7]، ودل على الإجماع، كما قال تعالى: {ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهـدى ويتبـع غير سبيل المؤمنين} [النساء:115] إلى آخر الآية، ودل أيضــا على القياس، وأيضا دل على استصحاب البراءة الأصلية، ودل على بعض وسـائل الاسـتدلال مثـل: قضـايا المصـالح العامـة والقواعـد الكليـة للدين مثـل: حفـظ الـدين، وحفـظ النفس، وحفـظ العقـل، وحفـظ العــرض أو النســل، ونحــو ذلــك، كــل هــذه دل عليهــا القــرآن.

فالمصدر الأساسي هو الوحي الربـاني الـذي أمرنـا اللـه عـز وجـل باتباعه، والوحي لم يأت بما يناقض العقول، وإنما جاء بما يتلاءم مع العقول السليمة، وبما يتوافق معهـا، ولهـذا بين الشـرع أن الالـتزام الحقيقي بالإسلام يورث السعادة والراحة والطمأنينة للإنسان، وقـد دلت الآثار في المجتمعات وفي الآفـاق أن الالـتزام بـالوحي يـورث الحياة المريحـة والمطمئنـة، وأن مـا عـداه من المنـاهج سـبب في شـــــــــــقاء الإنســــــــــــان وتأذيـــــــــــــه.

فالمصدر في أي نازلة تنزل على الأمة هـو الـوحي الربـاني بطـرق الاستدلال الشرعي، وطرق الاستدلال الشـرعي هي المعروفـة في أصول الفقه، فأصول الفقه - من حيث المبدأ - أصول مجمـع عليهـا ومتفق عليها، مثل الاستدلال بالقرآن والاستدلال بالسنة، والقاعــدة التي تنص على أن ما يكون ظاهره التعارض بالجمع بينهما، فـإن لم **يمكن الجمع** بينهما فيكون بالترجيح بقاعدة معروفة في الـترجيح، وهي تقديم القرآن على السنة وتقديم السنة المتواترة على الآحاد، وتقديم ما في الصحيحين على ما كان في أحدهما، أو تقديم ما في البخـــــــــــــــاري على مســـــــــــــــلم.

وهكذا بالطريقة الـتي تـدل على قـوة هـذا الـدليل، سـواء من حيث الثبوت أو من حيث الدلالة، فالنص الخـاص أقـوى من النص العـام، والنص العام الذي لم يستثن منه أقـوى من النص المحفـوظ الـذي استثني منه، والنص المقيد أقوى من النص المطلق، وهكـذا القـول أقوى من الفعل، فما ورد من قول النبي صلى الله عليه وسـلم من

حيث الترجيح أقوى مما ورد من فعله، وهذا علم معروف ومشهور، وهو علم أصول الفقه وأصول الاستنباط من الأدلة، واعتبار لغة العرب مهم جدا في فهم الأحكام وفي فهم الأدلة.

إذا: فهذا هو المصدر وما عداه من المصادر فإنه غير معتبر، فمثلا: الاعتماد على العقل المجرد غير معتبر، والاعتماد على الإمام المعصوم - كما هو عند الشيعة - هذا غير معتبر، وأي مصدر غير الوحي والتعامل مع الوحي بغير منهج الاستنباط الشرعي أيضا غير معتبر.

فمثلا: لو أن إنسانا تعامل مع الوحي بالتأويل - والتأويل هو صرف النصوص عن ظواهرها لأي شبهة أو لأي عارض من العوارض - فهذا أيضا غير معتبر، والاستدلال بحديث واحد أو بنص واحد وإلغاء ما سواه هذا مرفوض، مثل ما يفعل الخوارج؛ فإنهم يستدلون على التكفير بنص واحد؛ يأخذون منه معنى التكفير ثم يلغون بقية النصوص.

أيضا التعامل مع النص الشرعي بأدوات غير الأدوات الشرعية، مثل استخدام المنطق الصوري في التعامل مع النص الشرعي، أو استخدام علم مشهور عند الغربيين، وهذا العلم هو من علوم اللغة ومن علوم التأويل، وبعض المناهج العصرية المنحرفة في التعامل مع القرآن والسنة تطالب بالاستفادة من هذه المناهج وأخذها كأدوات في فهم النص الشرعي، فيسمونه (الهرمونيطيقيا)، وهو علم التأويل، فيقولون: فلان هرمي، يعني: يعتمد على منهج الهرمونيطيقيا؛ بحيث إنه يتعامل مع النص بالتأويل.

وعندهم المنهج المادي، والغرب - في الأصل- كله قائم على المنهج المادي، وأن العالم فيه كل ما يحقق سعادة الإنسان بدون ارتباط بأي جهة خارجية غيبية.

وبناء على هذا يرون أن العالم وحده مترابط ترابطا تاما يكفي الإنسان في تحقيق سعادته ومنفعته؛ لأنهم يعظمون مذهب المنفعة تعظيما كبيرا، وهو تحقيق أكبر قدر ممكن من سعادة الإنسان ولذته.

ومن فقرات منهجهم في التعامل مثلا: اعتقاد موت المؤلف، وهذا معناه: أن أي نص يخرج من قائله فإنه لابد أن نفصل بين القول والقائل فصلا تاما ونعتقد أن القائل انتهى؛ ولهذا يعبرون بكلمة موت لكي تدل على الانتهاء، والمؤلف يعني: القائل، فموت

المؤلف يعني: انتهاء القائل، وأصبح النص من حق كل قارئ أن يقرأه ويفهمه ويفسره بالطريقة التي يراها صحيحة ومناسبة. ولهذا يرون أن النص الواحد أحيانا يمكن أن تتعدد قراءته، فالعلمانيون الآن يقولون: قراءتكم للنص قراءة متشددة، فيمكن أن نقرأ النص قراءة غير متشددة، وقراءة النص معناه: تفسير النص، وهم في الحقيقة يريدون أن يستخدموا أهواءهم في القرآن والسنة بحيث إنهم ما داموا يعايشون مجتمعا إسلاميا يزعمون أنهم يعتمدون على الوحي.

إذا المصدر في." [1]

"إذا نظر آخر تثبت أولا النص، ثم بعد ذلك يكون البحث في فقه هذا النص، هنا انظر استدلوا بهذا الحديث وهو صحيح في الصحيحين استدلوا به على أن من قال: لا إله إلا الله. امتنع قتله ولا يمكن أن يكفر ولو سجد للصنم، هذا استدلال أعوج، وهذا الحديث قلنا متفق عليه عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما قال: بعثنا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إلى الحرقة فصبحنا القوم فهزمناهم ولحقت أنا ورجل من الأنصار رجلا منهم فلما غشيناه قال: لا إله إلا الله. - إذا هو كافر في الأصل - فلما غشيناه - يعني: أرادوا قتله. - قال: لا إله إلا الله. - ظاهره ماذا؟ أنه أراد أن يكفهما بهذا اللفظ - فكف الأنصاري عنه - وقوفا مع قول: لا إله إلا الله. - وطعنته برمحي حتى قتلته، فلما قدمنا بلغ النبي - صلى الله عليه وسلم - فقال: «يا أسامة أقتلته بعد أن قال: لا إله إلا الله»؟ قلت: كان متعوذا. - لأنه كافر قاتل هو يقاتل خرج مقاتل - فما زال يكررها علي حتى تمنيت أني لم أكن أسلمت قبل ذلك اليوم. إذا الشاهد أنه قتله بعد ما قال: لا إله إلا الله. فأنكر عليه النبي - صلى الله عليه وسلم - فدل على ماذا؟ على أن لا إله إلا الله بفهمهم عاصمة للمسلم ولو فعل ما فعل ولا يمكن أن يحكم عليه بكفر أو قتل.

وكذلك قوله الحديث الثاني الذي استدلوا به قوله - صلى الله عليه وسلم -: «أمرت». يعني من الآمر؟ الله عز وجل، لذا قال النبي - صلى الله عليه وسلم -: «أمرت». فالآمر الله عز وجل، هذا واضح بين، وإذا قال أبو بكر: أمرت. النبي - صلى الله عليه وسلم - يحتمل غيره؟ لا، إذا قال عمر: أمرنا. أو غيره من الصحابة فيه

[1] () الفقه العقدي للنوازل، عبد الرحيم السلمي 2/6

وجهان احتمالان، والمرجح أنه النبي - صلى الله عليه وسلم -، لأنه يحتمل أنه أبو بكر ويحتمل أنه عمر إذا قال ابن عمر: أمرنا. حينئذ يحتمل أنه النبي - صلى الله عليه وسلم - ويحتمل أنه أبو بكر ويحتمل أنه عمر وغيره من الخلفاء، إذ لهم سنة، ولكن المرجح عند الأصوليين أنه النبي - صلى الله عليه وسلم -، الفائدة من هذا أنه لو تعارض تنزلا، تعارض حديثان قال فيه أبو بكر: أمرنا. وقال ابن عمر: أمرنا. تعارض ولا **يمكن الجمع** بينهما إلا بترجيح أحدهما على الآخر أيهما المقدم؟

أي قول أبو بكر: أمرنا. لماذا؟

لأنه لا يحتمل، وأما أمرنا هناك يحتمل، وغير المحتمل مرجح على المحتمل، هذه فائدة أصولية.." [1]

"نقول: هذا ممثل أو معطل؟ هذا ممثل بهذه الآية نرد عليه، بالجزء الأول أو الثاني؟ بالجزء الأول {ليس كمثله شيء}، إذا {بل يداه مبسوطتان} [المائدة: 64]، {ليس كمثله شيء} فلا يتخيل الذهن بأن هاتين اليدين كيديك أنت، واضح اللفظ العقول السليمة التي لم تختلط بمفسداتها لا يفهم إلا يد تليق بالله عز وجل، لأن النصوص وهذه قاعدة عامة أيضا في باب المعتقد وغيره النصوص لا تفهم بمفرداتها وإنما تفهم بمقارنتها بالنصوص الأخرى، فتضم هذا النص إلى نص آخر، وهذا أرباب البدع لهم شأن وأنتم مخالفون لأرباب البدع في الفقهيات يظهر هذا، يعني مثلا إذا أردت أن تتقن أحكام الوضوء لا تأتي تقف حديث أبو هريرة فقط وتقول: أريد أن أستنبط من هذا الحديث. لا تأتي بالأحاديث كلها أمامك لا يدرك الباب أوله وآخره إلا إذا اجتمعت النصوص أمامك تضع آية المائدة وتضع الأحاديث الواردة في الصحيحين، ثم تتنزل صحة وضعفا إلى أن تنظر بنظر عام إلى جميع النصوص، فهنا أمر، هنا قرينة صارفة، هنا نهي، هنا قرينة .. تفهم من المجموع أو من الجميع صفه عامة، وأما النظر في نص واحد ثم تقول: يعترض بهذا النص على ما دل عليه نص آخر. هذا ليس بفقه، لماذا؟ لأنك أنت لا تعارض بين فهم فقيه وفقيه أنت تعارض بين نص ونص وكلا النصين حق ومصدرهما واحد، والحق لا يتناقض، فما كان لازما لنص فهو لازم للنص الآخر،

[1] () شرح كشف الشبهات للحازمي، أحمد بن عمر الحازمي 17/15

حينئذ تسلك مسلك الترجيح، إما نسخ، ويكون المتأخر ناسخ إذا علم التاريخ، أو **يمكن الجمع** .. إلى آخره، يعني: ينظر فيها إذا لم **يمكن الجمع** بالمرجحات عند أهل العلم على كل هنا قال: ({ليس كمثله شيء}). إذا نفهم قوله تعالى: {بل يداه مبسوطتان} بأنه {ليس كمثله شيء} أثبت لنفسه يد ونفى المماثلة التي قد يرد إلى الذهن القاصر بأنه لا يفهم من هذين أو هاتين اليدين إلا ما يعقله من نفسه، إذا هذه الآية تضمنت الرد على الممثلة والمعطلة فقوله: {ليس كمثله شيء}. رد على المشبهة والممثلة، وقوله: {وهو السميع البصير}. رد على المعطلة، يعني: الذين عطلوا الرب جل وعلا من صفاته، فإذا جاءت صفة نفوها قالوا: مجاز يداه، يعني: هي القدرة أو النعمة، ... {الرحمن على العرش استوى} [طه: 5] استيلاء استولى، إذا أخلو، التعطيل هو: الإخلاء، أخلو الرب جل وعلا عن الصفات، هؤلاء يسمون بماذا؟ بالمعطلة، والمعطلة جنس، يدخل تحته الماتريدية والأشاعرة والجهمية والمعتزلة وغيرهم، وقوله: ({وهو السميع البصير}).." [1]

"أولا: النظر في المعصية، وهذا مما يلتبس على طلاب العلم فضلا عن العامة، إذا دعا إلى معصية حينئذ يحذر الناس من هذه المعصية، فيتكلم عن ذات المعصية، ولا يعرج على فاعلها فثم أمران: فاعل المعصية، والمعصية. ولذلك لو وقع الناس لو كنت أنت خطيبا ووقع جماعة المسجد في منكر، هل تصعد على المنبر وتقول: وقع فلان وفلان وفلان؟ أم أنك تكني، تقول: «ما بال أقوام فعلوا كذا وكذا». لا شك أنه الثاني، فيحذر من الربا ويبين حكم الربا، وكذلك الزنا، والإعلام الفاسد، وكل ما يتعلق بعامة المسلمين، لكن دون تعريج على فاعل ذلك، لأن الفاعل إنما تدخل عليه وتناصحه فيما بينك وبينه سرا، هذا سواء كان ولي أمر أو كان غيره، لو وجدت من أرباب الأموال ممن يفسد في الأرض ويبني أماكن الفساد تدخل عليه مباشرة وتناصحه هذا الأصل فيه.
س: إذا وقع الأمير في الكفر فهل ينكر عليه علانية؟
ج: الأول من الذي يحكم عليه بأنه كفر؟ ليست المسألة مفتوحة وليس كل من هب ودب يقول: هذا كفر، وهذه ردة عن الإسلام. ولذلك ينظر أولا في من هو الذي يحكم، من الذي يحكم؟ إنما

[1] () شرح لمعة الاعتقاد للحازمي، أحمد بن عمر الحازمي 2/14

يحكم أهل العلم الكبار ليس كل من هب ودب وليس المفكــرين أو المفكرون الإسلاميون أهلا للنظر في هذه المسألة، وإنما ينظر في أهل العلم الكبار الذين عرفوا توحيد الله تعالى على وجهه وعرفــوا مقابله ونقيضه وهو الكفر وإليهم المرجـع في مثـل هـذه المسـائل، حينئذ إذا حكموا بالكفر لا يجوز الخروج إلا بشـرط وهـو: القـوة، إن وجـــــدت القـــــوة حينئـــــذ جـــــاز الخـــــروج وإلا فلا.
س: كيف **يمكن الجمع** بين طاعة ولي الأمر وعدم مـوالاة الكفـار فإننا نرى كثيرا من ولاة الأمور موالون - موالين وليسـت موالـون - ومـــــــــــداهنين للكفــــــــــار أفـــــــــــدنا؟
ج: على كل كما ذكرنا في المسألة السابقة، ولي الأمر إذا وقع في كفر حينئذ لا بد من مرجع يحكم بكون هذا الولي قد كفر وخرج من الملة، ثم بعد ذلك ينظر فيما يترتب عليـه، وأمـا الحكم بكونـه والى أو لم يوال هـذا ليس لكـل أحـد من أفـراد الأمـة، الآن يلتبس حـتى على بعض طلاب العلم الفـــرق بين المعاملـــة في الـــدنيا وبين الموالاة، لأن الأصل في الموالاة هي محبة القلب، هذا الأصـل وقـد يوافقها شيء من الظاهر لا نحصرها في شيء قلبي وإنما قـد يـدل عليها شـيء ظـاهر من قولنـا أو فعلنـا، لكن التعجـل في كـون كـل شيء إنما يكون من الموالاة فيترتب عليه التكفير ونحو ذلك، فهــذا محــــــــــــــــــــــل نظــــــــــــــــــــــر.
س: هل يقصد بتقليد الآباء فقط ما قبل الإسلام أم يدخل فيها أيضا بعض الصـــفات المذمومـــة الـــتي عليهـــا أجـــدادنا نحن .... ؟
ج: ويـدخل فيهـا أهـل العلم كـذلك الـذين يتعصـبون لأبي حنيفـة أو يتعصبون للشافعي ويدعون الناس إلى التقليد، بل يوجبـون التقليـد هذا فيه شبه من أهل الكتاب، ولهذه بدعة هذا يسـمى بدعـة إلـزام الناس بقول عالم أيا كان وتحديده للناس يعتبر من البـدع وقـد نص على ذلك بن القيم في ((إعلام المـوقعين))، وكـذلك الـذين اتخـذوا الجهم بن صفوان قدوة وتأسـوا بـه، وكـذلك الـذين اتخـذوا عطـاء، والخــوارج، وكـل أربـاب البـدع، والصـوفية، كـل هـؤلاء مقلـدون لأسـلافهم، والتقليـد عينـه هـو التقليـد الـذي عنـد المشـركين فهـو مذموم.." [1]

"لحبط عنهم ما كانوا يعملون (88)} (1) وقال سبحانه: {ولقد أوحي إليــك وإلى الــذين من قبلــك لئن أشــركت ليحبطن عملــك

[1] () شرح مسائل الجاهلية للحازمي، أحمد بن عمر الحازمي 4/26

ولتكونون من الخاسرين (65) بل الله فاعبد وكن من الشاكرين (66)}ـ (2) والصوم والحج وغير ذلك من العبادات لا تنفع. (3)

موقفه من الرافضة:
- سئل رحمه الله: من خلال معرفة سماحتكم بتاريخ الرافضة، ما هو موقفكم من مبدأ التقريب بين أهل السنة وبينهم؟
فأجاب: التقريب بين الرافضة وبين أهل السنة غير ممكن، لأن العقيدة مختلفة، فعقيدة أهل السنة والجماعة: توحيد الله وإخلاص العبادة لله سبحانه وتعالى، وأنه لا يدعى معه أحد لا ملك مقرب ولا نبي مرسل، وأن الله سبحانه وتعالى هو الذي يعلم الغيب. ومن عقيدة أهل السنة: محبة الصحابة رضي الله عنهم جميعا والترضي عنهم، والإيمان بأنهم أفضل خلق الله بعد الأنبياء، وأن أفضلهم أبو بكر الصديق، ثم عمر، ثم عثمان، ثم علي، رضي الله عن الجميع. والرافضة خلاف ذلك، فلا **يمكن الجمع** بينهما كما أنه لا **يمكن الجمع** بين اليهود والنصارى والوثنيين وأهل السنة، فكذلك لا يمكن التقريب بين الرافضة وبين أهل السنة لاختلاف العقيدة التي أوضحناها.

---

(1) الأنعام الآية (88).
(2) الزمر الآيتان (65و66).
(3) مجموع الفتاوى (9/ 63 - 66).." [1]

"قال الإمام ابن القيم في اجتماع الجيوش: قال شيخ الإسلام ابن تيمية قدس الله روحه: ولما رجع الأشعري من مذهب المعتزلة سلك طريق ابن كلاب ومال في أهل السنة والحديث وانتسب إلى الإمام أحمد كما قد ذكر ذلك في كتبه كلها كالإبانة والموجز والمقالات وغيرها وكان القدماء من أصحاب أحمد كأبي بكر بن عبد العزيز وأبي الحسين التميمي وأمثالهما يذكرونه في كتبهم على طريق الموافق للسنة في الجملة ويذكرون رده على المعتزلة وأبدى تناقضهم ثم ذكر ما بين الأشعري وقدماء أصحابه وبين الحنابلة من التآلف لاسيما بين القاضي أبي بكر بن الباقلاني وبين أبي الفضل ابن التميمي حتى كان ابن الباقلاني يكتب في أجوبته في المسائل كتبه محمد ابن الطيب الحنبلي ويكتب أيضا

---

[1] () موسوعة مواقف السلف في العقيدة والمنهج والتربية، المغراوي 10/345

الأشعري قال: وعلى العقيدة التي صنفها أبو الفضل التميمي اعتمد البيهقي في الكتاب الذي صنفه في مناقب أحمد: لما ذكر عقيدة أحمد قال: وأما ابن حامد وابن بطة وغيرهما فإنهم مخالفون لأصل قول ابن كلاب قال: والأشعري وأئمة أصحابه كابن الحسن الطبري وأبي عبد الله بن مجاهد والقاضي أبي بكر متفقون على إثبات الصفات الخبرية التي ذكرت في القرآن كالاستواء والوجه واليدين وإبطال تأويلها ... (1)

ويقول شيخ الإسلام في معرض الكلام على الأشعري ومحبيه ورافضيه: لكن كانت خبرته بالكلام خبرة مفصلة، وخبرته بالسنة خبرة مجملة، فلذلك وافق المعتزلة في بعض أصولهم التي التزموا لأجلها خلاف السنة، واعتقد أنه **يمكن الجمع** بين تلك الأصول، وبين الانتصار للسنة كما فعل في مسألة

(1) اجتماع الجيوش (ص.259).." [1]

"من هنا نؤكد أنه لا **يمكن الجمع** بين الأشاعرة وأهل السنة، لأن المصدر الأصلي عند أهل البدعة هو العقل، ونحن عندنا المصدر الأصلي هو الوحي، إذا لا يمكن أن يجتمع الوحي مع العقل. [المقدمة الثالثة].

في حكم تعلم العقيدة: نقول: ما لا يصح ولا يتم الإيمان إلا به فهو فرض عين، يعني يتعين على المكلف أن يتعلمه، وإذا كان كذلك فمسائل الشرك وما يناقض التوحيد أو يناقض الإيمان لا عذر فيها لأحد بالجهل البتة. إذا قيل بأنها فرض عين حينئذ إذا كان الأمر كذلك تعين على كل مكلف أن يسعى وأن يبحث وأن يسأل فإن فرط فوقع فيما هو شرك أكبر أو نحوه فحينئذ نقول: لا يعذر بالجهل البتة لأنه يعتبر مفرطا.

المقدمة الرابعة.

مراحل دراسة العقيدة. العقيدة ذكرنا أنها علم، وإذا كانت علما حينئذ لا بد من معرفة كيف يؤتي هذا العلم، لأن منه:

- ما يتعلق بالمسائل تصورها.
- ومنه ما بتعلق بمناهج المنحرفين.
- ومنها ما يتعلق بالرد عليهم.

إذا ثلاث مراحل، تصور المسائل أولا وإقامة الأدلة عليها، ثم تصور

[1] () موسوعة مواقف السلف في العقيدة والمنهج والتربية، المغراوي 5/89

ما عليه المخالفون، ثم التفنيد تأتي إلى الرد، وقد تشبع البعض من طلاب العلم بالمرحلتين الثانية والثالثة، ويفرط أو يقصر في المرحلة الأولى، وهذا غلط، إذا مراحد دراسة العقيدة.
المرحلة الأولى: أن يعرف المسلم أصول اعتقاده الصحيح بأدلته التفصيلية، ينظر في كل مسألة، مسألة، ويتصور هذه المسألة، ثم النظر بين هذه المسألة ودليلها، ويتشبع من هذه المرحلة لا ينتقل إلى مرحلة إلا بعد إتقانها، والنقد أو الخلل قد يأتي إلى هذه المرحلة، ولذلك قد ينتقل البعض عن منهج أهل السنة إلى ما يخالفه ويقتنع بقول المخالف لكونه قد فرط في فهم هذه المسائل، لأننا قلنا: لا بد أن يكون ثم عقيدة، وعرفنا عقيدة بمعنى أنها يكون مجزوما بها مقطوعا بها، بمعنى أنه يشد عليها عقيدة قلبه أو عقد قلبه، فلا يطرق إليها الشك البتة، فكثرة الترداد لهذه المسائل، والنظر فيها وفي أدلتها، بحيث تكون عنده كأنه يقين بل يقين، إذا كان الأمر كذلك ووصل إلى هذه المرحلة حينئذ لا يتلبس عليه الحق بالباطل، ثم النظر في تقعيدات أهل السنة والجماعة، فإذا قيل الكلام في الصفات فرع الكلام في الذات هذه قاعدة مطردة عند أهل السنة والجماعة، فيفهم طالب العلم أولا كيف ثبتت هذه القاعدة، قد يعتني الطالب بماذا؟ بتطبيق القاعدة لكن لا يعتني بكيفية إثبات هذه القاعدة، أثبت لي هذه القاعدة، ورد في الكتاب والسنة هذا اللفظ لم يأت، إذا كيف نستدل بقاعدة لم يثبت لها دليل عندك، فكل قاعدة تذكر عند أهل السنة والجماعة في باب الأسماء والصفات نحتاج إلى إثبات من حيث الشرع ثم من حيث التطبيق.." [1]

"والخبر العام يعني: به المعية العامة، لو لنا قلنا: معهم بذاته. إذا لا يخلو مكان عن ذاته - تعالى الله عن قولهم علوا كبيرا -. فإذا كان كذلك حينئذ ما وجه المعية [العامة] الخاصة؟ ليس لها وجه، تناقضان، لأن النص يدل على ماذا؟ على أنه ليس مع الظالمين، وأنت تقول بأنه بالمعية العامة أنه في كل مكان. إذا في المكان الذي فيه الظالم، إذا لم ينفك الظالم عن معية الباري جل وعلا حصل تناقض بين الدلالتين، فما يثبته اللفظ العام ينفيه اللفظ الخاص، ولا **يمكن الجمع** بينهما. إذا دعوى أن الله تعالى مع خلقه بذاته في كل مكان يجعل الأخبار متناقضة، يعني الأخبار أعني بها

[1] () شرح العقيدة الواسطية للحازمي، أحمد بن عمر الحازمي 1/14

الآيات الدالة على المعية العامة لأنهم فسروها بماذا؟ بأنها تقتضي أن الله تعالى في كل مكان بذاته. إذا يكون مع الظالم ومع الفاجر، والآيات الدالة على المعية الخاصة تدل على أنه ليس مع الظالم فكيف يكون مع الظالم وليس الظالم؟ فحصل تناقض بينهما. ولذلك قال: فلو كان معنى المعية أنه في كل مكان بذاته لتناقض الخبر الخاص يعني آيات المعية الخاصة والعام، يعني آيات المعية العامة لأنه سيكون مع الظالمين وغير المحسنين وغير المتقين، ودل النص على أنه ليس معهم، دل النص بالمفهوم أنه ليس معهم، بل المعنى أنه مع هؤلاء يعني المتقين والمحسنين بنصره وحفظه وتأيده دون أولئك. يعني ما يقابل المتقين والمحسنين. وقد أخبر في هذه الآية وغيرها أنه سبحانه مع خلقه مع كونه مستويا على عرشه. يعني قال: ({استوى على العرش}) ثم قال: ({وهو معكم}) نثبت ما أثبته الباري جل وعلا فنقول: مستو على عرشه عال على خلقه بما تقتضيه هذه الكلمة من معانها الثلاث: القدر، والقهر، والذات. وهذا الذات هنا هو الذي يعنى به في هذا الموضع فحينئذ نقول: هو عال على عرشه، وهو معنا كذلك بعلمه، ومع أوليائه بنصره وتأيده، هل بينهما تعارض؟ الجواب: لا. لأن العقل يدرك أنه لا أحد أعلم من الباري جل وعلا من نفسه، فقد أخبر بذلك عن نفسه، فحينئذ كل منهما حق، والحق لا يتناقض ولا يتعارض. فإن وقع شبهة ما فحينئذ لفساد التصور في ذهن الناظر، حينئذ أخبر في هذه الآية كغيرها أنه سبحانه مع خلقه مع كونه مستويا على عرشه، وقرن بين الأمرين كما في هذه الآية حيث قال: ({هو الذي خلق السموات والأرض في ستة أيام ثم استوى على العرش يعلم}) الآية. فأخبر أنه استوى على عرشه وأنه مع خلقه يبصر أعمالهم من فوق عرشه كما في حديث الأوعال - وقلنا: حديث الأوعال فيه ضعف لكن يستدل به أهل العلم لأنه من حيث المعنى ثابت - وكذلك كما في حديث الأوعال فعلوه سبحانه لا يناقض معيته، ما الدليل، الدليل هكذا تقرره أن الذي أخبر بالعلو هو الباري جل وعلا، والذي أخبر بأنه معنا هو الباري جل وعلا، وكل من الخبرين حق، والحق لا يتناقض ولا يتعارض، هكذا نقرر الدليل، فكل منهما حق والحق لا يتعارض ولا يتناقض، لا من حيث الدلالة المطابقة ولا التضمن ولا الالتزام، فليس ثم لوازم باطلة تلزم

القول بكونه مستو على عرشه وكونه معنا جل وعلا بعلمه ونصره وتأيده.." [1]

"وفي ((الصحيحين)) وغيرهما عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: «كلمتان حبيبتان إلى الرحمن خفيفتان على اللسان ثقيلتان في الميزان سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم». وهذا صريح في أن الذي يوزن العمل إلى غير ذلك من الأحاديث الدالة على أن الوزن للأعمال، وإلى هذا ذهب أهل الحديث وهو الصواب كما ذكرنا. فإن قيل: كيف يوزن العمل والعمل وصف قائم بالعامل وليس جسما فيوزن؟

نقول: ما دام أن الباري جل وعلا أخبر بذلك فحينئذ الكيفية الله أعلم بها. ثم يقال أيضا: إن الله سبحانه وتعالى يجعل هذه الأعمال أجساما وليس هذا بغريب على قدرة الله عز وجل وله نظير وهو الموت. الموت لا شك أنه شيء معنوي ومع ذلك يذبح ويصور على هيئة كبش فيذبح بين الجنة والنار، فالموت معنى وليس بجسم وليس الذي يذبح ملك الموت كما قال بعضهم، ولكنه نفس الموت حيث يجعل الله تعالى جسما يشاهد ويرى كذلك الأعمال يجعلها الله عز وجل أجساما توزن بهذا الميزان الحسي ولو لم يحمل على هذا المعنى حينئذ وجب التسليم والإيمان بما دل عليه الكتاب والسنة. هذا قول وهو الصواب أن الوزن يكون لماذا؟ يكون للعمل نفسه سواء كان خيرا أو شرا.

قيل: الوزن لصحائف الأعمال كما في حديث صاحب البطاقة الذي مر معنا، وصوبه المرعي في بهجته، وذهب إليه الجمهور من المفسرين، وصححه ابن عبد البر والقرطبي وغيرهما.

وقيل - وهو قول ثالث -: يوزن صاحب العمل كما في الحديث ... «يؤتى يوم القيامة بالرجل السمين فلا يزن عند الله جناح بعوضة». رجل السمين دل على أنه هو الذي يوضع في الميزان ثم قرأ قوله سبحانه: ... {فلا نقيم لهم يوم القيامة وزنا} [الكهف: 105]. قال: {فلا نقيم لهم} أي للكفار. وقوله - صلى الله عليه وسلم - في ابن مسعود: «والذي نفسي بيده لهما» يعني ساقيه لما ضحك الصحابة على نحالتهما قال: «لهما في الميزان أثقل من أحد» يعني من جبل أحد.

---

[1] () شرح العقيدة الواسطية للحازمي، أحمد بن عمر الحازمي 24/8

وقال ابن كثير رحمه الله تعالى: وقد **يمكن الجمع** بين هذه الآثار بأن يكون ذلك كله صحيحا، وهو كذلك كله صحيحا قطعا لأنه ثابت في الكتاب والسنة لكن لا بد من الترجيح، فتارة توزن الأعمال، وتارة توزن محالها، وتارة يوزن فاعلها، ولكن عند التأمل نجد أن أكثر النصوص تدل على أن الذي يوزن هو العمل فيكون هو الأصل المعتمد، ويخص بعض الناس فتوزن صحائف أعماله أو يوزن هو بنفسه، وأما ما ورد في حديث ابن مسعود وحديث صاحب البطاقة فقد يكون هذا أمرا يخص الله به من يشاء من عباده.
إذا الجمع بين هذه النصوص أن يقال: الأصل المعتمد هو وزن العمل نفسه، ثم قد يوزن في حال بعض الأشخاص إما الصحائف وإما هو بنفسه.
قال الغزالي والقرطبي: ولا يكون الميزان في حق كل أحد، فالسبعون ألفا الذين يدخلون الجنة بغير حساب لا يرفع لهم ميزان ولا يأخذون الصحف.
وقال القرطبي رحمه الله تعالى: قال العلماء إذا انقضى الحساب كان بعده وزن الأعمال لأن الوزن للجزاء فينبغي أن يكون بعد المحاسبة، فإن المحاسبة لتقرير الأعمال، والوزن لإظهار مقاديرها ليكون الجزاء بحسبها.." [1]

"وهو الجامع لمعاني الأسماء والصفات كلها، كل معاني الأسماء والصفات التسع والتسعين وغيرها نقول داخلة في معنى الله وذلك يقال أنه يأتي متبوع ولا يأتي تابعا، فيقال: بسم الله الرحمن، بسم الله الرحمن، الرحمن هذا وش إعرابه؟ صفة أو عطف أو نعت بدل لا إشكال لكن لا يقال: الرحمن الله فيكون الله هذا بدلا أو نعتا لما سبق. لا. لأنه أعم والأعم لا ينعت به الأخص، وإنما النعت يأتي لماذا؟ لكشف لإيضاح أو احتراز وهنا الرحمن معناه داخل في لفظ الجلالة فكيف يأتي كاشفا له؟! هذا ينتبه ولذلك قالوا في سورة إبراهيم: {صراط العزيز الحميد {1} الله} بالخفض هذا لا يعرب نعت وإنما يعرب بدلا. لماذا؟ لأن البدل عن نية تكرار العام فهو في نية استئناف جملة جديدة يعرب ماذا؟ بدل ولا يعرب نعت؛ لأنك لو أعربته نعت جعلته تابعا لما قبله وصار جملة واحدة، وإذا فصلته وأعربته بدلا نقول العامل في البدل ليس هو عين العامل في المبدل منه على الصحيح عند النحاة. واضح هذا.

[1] () شرح العقيدة الواسطية للحازمي، أحمد بن عمر الحازمي 35/24

فنعربه ماذا؟ نعربه بدلا فيكون العامل مقدرا فيكـون جملـة جديـدة وليست جملة تابعة لما قبله ولذلك إذا ـ كقاعدة عامة ــ إذا لم يكن ترجيح للمعـنى من حيث الإعـراب جعـل الجملـة الواحـدة خـير من فصلها وجعلها جملتين، فإذا قلت جاء زيـد الكـريم نقـول هـذا يصح لكن جاء زيد الكريم اولى وأرجح لماذا؟ لأنك إذا قلت كريم صـارت الجملة واحدة، وإذا قلت كـريم بالنصـب قـدرت لـه عـاملا محـذوفا أعني امدح. إذن جاء زيد أمدح الكـريم كم جملـة؟ جملتـان. وجعـل الكلام على سياق واحد أوله وآخره أولى من فصله وتمزيقه. واضح هـــذا؟

إذن [أسأل الله الكريم] (الله) نقول هذا مفعول به والفاعل ضـمير مستتر تقديره أنا أسأل أنا أي المصنف ـ رحمه الله تعالى ــ[أسـأل الله الكريم] (الكريم) قـال الزجـاجي: (الكـريم): الجـواد يعـني في لسان العرب لأن الأصل في فهم المعاني أسماء اللـه تعـالى ينظـر فيها إن جاء لها معنى شرعي حينئذ قلنا هذا له حقيقـة شـرعية وإن لم يرد فيـه تفصـيل لتلـك الصـفة أو ذلـك الاسـم حينئـذ رجعنـا إلى ماذا؟ إلى لسان العرب يعني لغة، العرب وليس الكتاب إلى لســان العرب فننظر المعاني التي استعملها العرب في لفظ 0 الكريم) ثم إما إنها تتفق بمعنى واحد وإما أنهـا تختلـف لقاعـدة عامـة في بـاب الأسماء والصفات إن اتفقت فلا إشكال وإن اختلفت فحينئذ إمـا أن يقال بأن ثم تناف وتعارض بين تلك المعاني فلابـد من مـرجح وإمـا أنها تختلف ولو حصل نوع تعارض في الظـاهر على أنهـا لا تتعـارض من حيث الجمع فيحمل اللفظ على تلك المعـاني كمـا هـو القاعـدة في التفسير أيضا كما هو الشأن في الأسماء والصـفات فكـل لفـظ في القرآن له عدة معان في لسان العرب نحمله على كل المعاني هذه قاعدة إلا إذا حصل تناف وعدم إمكان جمع بين معنـيين نقـول هذا يستحيل أن يراد به المعنيين بل لابـد من مـرجح هنـا الزجـاجي قال: (الكريـم) ــ يعـني في لسـان العـرب ــ: المـراد بـه الجـواد، و (الكريم): العزيز، و (الكريم): الصـفوح يصـفح صـفوح فعـول يعـني كثير الصفح هذه المعـاني متضـاربة أم لا؟ مختلفـة أم لا؟ مختلفـة. هل **يمكن الجمع** بينها؟ نعم. إذن نحمل لفظ الكريم على المعاني الثلاث.." [1]

[1] () شرح القواعد الأربع للحازمي، أحمد بن عمر الحازمي 1/9

"قال ابن القيم ـ رحمه الله تعالى ــ: فلله سبحانه من الحكم في ابتلاء أنبياءه ورسله وعباده المؤمنين ما تتقاصر عقول العالمين عن معرفته. وهل وصل من وصل إلى المقامات المحمودة والنهايات الفاضلة إلا على جسر من المحنة والابتلاء، وهذه سنة الله في خلقه كل من أراد أن يدعو إلى الإسلام الصحيح وعلى منهج السلف لابد وأن يأتيه البلاء، العلم بالله ثم العمل به ثم الدعوة إليه ثم الصبر على الأذى فيه {والعصر {1} إن الإنسان لفي خسر {2} إلا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وتواصوا بالحق} فإذا حصل التواصي خالف الأهواء وخالف أرباب البدع وانتصروا لبدعتهم فحينئذ لابد من الأذية والابتلاء {وتواصوا بالصبر} ولذلك سبق معنا أن هذه الآية بينت المنهج العام للمسلم، كل مسلم لابد له أن يحفظ هذه السورة ويفهم معناها لأنها رسمت منهجا عاما يبين للمسلم كيف يكون حاله مع نفسه ومع غيره، تعلم ثم وجب عليه أن يعمل ثم وجب عليه ان يعلم غيره ثم لابد من الأذية، فهي لازمة وهذا دليل واضح بين، وهذا الابتلاء يقف منه الخلق أحد موقفين إما الجزع والقنوط واليأس وعدم الثبات على الدين والاستسلام المطلق لعوارض الدنيا وهذا ما يسمى الآن بضغط الواقع، ضغوط الواقع. فصارت تؤثر حتى على الأصول وما يسمى بالثوابت. وأنتم فكروا فيها!

فهذا شأن ما قال الله تعالى فيه: {ومن الناس من يعبد الله على حرف} يعني على طرف وجانب من الدين، يعني في ظاهره مستقيم يعبد الله. على حرف يعني على جانب وطرف في الدين لم يتعمق فيه ولم يمتلئ قلبه بمعاني الإسلام والدين الإيمان {فإن أصابه خير اطمأن به} خير ظاهر باطن دولي خاص عام .... إلخ {اطمأن به} واستكن قال: هذا نصر الله {وإن أصابته فتنة انقلب على وجهه خسر الدنيا والآخرة ذلك هو الخسران المبين} إذن هذا الموقف الأول الجزع وعدم الصبر. متى؟ إذا ابتلي، ولذلك إذا وقع البلاء حتى على عموم المسلمين من العداوة الخارجية ونحوهم لا يرجع ذلك إلى أن نرجع في ديننا ونبحث عن الأمور التي لو أسقطناها **يمكن الجمع** والتآلف ونحو ذلك. نقول: هذا من الباطل بل من أبطل الباطل، وهذا من علامة الجزع وعدم الصبر، وإلا المسلم الحق إذا وقع في البلاء ولو تواطأ عليه الأعداء لا يمكن أن يرجع إلى الأصول ليصححها ويقربها مع أهل البدع والضلال ونحو

ذلـك فـإذا رجـع إلى الأصـول ليقومهـا ويحسـنها من أجـل التـآلف والتعايش ونحـو ذلـك نقـول: هـذا من علامـة الجـزع وعـدم الصـبر وعـدم معرفـة حقيقـة ابتلاء اللـه تعـالى لأنبيائـه ورسـله وعبـاده المؤمنين، وأما الموقف الآخر فهو النظـر لحقيقـة هـذا الابتلاء وأنـه سـنة اللـه في خلقـه، فحبس نفسـه عن الجـزع والهلـع والتسـخط وعلم أن الأيـــــــــــــــــــــــــــــــــــــــام دول.

تم تفريغ الدرس الأول من الشريط رقم واحد ويليـه تتمـة الـدرس الأول شـــــــريط رقم اثـــــــنين 24/ـــــــ11/1429هـــــــــ

تتمـــــــــــــــــــــــــــــــة الـــــــــــــــــــــــدرس الأول

بسم الله الرحمن الرحيم." [1]

"لماذا؟ لأن الله تعالى حكيم عليم ولا يوصف كلامه ــ جـل وعلا ـ بأنه يتناقض، ولا بأنه يختلـف اختلافـا لا **يمكن الجمع** معـه البتـة، وهذا محـال في كلام اللـه ــ سـبحانه ــ فلمـا أثبت ونفى علمنـا كلا منهما له معنى مغاير لـ للأخر، ونظرنا في المعـنى المغـاير للأخـر ـ الذي هو المثبت ـ؛ لأن النفي إعدام، فإذا أعدم حينئذ نقـول الأصـل عدم الشفاعة، الأصل، ماذا؟ عدم الشـفاعة، فلمـا جـاء في موضـع آخر استثناء لبعض أنواع الشفاعة، جعلنـاه مخصصـا لـذلك المنفي، جعلناه، مـاذا؟ مخصصـا لـذلك المنفي، إذن [والشـفاعة شـفاعتان] نقول: بدليل الاستقراء لنصوص الوحيين ـ الكتاب والسـنة ــ جـاءت آيات بالإثبات، وجاءت آيات بالنفي، والقرآن محكم، والنـبي - صـلى الله عليـه وسـلم - معصـوم، حينئـذ لا يمكن أن يحمـل اللفـظ على التناقض، وأمـا غـيره ــ غـير الكتـاب والسـنة ــ فهـذا إن لم **يمكن الجمع** فيقال بـ بالتناقض ولا إشكال؛ لأنه بشر وليس بــ بمعصـوم.

[والشفاعة شفاعتان: شفاعة منفية، وشفاعة مثبتة] ولذلك ـ واللـه أعلم ـ قدم الشفاعة المنفية؛ لأنها أصل .. لأنهـا أصـل؛ لأن الشـيء إذا نفي فلا يوجـد أي فـرد من أفـراده، لا يوجـد أي فـرد من .. من أفراده، فإذا أثبت بعض أفراده، نقـول: هـذا فـرع عن .. عن النفي.

[شـفاعة منفيـة]: وهي مـا نفـاه اللـه ــ عـز وجـل ــ وحكم عليـه بالبطلان، {ولا يشـفعون} [الأنبيـاء28]، {ولا شـفيع} [السـجدة4]، {ولا شفيع} [الأنعام51] في غير موضع، فحينئـذ نقـول: هـذا الـذي نفاه الله ـ عز وجل ـ وحكم عليه بالبطلان ـــ هـو الشـفاعة المنفيـة

[1] () شرح القواعد الأربع للحازمي، أحمد بن عمر الحازمي 1/23

نسـبة إلى النفي ــ والنفي عـدم ــ. [وشـفاعة مثبتـة]: وهي مـا دل الكتـاب، أو جـاء الإثبـات في الوحـيين لهـا بشـروطها. [فالشـفاعة المنفية:] إذن [والشفاعة شفاعتان:] مبتدأ وخبر، شفاعة: هذا بــدل مفصـل من .. من مجمـل، شـفاعة، شـفاعتان، [شـفاعة منفيـة] شـفاعة: هـذا بـدل مفصـل من .. من مجمـل، أو يكـون خـبر مبتـدأ محذوف (أولها) أولهما: [شفاعة منفية]، وثانيهما: [شـفاعة مثبتـة]، إذن النفي والإثبـات نقيضـان .. النفي والإثبـات نقيضـان، والأصـل النفي والإثبات فرع عنه، [فالشفاعة المنفية:]، [فالشفاعة] (الفاء) هـذه فـاء الفصـيحة، [الشـفاعة المنفيـة:] أراد المصـنف أن يبينهـا، فقـال: [مـا كـانت تطلب من غـير اللـه]، [مـا كـانت] مـا: أي الـتي تطلب، أنت هنا الضمير باعتبار معنى ما، وإلا هي في اللفـظ مـاذا؟ مذكر، تطلب: أي الشفاعة، حينئذ يصدق مـا على شـفاعة، شـوف، شفاعة تطلب، شفاعة تطلب، فــ (مـا) هنـا اسـم موصـول بمعـنى التي، يصدق على شـفاعة، مـا كـانت تطلب، وتسـأل من غـير اللـه تعالى .. من غير الله تعـالى، هنـا أخـذ الطلب والسـؤال جنسـا في ماذا؟ في حد الشـفاعة المنفيـة، والطلب والسـؤال نـوع من أنـواع الدعاء، والدعاء: هو العبادة، هو العبادة، فحينئـذ الشـفاعة من حيث الجنس هي نوع من أنواع الدعاء، وصـرف الـدعاء لغـير اللـه يعتـبر شركا، ويعتبر شركا أكبر، لا ..." [1]

"قوله: (عن النبي - صـلى اللـه عليـه وسـلم -) يكـون مرفوعـا كالحديث السابق هو مرفوع، وهذا فيـه تنصـيص على الرفـع، (أنـه) أي: النبي - صلى الله عليه وسـلم - (قـال: «عرضـت علي الأمم») العرض خلاف الطول هذا الأصل في لسـان العـرب، العـرض خلاف الطول يقال: عرض الشيء بدا عرضه، وعرضت الشيء على الـبيع وعلى فلان ولفلان، نحو {ثم عرضهم على الملائكة} [البقرة: 31]، {وعرضـوا على ربـك صـفا} [الكهـف: 48]، {إنـا عرضـنا الأمانـة} [الأحزاب: 72]، {وعرضنا جهنم يومئذ للكافرين عرضـا} [الكهـف: 100] وعـرض الشـيء عرضـا وعروضـا ظهـر وأشـرف، والشـيء أظهره وعليه الشيء أراه إياه، إذا عـرض عليـه الشـيء أراه إيـاه، وهذا هو المراد هنا، ... («عرضـت علي الأمم») يعـني أراني الأمم، والعارض هنا من؟ لأنه قـال: («عرضـت») اللـه عـز وجـل لأن هـذا يعبر من علم الغيب، فالعارض هو الله عز وجل، وأما كيفية العرض

[1] () شرح القواعد الأربع للحازمي، أحمد بن عمر الحازمي 5/8

ونحو ذلك فهذا لا حديث لنا فيه لأنه من الأمور الغيبة التي أخبر النبي - صلى الله عليه وسلم - بأنها وقعت ولم يخبرنا كيف وقعت، فنؤمن بالأول ونفهم معناه، ونفوض الثاني، يعني: كيف عرض الرب جل وعلا هذه الأمم على النبي - صلى الله عليه وسلم -؟ قل: الله أعلم.
وفي رواية الترمذي والنسائي من رواية عبثر بن القاسم عن حصين بن عبد الرحمن أن ذلك كان ليلة الإسراء، يعني: العرض إنما كان ليلة الإسراء، ولفظه: لما أسري بالنبي - صلى الله عليه وسلم - جعل يمر بالنبي ومعه الواحد. إذا يكون متى؟ ليلة الإسراء، والإسراء وقع من مكة، وهذا الخبر حدث به النبي - صلى الله عليه وسلم - في المدينة، وثم خلاف: هل تعدد الإسراء بمكة والمدينة أو لا؟ فيه خلاف بين أهل العلم، قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى: فإن كان ذلك محفوظا كانت فيه قوة لمن ذهب إلى تعدد الإسراء وأنه وقع بالمدينة أيضا غير الذي وقع بمكة. وهذا فيه نظر لأنه يحتمل له رآه في الإسراء، ثم حدث ببعض وأجل بعض، فيكون هذا الإخبار وهذا التحديد هما وقع له في الإسراء بمكة ولكن أخره وهذا لا مانع من ذلك، وهو أولى من القول بتعدد الإسراء. قال في ((التيسير)): كذا قال وليس بظاهر، بل قد يكون رأى ذلك ليلة الإسراء ولم يحدث به إلا في المدينة. حينئذ إذا وقع الاحتمال بطل أو ضعف الاستدلال، وليس في الحديث ما يدل على أنه حدث به قريبا من العرض عليه، هذا قول. وقال ابن القاسم في حاشيته: الله أعلم متى عرضت، نعم هذا هو التسليم، لأن هذه أمور غيبية، والقاعدة العامة في الأمور الغيبية اللفظ واضح بين («عرضت علي الأمم») عرفنا معناه لكن متى عرضت؟ إن جاء خبر فعلى العين والرأس، إن لم يرد خبر حينئذ نقول: الله أعلم. والله أعلم هذا علم هذا من العلم إذا لم تعلم الشيء وخاصة في باب الغيبيات تقول: الله أعلم. كما تجهل الحكم الشرعي ولو كان غيرك يعلمه تقول: الله أعلم.
وعرضها أن الله تعالى أراه مثالها إذا جاءت الأنبياء ومن تبعهم يوم القيامة، يعني: أراه الله عز وجل مثالا لا تلك الأمم. وهذا كذلك يقال فيه: الله أعلم. حتى القول بأن الله تعالى أراه مثال هذا فيه نظر؛ لأنه تأويل لأن النبي - صلى الله عليه وسلم - يقول: («عرضت علي الأمم») ظاهر اللفظ الأمم هي هي بعينها، والله

قـادر على أن يريـه ويعـرض عليـه تلـك الأمم فلا إشـكال، أمـا أن نقول: عرض عليه مثالها. نقول: هذا فيه نظر، وإنما نقف مع اللفظ («عرضت علي الأمم») كما هو الحـال، ومـا عـد ذلـك نقـول: اللـه أعلم به، متى عرضت؟ وكيف عرضت؟ نقول: لا كلام لنا فيه البتـة. وقيل: هذا في المنام فيما يظهر. تقول: هذا باطل، كونه في المنام باطـل؛ لأن الإسـناد في الأصـل يكـون لشـيء خـارج هـذا الأصـل. («عرضت علي الأمم») في الظاهر في الخارج يدرك بالبصر، كونه في المنام يحتاج إلى قرينة، يقـول: رأيت رؤيـا، أو عرضـة علي في المنـام، على العين والـرأس، وأمـا أنـه إذا لم **يمكن الجمع**، أو لم تــدرك العقـــول قلنـــا: في المنــام؟ نقـــول: هــــذا باطـــل. والأمم جمع أمة قد مر معناه فيما سبق وأل فيه للعموم لأنـه جمـع محلى بأل، الجمع والفرد المعرفان باللام، هذا من صـيغ العمـوم.." [1]

"قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله تعـالى هـذه زيـادة وهم من الراوي، أي ليسـت تعـارض، («لا يسـترقون»). واضـحة بينـة لا يطلبون الرقية، أما «لا يرقون». هذه فيها إشكال تعارض مع أصـل يكـاد أن يكـون مقطوعـا بـه. قـال ابن تيميـة: هـذه زيـادة وهم من الراوي. تكون شاذة لم يقل النـبي - صـلى اللـه عليـه وسـلم -: «لا يرقون». وقد قال النبي - صلى اللـه عليـه وسـلم - وقـد سـئل عن الرقى: «من استطاع منكم أن ينفـع أخـاه فلينفعـه». رواه مسـلم. «من استطاع منكم أن ينفع أخـاه فلينفعـه». يعـني بالرقيـة. وقـال عليه الصـلاة والسـلام: «لا بـأس بـالرقى مـا لم تكن شـركا». رواه مسلم. قال ابن تيمية وأيضـا فقـد رقى جبريـل النـبي - صـلى اللـه عليه وسلم -، وهذا في مسلم، ورقي النبي - صلى الله عليه وسلم - أصحابه وهـذا في الصـحيحين وهـو ثـابت، وكـذلك الصـحابة كـانوا يرقون كما في قصـة صـاحب السـرية، الصـحابة كـانوا يرقـون. إذا يكـون نفي الرقيـة هنـا وهم من أو وهم من الـراوي فتكـون شـاذة، وبعضـهم يـرى أنـه **يمكن الجمع** بين الروايـتين. قـال ابن تيميـة: كــذلك والفــرق بين الــراقي والمســترقي أن المســترقي ســائل مستعط ملتفت إلى غير الله تعالى بقلبه والراقي محسـن، الـراقي محسن والمسترقي قد حصل عنـده ميـل بقلبـه إلى الـراقي، صـار فيه نوع التفـات في القلب، وسـبق أن تعلـق القلب بغـير اللـه عـز

[1] () شرح كتاب التوحيد للحازمي، أحمد بن عمر الحازمي 15/10

وجل ولو لم يخرجـه عن التوحيـد الـواجب يعتـبر قـدحا في تحقيـق التوحيد، إذ سبق أن تحقيـق التوحيـد على مرتبـتين واجب ومنـدوب مسـتحب، والمنـدوب هـذا ألا يبقى في القلب تعلـق بغـير اللـه عـز وجل، وهذا [الراقي] (1) المسترقي قد تعلق قلبه بغير اللـه تعـالى ولو لم يكن شركا أو بدعة أو نحو ذلك، فحينئذ صار فيه نوع التفات من القلب وصار فيه نوع قدح في كمال التوكـل المسـتحب، إذا ثم فـرق بين الـراقي وبين المسـترقي. قـال: وإنمـا المـراد وصـف السبعين ألفا بتمام التوكل فلا يسألون غيره أن يـرقيهم ولا يكـويهم. وكـذا قـال ابن القيم. إذا ابن تيميـة رحمـه اللـه تعـالى وابن القيم يريان أن هذه اللفظـة شـاذة وهي وهم من الـراوي لأنهـا معارضـة لأصـل صـحيح وهـو أن الرقيـة جـائزة في أصـلها وليسـت لسـبب مكروه، وقد رقى النبي - صلى الله عليه وسلم - ورقي كما سـبق. والحاصـل أن قولـه: («لا يسـترقون») أي لا يطلبـون الرقيـة من غيرهم، فالسـين للطلب، وذلـك لقـوة اعتمـادهم على اللـه تعـالى، ولما فيه من التذلل لغير الله تعالى، ثم يترتب عليه تعلق بغير اللـه تعالى، وهذا فيه نوع التفات، فالطالب للرقية في قلبه ميل للراقي وإلى الرقيـة وفيـه نـوع توكـل.

(1) سبق.." [1]

"الثالث: قوله: ليس في وقوع ذلك من جبريل عليه السلام إلى آخره. كلام غير صحيح بل هما سيدا المتـوكلين أو المتـوكلين، فـإذا وقـع ذلـك منهمـا دل على أنـه لا ينـافي التوكـل فـاعلم ذلـك. إذا («لا يسـترقون»). «لا يرقـون». لا يرقـون هـذا عنـد ابن تيميـة والقيم تعتبر زيادة شاذة لأنها مخالفة للأصـول، وإذا خـالفت الأصـل حكمنا عليها بالشذوذ، ولو كانت في صـحيح مسـلم، وجمـع بعضـهم بأنـه لا يرقـون هـذا مـيزة لفئـة من النـاس، وهم من بلـغ غايـة في التوحيد، حينئذ «لا يسترقون». على بابها و «لا يرقون». كذلك على بابها، وكون ... النبي - صلى الله عليه وسلم - قد حث على أن من الإحسان أن يرقي أخاه المسلم نقـول: هـذا حث على شـيء جـائز وهو مستحب، وقد يكون الشيء مترددا بين الواجب وما هـو أوجب منه وبين المستحب وما هو أكثر استحبابا منه. حينئذ هذا الجائز هـو مستحب لكن لو تركتـه ولم تـرق غـيرك حينئـذ كنت من السـبعين.

[1] () شرح كتاب التوحيد للحازمي، أحمد بن عمر الحازمي 15/15

فكل حديث فيه حث على الرقية يجاب عنه بهذا بأن الأمر متردد بين مستحب وما هو أكثر استحبابا منه، ولا إشكال. يبقى الإشكال في ماذا؟ في فعل النبي - صلى الله عليه وسلم -، فعل النبي - صلى الله عليه وسلم - إما أن يقال بأنه بيان للشرع لأنه ليس بالكراهة، وحينئذ لا يقال في حق النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه مكروه لأنه يكون واجبا لأنه من قبيل التبليغ، فكل ما نهى النبي - صلى الله عليه وسلم - عنه وفعله يكون فعله تشريعا ولا نصفه بأنه قد فعل مكروها لأنه داخل في قوله تعالى: {يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك} [المائدة: 67]. والبلاغ واجب وقد فعل واجبا.
ثم قد يجاب بجواب آخر وهو أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قد علم يقينا وقطعا بأنه سيد المتوكلين كما قال هنا، حينئذ يمتنع التعليل الذي قد يكون في أفراد وآحاد الأمة وهو أنه لا يمكن أن يلتفت النبي - صلى الله عليه وسلم - إلى الأسباب، فالعلة الموجودة في غيره منتفية عنه عليه الصلاة والسلام، هذا يحتمل، حينئذ نقول: هذه الزيادة على بابها. **ويمكن الجمع** بين يسترقون ولا يرقون بما ذكرنا. والله أعلم.
(«لا يسترقون ولا يكتوون»). («لا يكتوون»)ـ هذا فيه وجهان لأهل العلم:
الأول - وعليه صاحب ((التيسير))ـ -: أنهم لا يسألون غيرهم أن يكويهم كما لا يسألون غيرهم أن يرقيهم استسلاما للقضاء واتلذا بالبلاء. حينئذ الكي معروف وهو إصابة المكان الذي يراد علاجه بالنار، وهو تعذيبهم بالنار فيه نوع تعذيب، أما الكي في نفسه فجائز. إذا صاحب ... ((التيسير)) ومن تبعهم من المقتصرين ونحوهم حمل («ولا يكتوون»)ـ على «يسترقون». ففسروا كلا منهما بماذا؟ بطلب الرقية وبطلب الكي، مفهومه أنه لو رقي دون طلب لا بأس به ولا يخرجه عن هذا الوصف عن السبعين، كذلك إذا طلب الكي صار الوصف محذورا منه، إذا لم يطلب الكي فحينئذ لم يخرج عن السبعين، كما إذا رقي دون طلب، وذلك قال: لا يسألون غيرهم أن يكويهم. أما إذا كوي أو كوى نفسه هذا داخل في السبعين، وإنما المراد تخصيص نوع معين وهو أن يسأل غيره، كما لا يسألون غيرهم أن يرقيهم، أما الكي في نفسه فجائز كما في الصحيح عن جابر بن عبد الله أن النبي - صلى الله عليه وسلم -

بعث إلى أبي بن كعب طبيبا فقطع إليه عرقا وكواه. هذا بعثه النبي - صلى الله عليه وسلم - قطع إليه عرقا وكواه، هذا في مسلم. وفي صحيح البخاري عن أنس أنه كوي يعني: أنس من ذات الجنب والنبي - صلى الله عليه وسلم - حي، هذا استدلال بماذا؟ بالإقرار، والنبي حي، كوي أنس ما كان النبي موجود يعني: ليس عنده ما رآه ولكن استدل بكون النبي - صلى الله عليه وسلم - حيا حينئذ بلغه فسكت فصار ماذا؟ صار تقريرا. والنبي حي. وروى الترمذي وغيره عن أنس أن النبي - صلى الله عليه وسلم - كوى أسعد بن زرارة من الشوكة، الشوكة مرض احمرار ينتشر على الوجه والجسد.." [1]

"وعن الثاني: («فإن هم أطاعوك») إن لم يطيعوك عن الثاني فهو مفهوم شرط ومختلف في الاحتجاج به، نازع الأحناف في الاحتجاج بمفهوم الشرط، والصحيح الذي عليه جماهير الأصوليين وغيرهم أنه معتبر أن له مفهوما {وإن كن أولات حمل} [الطلاق: 6] إن لم يكن الحكم يختلف، ولذلك ذكر الشوكاني في ((إرشاد الفحول)) إنه لا ينكره إلا العجمي العجم، وأما العربي الذي مارس لغة العرب فلا يمكن أن ينكر بمفهوم الشرط، حينئذ حجته لغوية الحجة هنا من جهة الشرع ومن جهة اللغة، وهنا غير معتبر إذا قلنا: بأنه حجة هل هو معتبر أو لا؟ نقول: لا، ليس معتبر لماذا؟ لأنه عارض منطوقات أخر، والمفهوم الخاص إذا عارض منطوقا خاصا قدم المنطوق على المفهوم. واضح؟ إذا عارض المفهوم خاص منطوقا خاصا حينئذ يقدم المنطوق الخاص على المفهوم الخاص، لماذا؟ لأنه لا **يمكن الجمع**، إذا أمكن الجمع لا إشكال، فإذا رجعنا إلى الترجيح كما هو الشأن مخاطب أو ليس مخاطب هنا لا **يمكن الجمع**، حينئذ نقول: لا، هو مخاطب والمنطوقات الواردة {ما سلككم في سقر} [المدثر: 42] .. إلى آخره نقول: هذه منطوقات خاصة وهي مقدمة على هذا المفهوم، حينئذ يكون هذا المفهوم غير معتبر، وإذا كان المفهوم غير معتبر حينئذ لا يصلح الاستدلال به. وأقول: هنا مفهوم خاص عارض منطوقا خاصا بخلاف ما إذا عارض منطوقا عاما، فحينئذ يكون مخصصا له كما سبق معنا في حديث ابن عمر القلتين: «إذا كان الماء قلتين لم يحمل الخبث» أو «إذا بلغ الماء قلتين» مع حديث أبي سعيد: «إن الماء طهور لا ينجسه

[1] () شرح كتاب التوحيد للحازمي، أحمد بن عمر الحازمي 15/17

شـيء». هـذا عـام وهـذا مفهـوم خـاص، بعضـهم يـرى أنـه يقـدم المنطوق مطلقا لقوتـه على المفهـوم الخـاص، وهـذا ضـعيف، هـذا مسلك ضعيف، لماذا؟ لأنك تثبت أن المفهوم الخاص دليـل شـرعي تثبت به الأحكام، يعني تصور أن المنطوق لم يعارض هـذا المفهـوم الخاص، هل تثبت بـه أحكامـا شـرعية أو لا؟ وهـو دليـل شـرعي إذا كان دليلا شـرعيا وتثبت بـه الأحكـام الشـرعية عنـد عـدم التعـارض كذلك حجيتـه وشـرعيته باقيـة عنـد التعـارض، حينئـذ نسـلك مـاذا؟ نسلك الجمع أو الترجيح، فإذا أمكن الجمع حينئذ صـير إليـه، وإذا لم **يمكن الجمع** حينئذ نقول: المنطـوق مقـدم على المفهـوم لقوتـه، ولا شك أن النص الذي ينطق به النـبي - صـلى اللـه عليـه وسـلم - في بيان حكم هـذا مقـدم على الشـيء الـذي يسـتنبط ويفهم، هـذا واضـح بين، فـالنص أو النطـق مقـدم على المفهـوم، هـذا إذا كـان خاصا مع خاص، وأمـا في المثـال الـذي ذكرنـاه نقـول: حـديث أبي سعيد «إن الماء طهور لا ينجسه شيء». عام، ومفهـوم حـديث ابن عمـر خـاص ولا تعـارض بينهمـا، حينئـذ نقـول حـديث أبي سـعيد مخصوص بمفهوم حديث ابن عمر فيخص فنقـول: مـا دون القلـتين ينجس بمجـرد الملاقـاة، لمـاذا؟ جمعـا بين الأدلـة، لأن هـذا دليـل شرعي كيف تسقطه، بمجرد القوة والتعارض، التعارض لا يسـتلزم الإسقاط أحد الـدليلين، مجـرد التعـارض لا يلـزم منـه إسـقاط أحـد الـدليلين، حينئـذ نقـول: لا بـد من الجمـع.
هنـا تعـارض مـع هـذا النص الـذي هـو مفهـوم خـاص تعـارض معـه منطوقات أخرى وهي خاصة وسـبق معنـا: {والـذين لا يـدعون مـع الله إلها آخر ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بـالحق ولا يزنـون ومن يفعل ذلك يلق أثاما * يضـاعف} [الفرقـان: 68، 69]، {ومن يفعل ذلك} ما ... هو؟ {لا يـدعون} يـدعون. {لا يقتلـون} يقتلـون {لا يزنون} يزنون ذكر ثلاثـة أشـياء شـرك ومعصـيتين قـال: {ومن يفعل ذلك} أي المذكور كله ولا تخصـه بالشـرك فقـط لأنـه مشـار إليه مجموع مـا ذكـر {ومن يفعـل ذلـك يلـق أثامـا * يضـاعف} إذا المضاعفة عن أي شيء هنا على الشـرك نفسـه لـه عـذاب خـاص، وعدم امتثال النهي عن القتل له عذاب خاص، وكـذلك الزنـا عـذاب خاص، فإذا لم يمتثل بـترك هـذه المنهيـات {يضـاعف لـه العـذاب} فالشرك ذنب ومعصية ولها عذابها الخـاص وكـل كبـيرة من الكبـائر فهي معصية وذنب ولها عذاب خاص {يضـاعف لـه العذاب} حينئـذ

نقـول: دل هـذا النص على أن الكـافر يؤاخـذ في الآخـرة بتركـه للواجبات وكذلك بفعله للمنهيات، وسائر النصوص الدالـة على هـذا الأمر مقدمة على هذا المفهوم.." [1]

"وذكر فيما روى الطبراني من حديث أبي أمامة قال: رمى عبد الله بن قميئة رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يوم أحـد فشـج في وجهه النبي - صلى الله عليه وسـلم -، وكسـر رباعيتـه. فقـال: خذها وأنا ابن قميئة. فقال رسول الله - صـلى اللـه عليـه وسـلم -: «مالـك أقمئـك اللـه». وسـلط اللـه عليـه تيس جبـل، تعـرف تيس الجبل؟ فسلط الله عليه تيس جبـل فلم يـزل ينطحـه حـتى قطعـه قطعـة، والله أعلم.

قال القرطبي رحمه الله تعالى: والرباعية بفتح الراء وتخفيف الياء، ... [الرباعية] لا، رباعية بفتح الراء وتخفيف الياء، وهي كل سن بعد الثنية، سنان متوسطان يسمان ثنايا وما يليهمـا يسـميان رباعيتـان. قـال النـووي: وللإنسـان أربـع رباعيـات.

قال الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى: والمراد أنها كسرت فذهب منها فلقة ولم يقلع من أصلها. هـذا المـراد، يعـني أنهـا شـيء منهـا كسر بعضها ولم تقلع من أصلها، قال في ((التيسير)): فظهـر بهـذا أن قول بعضهم: إنه شج في رأسه. فيه نظـر، لأنـه جـاء في الروايـة الثانية في وجهه، هذا بناء على ماذا؟ على أن الشج له محل محدد، وإذا قيل في رأسه وقيل في وجهه، حينئذ تعارضا، والصـواب أنـه لا تعارض بينهما، **ويمكن الجمع** بأن الشج تكـون في الوجـه وتكـون في الـرأس فلا تعـارض.

قال النووي: وفي هذا، يعني ما حصل للنبي - صلى الله عليه وسلم - من شجه عليـه الصـلاة والسـلام وكسـر رباعيتـه، في هـذا وقـوع الأسقام والابتلاء بالأنبياء، أليس كذلك؟ يعني: قد يعتري النـبي لأنـه في الأصل بشر، وإذا كان كذلك يعتريه ما يعتري غـيره من البشـر، وهـو بشـر وإن لم يكن كسـائر البشـر إلا أن الأمـور العامـة الـتي تقتضي الإنسانية والبشرية فهذه متحـدة بين الأنبيـاء والرسـل وبين غـيرهم من سـائر الأنبيـاء والرسـل، إذا وفي هـذا وقـوع الأسـقام والابتلاء بالأنبيـاء صـلوات اللـه وسـلامه عليهم لينـالوا جزيـل الأجـر والثواب، ولتعرف أمم وغيرهم ما أصـابهم فيتأسـوا بهم، يعـني في الصبر، هذا حصل في مقام الـدعوة إلى اللـه عـز وجـل {وتواصـوا

[1] () شرح كتاب التوحيد للحازمي، أحمد بن عمر الحازمي 23/11

بالحق وتواصوا بالصبر} [العصر: 3]، فلا بد من ذلـك، ليس المـراد أنـــــــــــه يشـــــــــــج نفســــــــــــه، لا.
قال القاضي: وليعلم أنه من البشر. وهذا مغزى المصنف هنا بهـذا الحـديث، ليعلم أنهم من البشـر تصـيبهم محن الـدنيا، ويطـرأ على أجسـامهم مـا يطـرأ على أجسـام البشـر، ليتقينـوا أنهم مخلوقـون مربوبـــون، ولا يفتتن أو ولا يفتتن بمـــا ظهـــر على أيـــديهم من المعجـزات، ويلبس الشـيطان من أمـرهم مـا لبسـه على النصـارى وغيرهم، يعني من الغلو والعبادة، فإذا كان النبي - صلى اللـه عليـه وسلم - سيد الخلق أصيب ولم يدفع الضر عن نفسه فعن غيره من باب أولى وأحرى، فهذا الحـديث يعتـبر قاصـمة الظهـر فيمن تعلـق بالنبي - صلى الله عليه وسلم - تعلق غـير شـرعي فعبـده من دون الله تعالى، فإذا كان شـج عليـه الصـلاة والسـلام وكسـرت رباعيتـه فلم يستطع أن يدفع عن نفسـه ولا عن أصـحابه فعن غـيرهم ممن تعلق به من باب أولى وأحرى.." [1]

"نعم تثبت قطعــا باتفــاق، تثبت بــه الأحكــام إلا في المســائل الجبليـة هـذه فيهـا خلاف، فـإذا كـان الأمـر كـذلك ففعلـه تثبت بـه الأحكام عند التعارض وعند عدم التعارض، والتفرقة بينهما عند عدم التعـارض تثبت بـه الأحكـام، وإذا تعـارض صـار من خصائصـه هـذا تفريـق بـدون دليـل شـرعي، فالـدليل الـدال على أنـه عنـد عـدم التعارض يعتبر حجة شرعية في إثبـات الأحكـام الشـرعية بـاق كمـا هو، وهو عام فيما إذا كان هذا الفعل قد عورض بقول أو هو عارض قولا حينئذ تثبت به الأحكام ولا فرق، الشأن كذلك يقع الغلط كـذلك في مسائل التقريـر، تثبت السـنة بتقريـر النـبي - صـلى اللـه عليـه وسلم -، أليس كذلك؟ الإقرار هذا حجـة شـرعية، مـتى؟ مطلقـا أو عند عدم التعارض؟ نقول: الدليل الـذي دل على حجيتـه عنـد عـدم التعارض باق عند التعارض، فحينئذ يبقى على حالـه، كـذلك مفهـوم المخالفة، مفهوم المخالفة نقـول الأصـل فيـه: أنـه يحتج بـه، أليس كـذلك؟ إلا بعض المسـائل كـاللقب ونحـوه ففيـه نـوع نـزاع، حينئـذ مفهوم المخالفة دليل شرعي تثبت به الأحكام الشرعية، ما دل من دليل على أنه تثبت به الأحكام الشرعية مطلق عـام يشـمل مـا إذا عرض وما لم يعـارض حينئـذ إذا عـورض أو عـارض هـو مفهومـا أو منطوقـا نقـول: تعـارض عنـدنا دليلان. فلا نقـل هـذا مفهـوم وهـو

[1] () شرح كتاب التوحيد للحازمي، أحمد بن عمر الحازمي 47/21

ضعيف، وهذا منطوق والمنطـوق مقـدم على المفهـوم. هـذا يسـير عليه بعض الأصوليين وبعض الفقهاء، لكن هذا مسلك ضعيف لماذا؟ لأن إعمال الـدليلين أولى من إهمـال أحـدهما هـذه قاعـدة، إعمـال الـدليلين نحن ادعينـا مـاذا؟ ادعينـا أن الإقـرار حجـة شـرعية تثبت بالأحكام الشرعية، وادعينا أن المفهوم حجة شرعية دليـل شـرعي، حينئذ نقول: هو دليل، وإذا كـان دليلا فحينئـذ نقـول: سـواء عـورض بغيره أو لا كمـا نقـول: حـديث الآحـاد حجـة شـرعية أو لا؟ عـورض بالمتواتر أو لا؟ عـورض بـالمتواتر أو لا. إذا كـون الـدليل المعـارض أقوى لا يسقط حجية الأضعاف، يعني من حيث الثبوت فكما نقــول: السنة قد يحصـل تعـارض بينهـا وبين القـرآن، لا نقـول: هـذا قـرآن فمقدم على السنة، أليس كذلك؟ لا نجعلـه من الترجيحـات، كـذلك إذا تعارض آحاد ومتواتر لا نقل: هـذا متـواتر تعـارض مـع آحـاد فهـو مقدم، فالأقوى لا اعتبار له هنا، وإنما متى نتجهه إلى الأقـوى إذا لم **يمكن الجمع** بين الأدلة وحينئذ ليس عنـدنا إلا مـاذا؟ إلا أن نقـول: هذا متواتر وهذا آحاد فهو مقدم، هـذا مـتى؟ عنـد تعـذر الجمـع بين الدليلين فيكون من المرجحات، ولا يكون من ما يسـقط بـه الـدليل ابتداء، وهذا يعتبر غلط إذا النظر في الأدلـة على هـذا الوجـه وهـذا استطراد في محله والله أعلم.." [1]

"إذا روي بالوجهين، فعلى رواية خشـي بالبنـاء للمفعـول يكـون الذي وقع فيه الخشـية هـو عائشـة رضـي اللـه تعـالى عنهـا لروايـة أخرى عند البخاري (غير أني أخشى) فنسـبت الخشـية إلى نفسـها، إذا خشي المراد به عائشة رضي الله تعالى عنها، أو هي ومن معها من الصحابة وهذا أظهر، وإنمـا عـبرت لا يختلـف يقـول خشـي مـع رواية (غير أني أخشى) لا تعارض بينهما، لماذا؟ لأن الخشـية عمـل قلـبي فـأخبرت عن نفسـها وسـكتت عن غيرهـا فلا إشـكال فيـه، فحينئذ **يمكن الجمع** بينه وبين أن يكون الذي خشـي هـو الصـحابة إذا غير أنه خشي يعني: من الذي خشي؟ الصحابة رضي الله تعالى عنهم وعائشـة عـبرت عن نفسـها وهـذا أظهـر، وروايـة (غـير أني أخشى) لا تخالفه لأنه إخبـار عن نفسـها، وعلى الفتح خشـي مبـني للمعلوم فإنها تقتضي أن النبي - صلى الله عليه وسـلم - هـو الـذي أمرهم بذلك، وخشي هو عليـه الصـلاة والسـلام فهـو الـذي أمـرهم بذلك بأن يـدفنوه في المكـان الـذي قبض فيه، وعلى ذلـك خشـي

[1] () شرح كتاب التوحيد للحازمي، أحمد بن عمر الحازمي 52/5

خشي نقول: لا تعارض بين الجميع، فالأمر كله حاصل فالرسول - صلى الله عليه وسلم - أخبر بأنه ما قبض نبي إلا دفن حيث قبض، ولعن اليهود والنصارى لأنهم اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد خوفا من اتخاذ قبره مسجدا، والصحابة اتفقوا على أن يدفنوه في بيته بعد تشاورهم لأنهم خشوا ذلك بفتح الشين.
قال القرطبي رحمه الله تعالى: ولهذا بالغ المسلمون في سد الذريعة. لهذا يعني لما ذكر فيما سبق أن الصحابة أو النبي - صلى الله عليه وسلم - كذلك لم يجعل قبره بارزا للناس صيانة لجناب التوحيد لأن هذه الأمة جاء الخبر بأنها ستتبع سنن من كان قبلهم حذو القذة بالقذة. إذا هذا الأمر مما سيقع، حينئذ لم يبرز قبره عليه الصلاة والسلام. يقول القرطبي: ولهذا بالغ المسلمون في سد الذريعة بقبر النبي - صلى الله عليه وسلم -، فأعلوا حيطان تربته وسدوا المداخل إليها وجعلوها محدقة بقبره - صلى الله عليه وسلم -، ثم خافوا أن يتخذ موضع قبره قبلة إذا كان مستقبل المصلين فتتصور الصلاة بصورة العبادة فبنو جدارين من ركني القرب الشماليين وحرفوهما حتى التقيا على زواية مثلثة من ناحية الشمال حتى لا يتمكن أحد من استقبال قبره. يعني: يكون الزاوية مثلثة هكذا فإذا جاء لم يستقبل القبر هكذا قال أهل العلم.." [1]

"الجواب الثاني: أن هذا اللفظ يجري على ألسنتهم من غير قصد للقسم به، يعني الرواية الثابتة ولا مطعن فيها كما قال ابن عبد البر، والأصل حمل لفظ الراوي على الصحة، إلا بدليل واضح ولا يطعن في ذلك، ولو كانت اللفظة في ظاهرها مخالفة للأصول، ما دام أنه **يمكن الجمع** بينها وبين الأصول فحينئذ لا نطعن في الرواية. فقالوا: أن هذا اللفظ يجري على ألسنتهم من غير قصد للقسم به، والنهي حينئذ إنما ورد في حق من قصد حقيقة الحلف، فمن حلف بغير الله حينئذ هل قصدك التعظيم أو لا، أو أنها كلمة تجري على اللسان، يعني كلمة تعتبر من العادات، وإذا كانت من العادات فلا إشكال فيه، وليس بمنهي عنها، وإنما المنهي عنه ماذا؟ إذا قصد التعظيم، وهذا قول باطل، لأن النصوص عامة مطلقة، وليس فيها تفصيل البتة، ولذلك قال: النهي إنما ورد في حق من قصد حقيقة الحلف، وهذا ذكره البيهقي، وقال النووي: إنه المرضي. ولكن هذا الجواب فيه نظر.

[1] () شرح كتاب التوحيد للحازمي، أحمد بن عمر الحازمي 56/10

والجـواب عليـه بمـاذا؟ عمـوم الأحـاديث. قـال: («من حلـف بغـير الله»). إذا علق الحكم على ماذا؟ على اللفظ حلف بغير الله، جــاء بالصيغة، جاء بحرف من أحرف القسم وجاء بمخلوق، حينئذ نقـول: هذا منهي عنه، واللفظ عام يشمل ماذا؟ يشمل قصد أو لم يقصـد. نعم لا شك إذا جرى على لسـانه ولم يقصـده أنـه معفـو عنـه، لكن ليس هذا بحثنا، البحث في ماذا؟ هل يجوز أو لا يجوز، لكن إذا جرى على لسان ولم يقصد الحلف، بل خطأ ونحو ذلك هذا معفو عنه مع كونه ماذا؟ وقع في محظور، الأصل فيه أنه وقـع في محظـور، لكن النسـيان يعتـبر من عـوارض الأهليـة فـيرتفع عنـه الإثم، ولكن هـذا الجواب فيه نظر لأن أحاديث النهي عامة مطلقة، ليس فيها تفريـق بين من قصد القسم وبين من لم يقصد، يؤيد ذلك أن سـعد بن أبي وقاص رضي الله عنه حلف مـرة بـاللات والعـزى، ويبعـد أن يكـون أراد حقيقة الحلف بهمـا، سـعد بن أبي وقـاص هـذا صـحابي، وإنمـا جرى على لسانه فحلف بـاللات والعـزى، ولكنـه جـرى على لسـانه من غير قصد على ما كانوا يعتادونه قبل ذلك، ومع هـذا نهـاه النـبي صلى الله عليه وسلم. فدل ذلك على أن لو كان الحالف بغـير اللــه تعالى لم يقصد الحلف، لم يقصد التعظيم، وإنما جـرى على لسـانه فكـــذلك هـــو داخـــل في النهي.

القول الثالث أو الجواب الثالث: أن مثـل ذلـك يقصـد بـه التأكيـد لا التعظيم، وإنمـا وقـع النهي عمـا يقصـد بـه التعظيم. وهـذا باطـل، لمـاذا؟ لأن الحلـف يقصـد بـه التعظيم فكيـف يقـال هـذا يقصـد بـه التأكيـد لا التعظيم، «أفلح وأبيـه إن صـدق». قصـد بـه التأكيـد ولم يقصد به التعظيم، وما الفائدة من الحلف إلا التوكيد والتعظيم، نحن نقول: هذا تفرقة بين ماذا؟ بين متماثلين، وهذا باطل، وهـذا فاسـد لأنــه لا يــراد بــالحلف إلا تأكيـد المحلـوف عليـه بــذكر من يعظمـه الحـــالف والمحلـــوف لـــه؟ وهـــذا يـــرده مـــا ســـبق. والأحاديث كذلك عامة مطلقة، ليس فيها تفريق.." [1]

"وقوله تعالى قد يأتي بعض المتشـابه هنـا، قولـه تعـالى: {إنـه لقول رسول كريم} [الحاقة: 40]. يعني بـه محمـد ع، وفي سـورة التكوير يعني به جبريل عليه السلام، لـو نظرنـا على القاعـدة الـتي دائما أنصحكم بها أنه لا ينظر إلى آيـة واحـدة، لـو نظـر النـاظر إلى هذا النص فقط دون سائر النصوص وقع عنـده اشـتباه، وقـع عنـده

[1] () شرح كتاب التوحيد للحازمي، أحمد بن عمر الحازمي 83/20

إشكال، لأنه أضافه هنا والإضافة الأصل فيه التقييد، إما أنها مبعث، وإما أنها أصل، وإما لأجل ملابسة كما يقول النحاة، فحينئذ {إنه لقول رسول}، {قول رسول} إذا أثبت بأن هذا القرآن قول محمد ع، فما الجواب؟ نقول: لا، هذه الآية تعتبر من المحتمل من المتشابه، حينئذ قاعدة أهل السنة والجماعة في هذا الباب ماذا؟ حمل المتشابه على المحكم؟ المحكم الآيات السابقة كلها قرآن من أوله إلى آخره يدل على أنه كلام الباري جل وعلا وهذا محل إجماع، حينئذ جاءت مثل هذه النصوص لا تشكل على الطالب هذه قاعدة عامة، في باب الإيمان يشكل على الطلاب هل العمل الظاهر شرط كمال أو ركن أو شرط صحة في مسألة الصلاة يكفر أو لا يكفر؟ في المجاز في العذر بالجهل .. إلى آخره، ما تتقن هذه المسائل إلا بجمع النصوص كلها، تجعلها بين يديك، وتؤجل النظر في أقوال أهل العلم وإنما تنظر إلى الطبقة العليا من الصحابة ومن بعدهم من التابعين وكبار التابعين، حينئذ تخرج بقول واضح بين لا يخالف منهج السلف، وأما الوقف مع حديث معين وتقليبه وهل يدل؟ ثم هجر سائر النصوص هذا مخالف لمنهج السلف، ليس على طريقة السلف، وإنما القرآن من أوله إلى آخره يشرح بعضه بعضا، ويفصل بعضه بعضا، ويقيد بعضه بعضا .. إلى آخره، وكذلك السنة شارحة مبينة مفسرة للقرآن، فهم الصحابة رضي الله تعالى عنهم لا تنظر إلى جزئية معينة وتترك سائر المسائل، وهذا سبب الإشكال عند كثير حتى بعض أهل العلم موجود حتى في الفقه مرارا يمر بك هذا الحديث أصل في الباب، من الذي أصله لك، من أين جئت بأن هذا الحديث أصل في هذا الباب، ما ليس بصحيح؟ نقول: هذا الحديث ثبت أو لم يثبت؟ ثبت عن النبي ع، هل تشترط تمام الصحة كمال الصحة أصح الصحيح حتى يقبل؟ لا، كل ما ثبت عن النبي فوجب العمل به حينئذ ما ثبت في البخاري وحده، ما ثبت في مسلم وحده، ما صح عند أبي داود، ما صح عند النسائي، ما صح عند ابن ماجة، كله يوضع على طاولة واحدة وينظر فيها، وإنما إذا وقع نزاع وخلاف وتضاد ولا **يمكن الجمع** هنا تأتي قضية ماذا؟ أصح وصحيح، يعني يكون من طرق الترجيح، وليس طرق الترجيح التي تكون ابتداء في النظر، إنما الأصل هو التوفيق بين النصوص، حينئذ هذه الآية - وهذا الشاهد هنا - لو وقف معها ناظر قال: هذه مشكلة. نقول: لا، ليست بمشكلة، محل وفاق، {إنه لقول رسول

كريم} إضافته هنا إضافة تبليغ لا إضافة إنشـاء وابتـداء، فلا إشـكال فيه، إضافة تبليغ لا إضافة إنشاء وابتداء، وهذا حـتى في سـائر كلام النـــــاس قلت: لكم قـــــال ابن مالـــــك - مبتــــــدأ:
ورفـــــــــع مبتـــــــــدأ بالابتـــــــــداء
كلام من هذا؟ أنا مبلغ، هل أنا أنشأت الـبيت؟ أنـا أنشـأته؟ هيهـات، هيهـــات.
ورفع مبتدأ بالابتداء ... كذلك رفع خبر المبتدأ." [1]

"قال رحمـه اللـه تعـالى: ثم اعلم أن الأحـاديث الدالـة على أن الشهادتين سبب لدخول الجنة والنجاة من النار لا تناقض بينها وبين أحاديث الوعيد التي فيها من فعل ذنب كذا فالجنة عليه حــرام، من فعل ذنب معلوم أن من قاعدة أهل السنة والجماعة أن الأصل في الذنب أنه لا يكفـر بـه إلا بالاسـتحلال، وإذا فعـل ذنبـا حينئـذ نقـول: الأصل بقاء الإيمان فهو مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرتـه، لكن قـد جـاء في بعض النصوص نفي دخول الجنة عمن ارتكب ذنبـا من الـذنوب «
لا يدخل الجنة قتات»، نمام لا يدخل الجنة، حينئذ هو فعل كبيرة من الكبائر، وهذا ليس بكفر، حينئذ كيف يكون النفي مطلقا هنا مع أنــه قد قال: لا إله إلا الله. ووجد عنده التوحيد فكيف يجمع بينهمـا؟ قـد يقال بأن ثم تعارض بين النصوص، ولا شك أن التعارض إنمـا يكـون في ذهن الناظر، وأما الشـرع فلا تعـارض فيـه البتـة، فـإن كـان ثم تعـارض حينئـذ ولا **يمكن الجمع** حينئـذ إمـا ناسـخ وإمـا منسـوخ، فيكون الحكم السابق مرتفعا والحكم اللاحـق هـو الـذي أراده اللـه تعالى، والمنسوخ ليس بشرعي بعد نسخه، وإنمـا شـرع في وقتـه، فإذا رفع الحكم الشرعي بحكم لاحق أو بخطاب حكم لاحق فحينئـذ نقول: هذا يعتبر نسـخا والمنسـوخ ليس من الشـرع في شـيء، إذا «لا يدخل الجنة قتات». والحديث في مسلم وهو ثـابت وهـو نمـام، والنمام ارتكب كبيرة من الكبـائر، أو لا يـدخل الجنـة من فعـل كـذا وكذا، لماذا؟ لا تعارض بينهما لإمكان الجمع بين النصوص، وهذا هــو الأصل خاصـة فيمـا إذا تقـرر أصـل من أصـول معتقـد أهـل السـنة والجماعة، عندنا أصول معتـبرة، وهي أن كـل موحـد يـدخل الجنـة، أليس كذلك؟ عندنا أصل آخر وهو أنـه لا يخلـد في النـار إلا الكـافر، فإذا جاء النص بأن من ارتكب ذنبا فإنه يخلد في النار حينئذ يؤول لا

[1] () شرح سلم الوصول في علم الأصول، أحمد بن عمر الحازمي 12/13

نرجع إلى الأصل فنبطله أو نؤوله أو نحرفه وإنما نقول: الأصل مجمع عليه أن كل موحد لا يخلد في النار وإن دخلها، فإذا جاء نص أي نص كان من كتاب أو سنة فيه ماذا؟ فيه إسناد الخلود لمن ارتكب هذا الذنب، ثم هذا ذنب من الذنوب بمعنى أنه لا يخرجه من الملة، حينئذ مباشرة نقول: هذا النص مؤول ليس على ظاهره هذه أول خطوة، ثم قد لا يصل الإنسان بماذا؟ قد لا يصل إلى التأويل الصحيح فيبقى من حيث ترجيحه وفهمه فيه إشكال، وهذا إشكال نسبي ولا إشكال فيه، واضح؟ بمعنى أنه قد يشكل عليه نص ما فيبقى مشكلا ولا يلزم بأن طالب العلم أو العالم ولو كان عالما لا يلزم أن يقف على حقيقة كل حكم شرعي، وإنما يقول: هذا النص مشكل فلا يعترض به على هذا الأصل، ويبقى هذا جوابا.." [1]

"وأما إن كان من أولاد المشركين فقد جاء النص في الصحيحين مبينا حالهم كما عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال: سئل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن أولاد المشركين. يعني: ما حالهم، فقال - صلى الله عليه وسلم -: «الله تعالى إذ خلقهم أعلم بما كانوا عاملين». وفيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: سئل رسول الله - صلى الله عليه وسلم - عن ذراري المشركين. يعني أولادهم الصغار، فقال - صلى الله عليه وسلم -: «الله أعلم بما كانوا عاملين».

وزيد ميثاق رابع خص بالأنبياء دون من عداهم، يعني خاص بالأنبياء، قال تعالى: {وإذ أخذنا من النبيين ميثاقهم ومنك ومن نوح وإبراهيم وموسى وعيسى ابن مريم وأخذنا منهم ميثاقا غليظا} [الأحزاب: 7]. هذا ميثاق بالنص هنا خاص بالأنبياء، هذا الميثاق أخذ عليهم بعد إرسالهم إقامة للدين، وكذلك إبلاغا لرسالته وأن يؤمن كل نبي بمن بعده، والوصية كذلك للأمم أن يؤمنوا بما يأتي من الأنبياء، كما قال تعالى: {وإذ أخذ الله ميثاق النبيين لما آتيتكم من كتاب وحكمة ثم جاءكم رسول مصدق لما معكم لتؤمنن به ولتنصرنه قال أأقررتم وأخذتم على ذلكم إصري قالوا أقررنا قال فاشهدوا وأنا معكم من الشاهدين} [آل عمران: 81]. إذا [أربع أنواع أو] (1) أربعة أنواع من المواثيق:

الميثاق الأول الذي أخذه جل وعلا في عالم الذر على ما جاء في آية الأعراف.

---

[1] () شرح سلم الوصول في علم الأصول، أحمد بن عمر الحازمي 18/11

والثاني ميثاق الفطرة. وهذا الأول والثاني لا تقوم بـه الحجـة البتـة.
والثالث ميثاق بعث الرسل وإنزال الكتب وهو الذي تقوم به الحجـة
وهــــــــــــــذا عـــــــــــــام في البشـــــــــــــر.
والرابـــــــــــع هــــــــــذا خـــــــــاص بالأنبيـــــــــاء.
ثم أشار إلى المسألة الثالثة والرابعة وهي قيام الحجة على الخلـق
بمــــا تكـــون وانقســـام النـــاس بعـــد الرســـل لقولـــه:
وبعـــد هـــذا رســـله قـــد أرســـلا ... لهم وبـــالحق الكتـــاب أنـــزلا

واللـــه أعلم.
وصـلى اللـه وسـلم على نبينـا محمـد، وعلى آلـه وصـحبه أجمعين.
أســـئلة:
س: (كالذر) هل التشـبيه بالـذر جسـما أم بخـروج الـذر وانتشـاره؟
ج: لا جسما هذا الظاهر تحمله على حقيقته، يعني أراد كأمثال الـذر
في الصـــغر.
س: ومـــــــــا الـــــــــدليل من القـــــــــرآن والســـــــــنة؟
ج: كمـــــــــــــــــــــــــــــــا ذكرنـــــــــــــــــــــــــــــــا.
س: قلت: تفسير الإشهاد بالفطرة يناقض مـا ورد من المسـح على
الظهـــــــــر ومـــــــــا ورد في الآيـــــــــة والحـــــــــديث كيـــــــــف.
ج: ترجــــــــع إلى الــــــــدرس إن شـــــــاء اللــــــــه تعــــــــالى.
س: هـــل **يمكن الجمع** بين القـــولين في الإخـــراج الفطـــر؟

(1) سبق.." [1]
"الفرق بين الصفات الذاتية والصـفات الفعليـة وإمكـان الجمـع بينهما

Q ما الفرق بين الصـفات الذاتيـة والصـفات الفعليـة؟ وهـل **يمكن الجمــع؟**

A بعض الصفات تجتمع، والصفات الذاتية: هي الصفات التي تتعلـق بذات الباري عز وجـل، مثـل: اليـد، والوجـه، والعين، والقـدم؛ لأنهـا متعلقة بالذات، أمـا الصـفات الفعليـة: فهي أفعالـه سـبحانه، مثـل: النزول، والمجيء، والضحك، والرضا، والغضـب، هـذه أفعـال، وهي تثبت لله عز وجل على ما يليق بجلاله، وقد يكـون من الصـفات مـا هو فعلي وذاتي كصفة الكلام، فصـفة الكلام ذاتيـة؛ لأن اللـه متكلم

[1] () شرح سلم الوصول في علم الأصول، أحمد بن عمر الحازمي 2/24

منذ الأزل وقادر على الكلام، والكلام كمال يوصف الله به، وصفة الكلام فعلية؛ لأن الله يتكلم متى شاء، والله سبحانه كلم آدم وكلم موسى وكلم محمدا صلى الله عليه وسلم في المعراج، وتكلم بالقرآن، ويتكلم يوم القيامة وينادي العباد بصوت يسمعه من قرب كما يسمعه من بعد، هذا كلام يعتبر فعلا من أفعال الله عز وجل، وكلامه أيضا من حيث الأصل هو من الصفات الذاتية.." [1]

"التصديق بالسحر غير التصديق بوجوده

Q قوله: (مصدقا بالسحرة) خلاف التصديق بأن السحر حقيقة، كيف **يمكن الجمع** بينهما؟

A المقصود: يصدق بالسحر الذي يعمل به، ويذهب إلى الساحر ويأخذ عنه، ويطلب منه أن يعمل له العمل وما أشبه ذلك، أما كونه يصدق بوجوده فهذه أمور ظاهرة، والتصديق بالشيء هو فعله وعمله.." [2]

"حديث: (لولا أنا لكان في ضحضاح من النار)

Q كيف **يمكن الجمع** بين حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم: (لولا أنا لكان في ضحضاح من النار) والنهي عن قول: (لو)؟

A سبق أن قلنا: إن الرسول صلى الله عليه وسلم يذكر الأحكام التي يأمر بها، وأن (لو) تأتي على صفتين: الأولى: أما أن يعترض بها على الشيء الواقع ويقال: لولا كذا لكان كذا، فهذا من باب الاعتراض؛ ولأنه يجعل السبب الذي تخلف هو الذي يمكن أن يحول بين هذا الواقع ووجوده، وهذا منهي عنه لا يجوز. أو يكون ذلك لبيان حكم من الأحكام، كقوله صلى الله عليه وسلم: (لو استقبلت من أمري ما استدبرت لما سقت الهدي ولجعلتها عمرة، ولو كنت راجما أحدا بلا بينة لرجمت هذه) وما أشبه ذلك. فهذا في بيان أحكام وليس فيها اعتراض، وإنما المنهي عنه الاعتراض.." [3]

"الجمع بين إرادة الدنيا والآخرة

Q هل **يمكن الجمع** بين إرادة الدنيا والآخرة؟

A الدنيا والآخرة ضرتان، إذا أهملت واحدة أضررت بالأخرى ولابد،

---

[1] () شرح عقيدة السلف للصابوني - ناصر العقل، ناصر العقل 6/5

[2] () شرح فتح المجيد للغنيمان، عبد الله بن محمد الغنيمان 141/27

[3] () شرح فتح المجيد للغنيمان، عبد الله بن محمد الغنيمان 141/39

فينبغي الإتيان بالأعمال التي أوجبها الله جل وعلا، وطلب مرضـاته، ولا يجوز أن يقصد بها شيئا من الدنيا، ويجب أن تكـون خالصـة للـه جل وعلا، والدنيا ستأتي بعد ذلك فلا تكون همه، بل تأتي تبـع ذلـك، ولكن إذا كـانت الـدنيا مشـتملة على العمـل الصـالح، مثـل الجهـاد، ففيه مغانم الكفار؛ فهذا لا بأس به، ولا يقال: إنه يريد المغنم، وقـد أخبر الله جل وعلا عن ذلك في كتابه فقال: {منكم من يريـد الـدنيا ومنكم من يريد الآخرة} [آل عمـران:152] يعـني: من المجاهـدين من كانت إرادته شيئا من الدنيا، ومنهم من لا يريد من الـدنيا شـيئا، إنما يريد الآخرة خالصة، ولم يعاقب هؤلاء أو يقال: إنهم وقعـوا في الشرك، لا، لكونهم فعلوا شيئا جائزا.." [1]

"حكم صـلاة تحيـة المسـجد

Q تحية المسجد قبل إقامة الفريضة واجبة أو مندوبـة أو مسـتحبة؟

A النبي عليه الصلاة والسلام يقول: (إذا دخل أحـدكم المسـجد، فلا يجلس حـتى يصـلي ركعـتين).

وجمهور العلماء على أن جمـع النيـات في النوافـل جـائز، فلـو أنـك دخلت المسـجد، وقبـل إقامـة الصـلاة ليس هنـاك وقت إلا لأداء ركعـتين، فلا بـأس أن تنـوي بهمـا أنهمـا سـنة الفجـر القبليـة -مثلا- وتحية المسجد، وتحية المسجد هذه من السـنن الراتبـة، فمنهم من ذهب إلى الوجـوب، ومنهم من ذهب إلى الاسـتحباب.

والذي ذهب إلى الوجوب قال بإثم تارك هاتين الركعتين مع القدرة، ومن ذهب إلى الاسـتحباب قـال بالكراهـة، أي: بكراهـة تـرك الركعـتين.

والـذي يـترجح لـدي أن صـلاة تحيـة المسـجد من السـنن المؤكـدة **فيمكن الجمع** بينهـا وبين بقيـة الـرواتب أو السـنن المنـدوبات، فأنت إذا دخلت المسجد وليس هناك بين دخولك وبين إقامة الصلاة للفريضة إلا وقتا يسع صلاة ركعتين فاجمع النية في هاتين الركعتين، وإذا كان هنـاك وقت طويـل فلا بـأس أن تصـلي تحيـة المسـجد ثم تصـلي السـنة الراتبـة.

وإن كنت أقول بأن صلاة ركعتين تجزئ في تحية المسجد حتى وإن كانت الفريضة، فلو أنـك دخلت المسـجد فوجـدت الجماعـة أقيمت فصليت ركعتين أو ثلاثـا أو أربعـا مـع الإمـام، فلسـت مطالبـا بـأداء ركعتين بعد الفـراغ من الفريضـة وهمـا تحيـة المسـجد؛ لأن التحيـة

[1] () شرح فتح المجيد للغنيمان، عبد الله بن محمد الغنيمان 142/49

سقطت بأداء الصلاة في المسجد أيا كانت هذه الصلاة. ولذلك يذهب الظاهرية وبعض الحنابلة إلى أن وقوع العبادة في محلها تغني عن شقيقتها، فقوله عليه الصلاة والسلام: (من صام رمضان ثم أتبعه بست من شوال فكأنما صام الدهر) أي: السنة، قالوا: فمن فاته صيام في رمضان فقضى ما فاته من رمضان في شوال، وكان ما فاته من رمضان ستة أيام، أجزأه عن صيام النافلة، لأنه حقق الصيام في شوال، وربما يكون هذا الكلام بعيدا، لأن النبي صلى الله عليه وسلم إنما أخبر في أول الحديث من صام رمضان كله، ثم أتبعه من النوافل بست من شوال. الذي أردت أن أستشهد به أن بعض العلماء قال: المهم أن تقع العبادة في محلها وتغني عن مثيلتها، فأنت إذا أردت أن تصلي تحية المسجد وضاق بك الوقت، فلا بأس أن تجمع بين هذا وذاك في ركعتين اثنتين.." [1]

"معين من إسداء نعمة أو دفع نقمة ويعاد ذلك في نظير ذلك اليوم من كل سنة. والشكر لله يحصل بأنواع العبادة، كالسجود والصيام والصدقة والتلاوة، وأيُّ نعمة أعظم من النعمة ببروز هذا النبي نبي الرحمة في ذلك اليوم، وعلى هذا فينبغي أن يتحرى اليوم بعينة حتى يطابق قصة موسى في يوم عاشوراء، ومن لم يلاحظ ذلك لا يبالي بعمل المولد في أي يوم من الشهر، بل توسع قوم فنقلوه إلى يوم من السنة وفيه ما فيه، فهذا ما يتعلق بأصل عمله. وأما ما يعمل فيه فينبغي أن يقتصر فيه على ما يفهم الشكر لله تعالى من نحو ما تقدم ذكره من التلاوة والإطعام والصدقة وإنشاد شيء من المدائح النبوية والزهدية المحركة للقلوب إلى فعل الخير وعمل الآخرة، وأما ما يتبع ذلك من السماع واللهو وغير ذلك فينبغي أن يقال: ما كان من ذلك مباحًا بحيث يقتضي السرور بذلك اليوم لا بأس بإلحاقه به، وما كان حرامًا أو مكروهًا فيمنع، وكذا ما كان خلاف الأولى» (1).

الجواب:

1 - تخريج الحافظ ابن حجر عمل المولد على صيام عاشوراء لا **يمكن الجمع** بينه وبين جزمه بأن ذلك بدعة لم تُنقل عن أحد من السلف من القرون الثلاثة؛ فإن عدم عمل السلف الصالح بالنص

[1] () شرح كتاب الإبانة من أصول الديانة، حسن أبو الأشبال الزهيري 25/9

على الوجه الذي يفهمه مَنْ بعدهم، يمنع اعتبار ذلك الفهم صـحيحًا، إذ لو كان صـحيحًا لم يعـزب عن فهم السـلف الصـالح ويفهمـه من بعدهم، كما يمنع اعتبار ذلك النص دليلًا عليه إذ لـو كـان دليلًا لعمـل بـــــــــه الســـــــــلف الصـــــــــالح.
فاستنباط الحافظ ابن حجر الاحتفال بالمولد النبوي ـ مـا دام الأمـر كذلك ـ من حديث صوم يوم عاشوراء أو من أي نص آخـر، مخـالف لما أجمع عليه السلف الصالح من ناحية فهمه ومن ناحية العمل به، ومـا خـالف إجمـاعهم فهـو خطـأ، لأنهم لا يجتمعـون إلا على هـدى. وقـد بسـط الإمـام الشـاطبي الكلام على تقريـر هـذه القاعـدة في كتابه (الموافقات) وأتى في كلامه بمـا لا شـك في أن الحافـظ ابن حجر العسقلانى لـو تنبه له لما خرّج عمل المولد على حـديث صـوم

---

(1) جواب الحافظ ابن حجر العسـقلاني عن سـؤال وجـه إليـه عن عمل المولد ذكره السيوطي في أحسن المقصد في عمل المولــد، وهو من محتويات الحاوي للفتاوي (1/ 196)، وذكرها الزرقاني في شرحه للمواهب اللدنية (1/ 140).." [1]
"وهذا خارج محل النزاع , أو يُقال أن هذه النص عامة ولا يمنـع من تخصيصـــــــــها بنصـــــــــوص أخـــــــــرى.
وأما الرد على من استدل على وجوب بغض أعيان الكفار مطلقاً بلا استثناء بحديث أسماء بنت عميس ((كنا في أرض البعـداء البغضـاء بالحبشة) [البخاري، 4230] وبحادثة عبد الله بن رواحة رضـي اللـه عنه مع اليهود حين أراد خـرص الثمـار, فـالجواب عليـه أن في هـذا دليل على وجوب بغض عموم الكفار في الله كما تقدم وهذه متفق عليهـا , أو يُقـال أن مـا تقـدم فيـه دليـل على جـواز بغض الكـافر المســـــالم في اللـــــــه ومشـــــــروعيته لا وجوبـــــــه.
الإشكال السادس: بالنسـبة لمن حـاول التوفيـق بين محبـة الكـافر محبة طبيعيـة وبغضـه لدينـه في ذات الـوقت فـالجواب على ذلـك: أن هذا مجرد جمع نظري والواقع يكذبه , وأن المشكلة ليســت في مجرد الجمـع النظـري بين المحبـة الطبيعيـة والبغض الـديني وإنمـا المشكلة هي في الجمع بين موجب الأمـرين فمن موجبـات البغض الديني عـدم البـدء بالسـلام مثلاً وعـدم المخالطـة إلا إذا طمـع في إسلام الكافر وإظهار البغض له ومقتضى البغض في الله أن يبعـدوا

---

[1] () المولد النبوي هل نحتفل، شحاتة صقر ص/55

عنهم ويهجـــروهم , وموجبـــات المحبـــة الطبيعيـــة هي المخالطـــة والانجذاب والتبسط وهي موجبات تتعارض مع موجبـات البغض في اللـــــه وإن قلنـــا أن البغض للـــدين والمحبـــة لغـــير الـــدين.
ثم اعلم أن البغض والمحبة قد يجتمعان حينما يكـون محـل البغض يختلف عن محل المحبة فقد تحب أعمال الإنسان الموافقة للشرع وفي ذات الـوقت تُبغض أعمالـه المخالفـة للشـرع وذلـك لانفكـاك الجهـة لكن محبـة ذات الشـخص المعينـة وبغضـها في ذات الـوقت يستحيل عقلاً وهو ممتنع بل يجب أن يكون الغالب عليـه المحبـة أو البغض , وعليـه فمن قـال إنـه يحب الزوجـة الكتابيـة حبـاً طبعيـاً ويبغضها لأجل كفرهـا فمحصـل قولـه: أن اللـه يكلـف عبـاده بمـا لا يطاق، بل يكلف عبادة بالمستحيل؛ لأن الحب يـترتب عليـه القـرب والتلذذ، والبغض يترتب عليـه البعـد والنفـرة، ويسـتحيل الجمـع بين هذين العملين المتناقضين؟! , وقـد ورد في "حاشـية العـدوي" (1/ 273):
"قَوْلُهُ: (وَتَتْرُكُ مَنْ يَكْفُرُك) أَيْ: نَطْرَحُ مَوَدَّةَ الْعَابِدِ لِغَيْرِك، وَلا نُحِبُّ دِينَـهُ وَلا نَمِيـلُ إلَيْـهِ. وَلا يُعْتَـرَضُ هَـذَا بِإِبَاحَـةِ نِكَـاحِ الْكِتَابِيَّةِ لأَنَّ فِي تَزَوُّجِهَا مَيْلًا لَهَا لأَنَّ النِّكَاحَ مِنْ بَابِ الْمُعَامَلَةِ وَالْمُرَادُ هُوَ بُغْضُ الدِّينِ اهـ.
والخطأ الذي يقع فيه من قـال بمثـل هـذا أنـه لم يتصـور أن الكفـر وصف قائم بالذات، مثله مثل كل وصف مكروه كوصـف البخـل، أو الكذب، أو الفسـق أو غـيره، فـالكره متوجـه لـذلك الوصـف وليس للذات نفسـها، فـأنت تحب أبـاك حبـاً فطريـاً لكن تكـره فيـه صـفة البخل، أو صـفة الفسـق، أو صـفة الكفـر، وتحب زوجتـك المسـلمة لكن تكـره فيهـا صـفة سـلاطة اللسـان مثلاً، ويُقـال مثـل هـذا في الزوجة الكـافرة فـأنت تحب زوجتـك النصـرانية وتكـره فيهـا صـفة الكفـر لكن يسـتحيل أن يتوجـه الحب والبغض للـذات نفسـها كمـا تقدم؛ فيستحيل أن تحب أباك وتبغضه في الوقت نفسه، ومثلـه أن تحب زوجتـك وتبغضـها وتنفـر منهـا , وهنـا سـؤال للمعـترض: هـل **يمكن الجمع** بين الإرادتين المتناقضتين في شخص واحد؟." [1]
"وهذا أيضا دليل عليهم فذات السجن مكروه ليوسـف، ومحبتـه ليسـت للسـجن بـل لأمـر خـارج السـجن وهـو البعـد عن المـرأة المغوية، فذات السـجن مكروهـة ليوسـف من كـل وجـه، ولـولا مـا

[1] () الولاء والبراء والعداء في الإسلام، أبو فيصل البدراني ص/109

تعلـــق بـــه من مصـــلحة ليســـت من الســـجن أصـــلاً لم يحبـــه.
ومن الأدلة أيضاً على استحالة جمع بغض الزوجة الكـافرة ومحبتهـا في القلب وأن من قرر ذلك فقد قـرر أن اللـه يكلـف بالمسـتحيل:
الدليل الأول: من الواجب على الـزوج العـدل بين زوجاتـه، ومن لم يعدل فهو آثم وظالم ومرتكب لكبيرة من الكبائر، ولهذا قال تعـالى ((فإن لم تستطيعوا أن تعـدلوا فواحـدة))، ومـع هـذا فقـد جـاء في الحديث ((عَنْ عَائِشَةَ " أَنَّ النَّبِيّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَـانَ يَقْسِـم بَيْن نِسَائِهِ فَيَعْدِل وَيَقُول: اللَّهُمَّ هَذَا قَسْـمِي فِيمَـا أَمْلِـك، فَلَا تَلُمْنِي فِيمَا تَمْلِك وَلَا أَمْلِك " قَالَ التِّرْمِذِيّ يَعْنِي بِهِ الْحُبّ وَالْمَـوَدَّة، كَـذَلِكَ فَسَّـــــــــــــــــــــرَهُ أَهْـــــــــــــــــــــل الْعِلْم.
فالحديث بجموع طرقه حسن لغـيره، وعليـه فالرجـل المسـلم قـد يحب إحدى زوجتيه أكثر من الأخرى، والشاهد من ذلك كله هـو أننـا نقرر أن أمر الحب والبغض أمر بيد اللـه لا طاقـة للعبـد في التحكم به، ولا يكلف الله عباده ما لا يطيقـون، ولهـذا لا يعـاقب العبـد على ميله القلبي لبعض زوجاته مع أنه مأمور شرعاً بالعدل بينهن، ومثله المرأة الكافرة لا يكلف الله زوجها ببغضها وهو أمر لا طاقة لـه بـه، بل البغض متوجه لصفة الكفر فيها لا لها، ولو كان يسـتطيع التحكم بذلك البغض لوجب أن يعدل بين زوجاته في الحب لأن ترك العـدل في المعاملـــــــــة والجـــــــــور كبـــــــيرة من الكبـــــــائر.
الدليل الثاني: قال الرسول صلى الله عليه وسلم ((لا يَفْرَكْ مُـؤْمِنٌ مُؤْمِنَـةً إِنْ كَـرِهَ مِنْهَـا خُلُقًـا رَضِـيَ مِنْهَـا آخَـرَ)) رواه مسـلم قوله ((لايفرك)) أي: لا يبغض، والشـاهد من الحـديث أنـه لا **يمكن الجمع** بين الحب والبغض، ولهذا نص على بغض خلق منهـا، وأرشـده إلى الاكتفاء بكره هذا الخلق، والانتباه إلى الأخلاق الحسـنة الأخـرى فيها، كل ذلـك خوفـاً من أن يتعـدى الأمـر إلى بغض المـرأة لأنـه لا يمكن أن يبغضـــــــها ويحبهـــــــا في وقت واحـــــــد.
الإشكال السابع: بالنسبة لمن قال: أن المودة من أفعال القلـوب لا من أفعال الجوارح والبر والإحسان من أفعال الجوارح لا من أفعال القلـــــــــوب , فـــــــــالجواب على ذلـــــــك:
أن هذا الكلام يستقيم لو لم يكن هناك علاقة تلازم بين مـا يقـع في القلب وبين ما يقع في الجوارح بـل إن بينهمـا تلازمـاً في كثـير من الأحيـــــــــــان يصـــــــــعب انفكاكـــــــــه.
إشـكال أخـير: قـد يقـول قائـل إنـك قـد اسـتندت في كثـير من

استدلالاتك السابقة إلى الإحالة على سبب النزول ومن المعلوم أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب. فالجواب على ذلك: أن مقولة العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب مسألة خلافية وليست من مسائل الإجماع أما إجماع العلماء المحققين هو ما قاله ابن تيمية رحمه الله (والناس وإن تنازعوا في اللفظ العام الوارد على سبب، هل يختص بسببه أم لا، فلم يقل أحد من علماء المسلمين إن عمومات الكتاب والسنة تختص بالشخص المعين، وإنما غاية ما يقال: إنها تختص بنوع ذلك الشخص فتعم ما يشبهه، ولا." [1]

"القرب والتلذذ، والبغض يترتب عليه البعد والنفرة، ويستحيل الجمع بين هذين العملين المتناقضين؟! , وقد ورد في "حاشية العدوي" (1/ 273):

"قَوْلُهُ: (وَتَتْرُكُ مَنْ يَكْفُرُك) أَيْ: تَطْرَحُ مَوَدَّةَ الْعَابِدِ لِغَيْرِك، وَلا نُحِبُّ دِينَهُ وَلا نَمِيلُ إلَيْهِ. وَلا يُعْتَرَضُ هَذَا بِإِبَاحَةِ نِكَاحِ الْكِتَابِيَّةِ لأَنَّ فِي تَزَوُّجِهَا مَيْلًا لَهَا لأَنَّ النِّكَاحَ مِنْ بَابِ الْمُعَامَلَةِ وَالْمُرَادُ هُوَ بُغْضُ الدِّينِ اهـ.

والخطأ الذي يقع فيه من قال بمثل هذا أنه لم يتصور أن الكفر وصف قائم بالذات، مثله مثل كل وصف مكروه كوصف البخل، أو الكذب، أو الفسق أو غيره، فالكره متوجه لذلك الوصف وليس للذات نفسها، فأنت تحب أباك حباً فطرياً لكن تكره فيه صفة البخل، أو صفة الفسق، أو صفة الكفر، وتحب زوجتك المسلمة لكن تكره فيها صفة سلاطة اللسان مثلاً، ويُقال مثل هذا في الزوجة الكافرة فأنت تحب زوجتك النصرانية وتكره فيها صفة الكفر لكن يستحيل أن يتوجه الحب والبغض للذات نفسها كما تقدم؛ فيستحيل أن تحب أباك وتبغضه في الوقت نفسه، ومثله أن تحب زوجتك وتبغضها وتنفر منها , وهنا سؤال: هل **يمكن الجمع** بين الإرادتين المتناقضتين في شخص واحد؟ هذا مستحيل لأن المتناقضين يرفع أحدهما الآخر فتحقق أحدهما ينافي تحقق الآخر، ومثله حب ذات المرأة، وكرهها يستحيل الجمع بينهما , لأنه إذا تحققت إحدى الإرادتين ارتفعت الأخرى بدليل أن القلب إذا أبغض أمر ما من وجه وأحبه من وجه آخر فلا بد من غلبة أحدهما على الآخر فلا يمكن أن يجتمعا إلا بحالة من الصراع

[1] () الولاء والبراء والعداء في الإسلام، أبو فيصل البدراني ص/111

النفسي والحرج فلذلك إذا تعاطى المريض الدواء دل ذلك على أنه ترجح لديه محبته وإذا جاهد المسلم دل ذلك على ترجيحه لمحبة الجهاد ومرضاة ربه ولكن المسلم المتزوج للكتابية كيف يرجح؟ إن رجح بغضها فلا يمكن أن يُبقيها في عصمته وسيطلقها لا محالة وإن أحبها سيعني أنه لن يبغض ذاتها ولو دينياً بل يبغض أعمالها المخالفة للشرع.

وأما من استدل على إمكان الجمع بين بغض الزوجة الكافرة وحبها بقوله تعالى (كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَكُمْ) [البقرة:216] وقال ((ونظير ذلك في الشرعيات أن القتال في سبيل الله يجتمع فيه كره طبيعي لما فيه من إيذاء النفوس، وحب شرعي لما فيه من الثواب العظيم، كما قال تعالى في الكراهية الطبيعية للقتال (كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَكُمْ) [البقرة:216] وقال تعالى في الحب الشرعي للقتال (وَلَا عَلَى الَّذِينَ إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّوْا وَأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ) [التوبة:92]. فانظر كيف أخبر أنهم يكرهون القتال طبعاً، ثم تفيض عيونهم من الحزن إذا فاتهم القتال لحبهم إياه شرعاً وديانة!)) انتهى.

فالجواب أن هذه الآية فيها الرد على مذهبهم، فهي على عكس مراد من استشهد بها تماماً؛ وذلك أن هذه الآية تقرر أن أصل الجهاد محبوب لنفس المؤمن لكن صفة المشقة فيه مكروهة، تماماً كما أن الزوجة الكافرة قد تكون محبوبة لزوجها المؤمن لكن صفة الكفر فيها مكروهة، فالكره الوارد في آية الجهاد متوجه لصفة المشقة لا للجهاد نفسه، ولهذا لو قيل للمؤمن: إنك ستجاهد من دون مشقة لكان محبوباً له من." [1]

"كل وجه.

وهذه الآية من أقوى الأدلة القاطعة على استحالة الجمع بين الحب والبغض لذات الشيء بل الحب متوجه للذات، والبغض متوجه لصفة من صفات الذات، كما قررنا أن من قال إن المسلم يحب زوجته الكافرة من وجه ويكرهها من وجه أنه تكليف بما لا يطاق.

وقول المعترض ((إن الدواء يجتمع فيه الحب والبغض، فهو محبوب من وجه مبغوض من وجه، وهذا مثال يكرره أهل العلم كثيراً للتدليل على كيفية اجتماع الحب والبغض في شخص واحد.)) قلنا: لا يسلم له هذا، بل ذات الدواء مكروه للمريض أصلاً، ومحبته

[1] () بسط القول والإسهاب في بيان حكم مودة المؤمن للكافر، أبو فيصل البدراني ص/44

إنما لصفة من صفات الدواء وهي ما فيه من شفاء. ومثله قول المعترض ((وكذلك فإن كل نفس تجد في داخلها كراهية السجن كراهية طبيعية، ولكن لما كان فيه مصلحة شرعية ليوسف -عليه السلام- صار أحب إليه شرعاً وإن كان يبغضه طبعاً، كما قال تعالى عن يوسف (قَالَ رَبِّ السِّجْنُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا يَدْعُونَنِي إِلَيْهِ) [يوسف:33])، وهذا أيضا دليل عليهم فذات السجن مكروه ليوسف، ومحبته ليست للسجن بل لأمر خارج السجن وهو البعد عن المرأة المغوية، فذات السجن مكروهة ليوسف من كل وجه، ولولا ما تعلق به من مصلحة ليست من السجن أصلاً لم يحبه. ومن الأدلة أيضاً على استحالة جمع بغض الزوجة الكافرة ومحبتها في القلب وأن من قرر ذلك فقد قرر أن الله يكلف بالمستحيل منها:

الدليل الأول: من الواجب على الزوج العدل بين زوجاته، ومن لم يعدل فهو آثم وظالم ومرتكب لكبيرة من الكبائر، ولهذا قال تعالى ((فإن لم تستطيعوا أن تعدلوا فواحدة))، ومع هذا فقد جاء في الحديث ((عَنْ عَائِشَةَ " أَنَّ النَّبِيّ صَلَّى اللَّه عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقْسِم بَيْن نِسَائِهِ فَيَعْدِل وَيَقُول: اللَّهُمَّ هَذَا قَسْمِي فِيمَا أَمْلِك، فَلَا تَلُمْنِي فِيمَا تَمْلِك وَلَا أَمْلِك " قَالَ التِّرْمِذِيّ يَعْنِي بِهِ الْحُبّ وَالْمَوَدَّة، كَذَلِكَ فَسَّرَهُ أَهْل الْعِلْم.

فالحديث بجموع طرقه حسن لغيره، وعليه فالرجل المسلم قد يحب إحدى زوجتيه أكثر من الأخرى، والشاهد من ذلك كله هو أننا نقرر أن أمر الحب والبغض أمر بيد الله لا طاقة للعبد في التحكم به، ولا يكلف الله عباده ما لا يطيقون، ولهذا لا يعاقب العبد على ميله القلبي لبعض زوجاته مع أنه مأمور شرعاً بالعدل بينهن، ومثله المرأة الكافرة لا يكلف الله زوجها ببغضها وهو أمر لا طاقة له به، بل البغض متوجه لصفة الكفر فيها لا لها، ولو كان يستطيع التحكم بذلك البغض لوجب أن يعدل بين زوجاته في الحب لأن ترك العدل في المعاملة والجور كبيرة من الكبائر.

الدليل الثاني: قال الرسول صلى الله عليه وسلم ((لا يَفْرَكْ مُؤْمِنٌ مُؤْمِنَةً إِنْ كَرِهَ مِنْهَا خُلُقًا رَضِيَ مِنْهَا آخَرَ)) رواه مسلم قوله ((لايفرك)) أي: لا يبغض، والشاهد من الحديث أنه لا **يمكن**

الجمع بين الحب والبغض، ولهـــذا نص على بغض خلـــق منهـــا، وأرشده إلى الاكتفاء بكره هذا." [1]
"أَيْ نُشِير عَلَيْهِ بِالصُّلْحِ، وَهَذَا ظَاهِره أَنَّهُمَا بَدَآ بِذَلِكَ، وَالَّذِي فِي كِتَـاب الصُّـلْح أَنَّ مُعَاوِيَـة هُـوَ الَّذِي بَعَثَهُمَـا، **فَيُمْكِن الْجَمْع** بِأَنَّهُمَـا عَرَضَـــــــــــا أَنْفُســـــــــــــهمَا فَوَافَقَهُمَـــــــــــــا.
(فَقَالَ مُعَاوِيَة: اِذْهَبَا إِلَى هَذَا الرَّجُل فَاعْرِضَا عَلَيْهِ) أَيْ مَـا شَـاءَ مِنْ الْمَال (وَقُولَا لَهُ) أَيْ فِي حَقْن دِمَاء الْمُسْلِمِينَ بِالصُّلْحِ (وَاطْلُبَا إِلَيْهِ) أَيْ اُطْلُبَا مِنْهُ خَلْعه نَفْسه مِنْ الْخِلَافَة وَتَسْلِيم الْأَمْر لِمُعَاوِيَـةَ وَابْـذُلَا لَـــــــــهُ فِي مُقَابَلَـــــــــة ذَلِـــــــــكَ مَـــــــــا شَـــــــــاءَ.
(فَقَالَ لَهُمَا الْحَسَـنُ بْنُ عَلِيٍّ: «إِنَّا بَنُـو عَبْـدِ الْمُطَّلِبِ قَـدْ أَصَـبْنَا مِنْ هَـــــذَا الْمَـــــالِ وَإِنَّ هَـــــذِهِ الْأُمَّةَ قَـــــدْ عَـــــاثَتْ فِي دِمَائِهَـــــا».
قَـالَا: «فَإِنَّهُ يَعْـرِضُ عَلَيْـكَ كَـذَا وَكَـذَا وَيَطْلُبُ إِلَيْـكَ وَيَسْـأَلُكَ».
قَـــــــــــــــــــــالَ: «فَمَنْ لِي بِهَـــــــــــــــــــذَا؟».
قَـــــــــــــــالَا: «نَحْنُ لَـــــــــــــــكَ بِـــــــــــــــهِ».
فَمَـــا سَـــأَلَهُمَا شَـــيْئًا إِلَّا قَـــالَا: «نَحْنُ لَـــكَ بِـــهِ»، فَصَـــالَحَهُ).
قَالَ اِبْن بَطَّال: هَذَا يَدُلّ عَلَى أَنَّ مُعَاوِيَة كَانَ هُوَ الرَّاغِب فِي الصُّلْح وَأَنَّهُ عَرَضَ عَلَى الْحَسَن الْمَال وَرَغَّبَـهُ فِيـهِ وَحَثَّهُ عَلَى رَفْـع السَّـيْف وَذَكَّرَهُ مَا وَعَدَهُ بِهِ جَدّه - صلى الله عليه وآله وسـلم - مِنْ سِـيَادَته فِي الْإِصْلَاح بِهِ، فَقَالَ لَهُ الْحَسَن: إِنَّا بَنُو عَبْد الْمُطَّلِب أَصَبْنَا مِنْ هَذَا الْمَـال، أَيْ إِنَّا جُبِلْنَـا عَلَى الْكَـرَم وَالتَّوْسِـعَة عَلَى أَتْبَاعنَـا مِنْ الْأَهْـل وَالْمَوَالِي وَكُنَّا نَتَمَكَّن مِنْ ذَلِـكَ بِالْخِلَافَـةِ حَتَّى صَـارَ ذَلِـكَ لَنَـا عَـادَة. وَقَوْله (إِنَّ هَذِهِ الْأُمَّة) أَيْ الْعَسْكَرَيْنِ الشَّامِيّ وَالْعِرَاقِيّ (قَدْ عَـاثَتْ) أَيْ قَتَـلَ بَعْضـهَا بَعْضًـا فَلَا يَكُفُّونَ عَنْ ذَلِـكَ إِلَّا بِالصَّـفْحِ عَمَّا مَضَـى مِنْهُمْ وَالتَّأَلُّف بِالْمَـــالِ.
وَأَرَادَ الْحَسَن بِـذَلِكَ كُلّـه تَسْـكِين الْفِتْنَـة وَتَفْرِقَـة الْمَـال عَلَى مَنْ لَا يُرْضِيه إِلَّا الْمَال، فَوَافَقَاهُ عَلَى مَا شَرَطَ مِنْ جَمِيع ذَلِـكَ وَالْتَزَمَـا لَـهُ مِنْ الْمَال فِي كُلّ عَام وَالثِّيَـاب وَالْأَقْـوَات مَـا يَحْتَـاج إِلَيْـهِ لِكُـلّ مَنْ ذُكِـــرَ.
وَقَوْله (مَنْ لِي بِهَذَا) أَيْ مَنْ يَضْـمَن لِي الْوَفَـاء مِنْ مُعَاوِيَـة؟ فَقَـالَا: نَحْنُ نَضْمَن لِأَنَّ مُعَاوِيَة كَانَ فَوَّضَ لَهُمَا ذَلِكَ.." [2]

---

[1] بسط القول والإسهاب في بيان حكم مودة المؤمن للكافر، أبو فيصل البدراني ص/45

[2] معاوية بن أبي سفيان أمير المؤمنين وكاتب وحي النبي الأمين صلى الله عليه وسلم - كشف شبهات ورد مفتريات، شحاتة صقر ص/94

"فالقسـم الثـالث تحتـه قسـمان باعتبـار دخـولهم تحت (69) بالسعادة مع الذين سعدوا وبالشقاوة مع الـذين شـقوا كمـا عـرفت فكانت الأربعة ثلاثـة وتكـون الآيـة قـد بين فيهـا حكم الفـريقين من الموحدين والملحدين ولم يبين حكم الفريق الثـالث منهـا وقـد بينـه الله في قولـه: {ويغفـر مـا دون ذلـك لمن يشـاء} [النسـاء / 48 و 116] فمآل المعنى في الآيـة: فأمـا الـذين سـعدوا سـعادة خالصـة ففي الجنة خالدين فيها وأما الذين شقوا شقاوة خالصـة ففي النـار خالدين فيها وأما الذين اخرجوا من الفـريقين فبـاقون تحت مشـيئة اللـــه تعـــالى. وهـــذا الوجـــه بعـــد التقريـــر لا يخفى حســـنه ثم ذكـــــر أقـــــوالا راجعـــــة إلى مـــــا ســـــلف ثم قـــــال: (وهذه الأقوال متقاربة قال: **ويمكن الجمع** بينها بـأن يقـال: أخـبر الله عن خلودهم في الجنـة كـل وقت إلا وقتـا شـاء اللـه ألا يكونـوا فيها وذلك يتناول وقت كـونهم في الـدنيا وفي الـبرزخ وفي موقـف القيامـــة على الصـــراط وكـــون بعضـــهم في النـــار) (70) قلت: هذه الإطرفة شيء واحد عائد إلى كونه قبـل دخـولهم الجنـة ولكن يبعده ما مر غير مرة قال فـإن الاسـتثناء من خلـود الـداخلين وحيث كـــانوا في عين الجنـــة لا يفيـــد ذلـــك الكـــون بخالـــدين

---

(69) خـــــــرم في الأصـــــــل قـــــــدر لفظـــــــتين
(70) الحادي (2 / 158)." [1]

"قال: «ومن كلام العرب قـرن ألـوى وقـرون لي ولي والكسـر أكثر وأخـف». قـال: وإن نسـبت إلى الحيـاة قلت: «حيـوي» بقلب الألف واوا لمجيء ياء النسب كما تقول في رحى وفتى «فتـوي» و «رحوي» وذلـك حكم كـل مقصـور على ثلاثـة أحـرف من أي قبيـل كـــان.
فإن نسبت إلى حية وقـد سـميت بهـا قلت أيضـا: «حيـوي»، كـذلك يلزم في القياس وهو كلام العرب، وتقـدير ذلـك أنـك حـذفت الهـاء للنسـب كمـا تحـذفها من طلحـة وفاطمـة في قولـك «طلحي» و «فاطمي» فبقيت ياء مشددة وهي ياءان وياء النسب كـذلك يـاءان فلا **يمكن الجمع** بين أربع ياءات فذهبت بفعل إلى فعـل فـانقلبت الياء الآخرة ألفا ثم قلبتها واوا لمجيء ياء النسـب فقلت: «حيـوي» كما ترى وإن نسبت إلى حياة قلت: «حيوي» فلم تحذف شـيئا ولم

[1] () رفع الأستار لإبطال أدلة القائلين بفناء النار عبد الرزاق الصنعاني ص/97

تغير لأن الواو إذا سكن ما قبلها جرت مجرى الحروف الصحاح وكذلك الياء.
وقال الخليل: «حيوان»: أصله «حييان» لأنه من حييت قلبوا فيه الياء واوا لئلا تجتمع ياءان استثقالا للحرفين من جنس واحد وهو شاذ. وحيوان جاء على ما لا يستعمل له فعل في الكلام لأن موضع عينه ياء، وقد قلبت لامه واوا، فلو استعملوا منه فعلا لثقل تصريفه ولذلك جاء «حياة» مصححا وكان سبيله أن يدغم فيقال: «حية» لأنه إذا اجتمعت الواو والياء وسبقت إحداهما بسكون قلبت الواو ياء وأدغمت الأول في الثاني.
قال المازني: وليس القول عندي في «حيوان» كما قال الخليل ولكن هذا." [1]

"والمسبل، والمعلى. فللفذ نصيب، وللتوأم نصيبان، وللرقيب ثلاثة، كذلك نصيب كل واحد منها على موقعه من العدد حتى يبلغ إلى المعلى فيصير حظه سبعة أسهم لأنه السابع. ويقال: استعلى الفرس على الغاية في الرهان: إذا استولى عليها.
وقال النحويون: تقدير «علي» من الفعل فعيل، أصله «عليو» لأنه من العلو، فلامه واو فاجتمعت الواو والياء وسبقت الياء ساكنة فقلبت الواو ياء وأدغمت الأولى في الثانية وذلك من حكم الواو والياء في كلامهم إذا اجتمعتا وسبقت إحداهما بسكون أن تقلب الواو أبدا ياء تقدمت أو تأخرت، وتدغم الياء الأولى في الثانية صارت الياء هاهنا أغلب على الواو لأنها أخف منها.
والعرب تقول في النسب إلى «علي» من أسماء الناس علوي، وقياس ذلك أن ياء النسب ياءان لأنها مثقلة، وفي آخر «علي» ياءان فلم **يمكن الجمع** بين أربع ياءات لاستثقالها فحذفت من «علي» الياء الأولى وهي ساكنة، وبقيت الثانية متحركة وقبلها كسرة فبقي «علي» على وزن شج وعم بتقدير «فعل» فذهب «بفعل» إلى «فعل» استثقالا للكسرة مع ياء النسب فصار «علا» فنسب إليه فقيل: علوي فقلبت الألف واوا كما تقلب في عصا قفا، ورحى فيقال: قفوي، ورحوي وذلك حكم كل مقصور على ثلاثة أحرف من أي قبيل كان من ذوات الياء أو من ذوات الواو، ونظير صرفهم «فعل» في هذا إلى «فعل» في النسب قولهم في عم: عموي، وفي شج: شجوي، وفي رد: ردوي، ذهبوا به إلى «فعل»

[1] () اشتقاق أسماء الله الزجاجي ص/104

تخفيفا. ونظيره من السالم قولهم في النمـر: نمـري، وفي شـقرة: شـقري.

العظيم

العظيم: ذو العظمـة والجلال في ملكـه وسـلطانه عـز وجـل كـذلك تعرفه العرب في خطبها ومحاوراتها. يقول قـائلهم: من عظيم بـني فلان اليوم؟ أي من له العظمة والرئاسـة منهم؟ فيقـال لـه: «فلان عظيمهم» ويقولـون: «هـؤلاء عظمـاء القـوم» أي رؤسـاؤهم وذوو الجلالـة والرائسـة منهم.

وقالوا في قوله عز وجـل: {لـولا نـزل هـذا القـرآن على رجـل من القريتين.}[1]

"فإن قال: كيف يبنى منه «فعـل» مثـل جهـل وعلم؟ قلنـا: نـار أيضـا، والعلـة واحـدة.

فإن قال: كيـف تبـني منـه فـاعلا مثـل: ضـارب وقاعـد؟ قلنـا: نـائر بالهمز وأصله ناور لأن الواو عين الفعـل فـوقعت بعـد ألـف زائـدة، ومن شأن الواو إذا تحركت وقبلها فتحة أن تنقلب ألفا، فلما وقعت قبلها ألف كانت أقدر على القلب من الفتحة لأن الفتحـة من الألـف فقلبت الـواو ألفـا، فـاجتمعت ألفـان سـاكنتان، ولا **يمكن الجمع** بينهما فأبدلت الثانية همزة فقيل: نائر. ومثل ذلك قائم، ونـائم ومـا أشبه ذلك، والباب واحد وتخفيف الهمزة بعد التحقيق جـائز فيجعـل بين بين.

فإن قال: فكيف يبني منه مثل «مفعل» نحـو مكـرم ومقبـل؟ قيـل له: منـير، وأصـله منـور فنقلت حركـة الـواو إلى النـون الـتي قبلهـا فسكنت الواو وانكسر مـا قبلهـا فقلبت يـاء فقيـل: منـير كمـا قيـل مـيزان وميعـاد، وميقـات فقلبت يـاء لسـكونها وانكسـار مـا قبلهـا.

فإن قال قائل: إذا قلت منور فما قبل الواو ساكن فهلا صححتها لأن الواو إذا سكن ما قبلها صحت كما يصح في لهو وغزو وعـدو؟ قيـل له: إن هذا من الاعلال الذي يتبع بعضه بعضا، فلما اعتلت الـواو في قولنا: نار ينور وأنار وجب إعلاها في ينير وفي منير فأعللناها لذلك، كمـا قيـل: مسـتقيم، ومسـتعيذ، ونسـتعين، وأصـله مسـتقوم، ومستعوذ، ونستعون فنقلت حركـة الـواو إلى مـا قبلهـا، وقلبت يـاء كـذلك لـزم في منـير.

[1] () اشتقاق أسماء الله الزجاجي ص/111

فـإن قـال: كيـف يبـني منـه مثـل «مسـتفعل» نحـو مسـتخرج ومستضرب؟ قلنا: مستنير وأصله مستنور ففعلنا به ما فعلنا بمنـير. فإن قال: فكيف يبنى منـه «مفتعـل» نحـو مقتـدر ومكتسـب قلنـا: منتار كما ترى، وأصله منتور فقلبت الواو ألفـا لتحركهـا وانفتـاح مـا قبلهـــــــا.

فإن قال قائل: فكيف يبني منه «مفعول» مثل مضـروب ومقتـول؟ قلنـا: منـور واصـله منـور بـواوين الأولى عين الفعـل، والثانيـة واو مفعول فنقلت حركة الواو الأولى إلى مـا قبلهـا وأسـكنت، فـاجتمع واوان ساكنان فحذفت إحداهما فقيل: منور ومثل ذلـك مفعـول من قال ونام. يقول: مقول ومنـوم. وإن كـان من ذوات اليـاء نحـو بـاع وكال قلت: مكيل ومبيع وأصـله مكيـول ومـبيوع فأعـل كمـا ذكـرت لك. وفي هـذا خلاف بين العلمـاء يطـول شـرحه، ليس هـذا موضـع ذكره.." [1]

"من أفضـــــــع الأقاويـــــــــل، وهـــــــــو قـــــــــول جهم.

(5) ومنها: أن كل حديث ورد مخالفـا للعقـل لا **يمكن الجمع** بينـه وبين العقل فهو زور، وإن رواه من لا يشك في عدالتـه قبـل ذلـك، وأن من رواه مـع العلم بحالـه مثبتـا لـه، تسـقط عدالتـه، ولا يجـوز قبول خبر في باب الاعتقاد، إلا ما وافـق قضـية العقـل فيه1. وهـذا يـــــــــــــــــــــؤدي إلى رد الأخبـــــــــــــــــــــــار

1 المعروف عن الأشاعرة أنهم يشـترطون لحـديث الآحـاد إذا صـح إسناده أن لا يكون متنـه مخالفـا للعقـل. يقـول البغـدادي: (وأخبـار الآحاد متى صـح إسـنادها وكـانت متونهـا غـير مسـتحيلة في العقـل كـانت موجبـة للعمـل بهـا دون العلم) أصـول الـدين 12 وهـذا في الأصل قول المعتزلة: فإن من مذهبهم أن أحاديث الآحـاد تقبـل في الاعتقاد إذا كانت متونها موافقة لعقولهم، يقول القاضي عبد الجبار وإن كان – أي حديث الآحاد – مما طريقه الاعتقـاد ينظـر فـإن كـان موافقا لحجج العقول قبل موجبه لا لمكانه بل للحجـة العقليـة، وإن لم يكن موافقا لها فإن الواجب ان يرد ويحكم بأن النبي صـلى اللـه عليه وسلم لم يقله وإن قاله فإنمـا قالـه على طريـق الحكايـة عن

[1] () اشتقاق أسماء الله الزجاجي ص/186

غيره، هذا إذا لم يحتمل التأويل إلا بتعسف) . انظر: (شرح الأصول الخمسة ص 770) .." [1]

"صلى الله عليه وسلم ومن زعم من جهلة الصوفيه أنه يرى النبي صلى الله عليه وسلم في اليقظة أو أنه يحضر المولد او ما شابه ذلك فقد غلط أقبح غلط ولبس عليه غاية التلبيس ووقع في خطأ عظيم وخالف الكتاب والسنة وإجماع أهل العلم لأن الموتى إنما يخرجون من قبورهم يوم القيامة لا في الدنيا كما قال الله سبحانه وتعالى {ثم إنكم بعد ذلك لميتون ثم إنكم يوم القيامة تبعثون} فأخبر سبحانه أن بعث الأموات يكون يوم القيامة لا في الدنيا ومن صال خلاف ذلك فهو كاذب كذبا بينا أو غالط ملبس عليه لم يعرف الحق الذي عرفه السلف الصالح ودرج عليه أصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم وأتباعهم بإحسان
الوجه الثاني أن الرسول صلى الله عليه وسلم لا يقول خلاف الحق لا في حياته ولا في وفاته وهذه والصية تخالف شريعتة مخالفة ظاهرة من وجوه كثيرة كما يأتي وهو صلى الله عليه وسلم قد يرى في النوم ومن رآه في المنام على صورته الشريفه فقد رآه لأن الشيطان لا يتمثل في صورته كما جاء بذلك الحديث الصحيح الشريف
ولكن الشأن كل الشأن في إيمان الرائي وصدقة وعدالته وضبطه وديانته وأمانه وهل رأى النبي (صلع) في صورته أو في غيرها ولو جاء على النبي صلى الله عليه وسلم حديث قاله في حياته من غير طريق الثقاة العدول الضابطين لم يعتمد عليه ولم يحتج به أو جاء من طريق الثقاة الضابطين ولكنه يخالف رواية من هو أحفظ منهم وأوثق مخالفة لا يمكن معها الجمع بين الروايتين لكان أحدهما منسوخا لا يعمل به والثاني ناسخ يعمل به حيث أمكن ذلك بشروطه وإذا لم يكن ذلك ولم **يمكن الجمع** وجب أن تطرح رواية من هو أقل حفظا وأدنى عدالة والحكم عليها بأنها شاذة لا يعمل بها." [2]

"القول في إبطال التثليث:
اعلم أن سائر النصارى مجمعون على الثالوث، وهو أن ربهم أب، وابن، وروح، فيعبرون بالأب عن الذات، وبالابن عن النطق الذي هو

---

[1] () رسالة السجزي إلى أهل زبيد في الرد على من أنكر الحرف والصوت عُبَيْد الله السِّجْزي ص/303

[2] () الباعث على إنكار البدع والحوادث أبو شامة المقدسي ص/115

الكلام، وبـــــــــــــــــــالروح عن الحيـــــــــــــــــــاة 1.
ويزعمون أنه لا يصح التوحيد لموحد دون أن يعتقد هذا، فزعموا أن الأب جـــــوهر 2، وأن لـــــه صـــــفة حيـــــاة وصـــــفة نطـــــق.

1 إن القول الذي أجمع عليه النصارى هـو: "أن اللـه - تعـالى عمـا يقولـون علـوا كبـيرا - جـوهر واحـد، لـه ثلاثـة أقـانيم: أقنـوم الأب، وأقنوم الابن، وأقنوم روح القدس، وبأنها واحد في الجـوهر مختلفـة الأقـــانيم".
وقد أشار القرآن الكريم إلى اعتقادهم بهذه الأقانيم الثلاثة، فقــال: {يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم ولا تقولوا على الله إلا الحق إنما المسيح عيسى ابن مريم رسول الله وكلمته ألقاها إلى مريم وروح منـه فـآمنوا باللـه ورسـله ولا تقولـوا ثلاثـة انتهـوا خـيرا لكم ... } ، [ســــــــورة النســــــــاء، الآيتـــــــــان: 171-172]ـــــ .
ولقد تناقض أحبارهم في شرح وعرض هذه العقيدة تناقضا واضحا؛ بحيث لا **يمكن الجمع** بين أقـوالهم أو الجـزم بواحـد منهـا، فقـد اختلفــــــوا في التعبــــــير عن ماهيــــــة تلــــــك الأقــــــانيم: فقال بعضـهم: إنهـا أشـخاص وذوات، وقـال بعضـهم: إنهـا خـواص، وقـــــــال بعضـــــــــهم: إنهـــــــا صـــــــــفات وهكـــــــــذا.
واختلفوا في انبثاق روح القـدس، هـل هـو من الأب وحـده؟ أم من الأب والابن معـــا؟
ثم اختلفوا في نسبة كل من الأقانيم الثلاثة من الإله المجموع الذي يسـمونه الثـالوث، وقـال بعضـهم: إن كلا منهـا إلـه بذاتـه، كالإلـه المجموع (الثالوث) ، وقـال بعضـهم: إن كلا منها إلـه بذاتـه، ولكنـه دون الإله المجمـوع، وقـال بعضـهم: إن هـذه الأقـانيم ليسـت آلهـة وإنما الإله هو مجموعها: (الثالوث) ، وهكذا نرى سلسلة طويلة من الاختلافــات والتناقضــات في أهم أســس عقيــدتهم؛ لأن الإيمــان بالتثليث والتوحيد في آن واحد هـو إيمـان بغـير المعقـول بـاعتراف فهمـه وإدراكـه، وإن من يحـاول إدراك سـر الثـالوث تمـام الإدراك كمن يحـــــاول وضـــــع ميـــــاه المحيـــــط كلهـــــا في كفـــــه.
ويقول القس باسيليوس إسحاق في كتابه: (الحق) : "أجـل إن هـذا التعليم عن التثليث فـوق إدراكنـا، ولكن عـدم إدراكـه لا يبطلـه".
ويقول يس منصور في كتابه: (التثليث والتوحيد) : "إن من الصـعب أن نحاول فهم هذا الأمر بعقولنا القاصرة". (ر: النصرانية والإسـلام

ص: 149، 150، محمد الطهطاوي) .
وهذه الشهادات منهم كافية في الدلالة على بطلان هذه العقيدة وفسادها.
2 قال الإمام ابن تيمية: "وأما قدماء الفلاسفة كأرسطو، وأمثاله، فكانوا يسمونه (الله) جوهرا، وعنهم أخذت النصارى هذه التسمية، فإن أرسطو كان قبل المسيح بأكثر من ثلاثمائة سنة، ولهذا قال هؤلاء في كتابهم: نعجب ممن ينكر ذلك، وهو قد قرأ شيئا من كتب الفلاسفة والمنطق". اهـ. ثم أورد ابن تيمية سبعة أوجه في الرد على النصارى في تسميتهم الباري عز وجل بالجوهر. (ر: الجواب الصحيح 3/204-327) .
ويؤكد ما ذكره ابن تيمية اعتراف النصارى بذلك، حيث يقول الأب متى المسكين في كتابه: (القديس اثناسيوس الرسولي ص 351) : "إن الجوهر ESSENTIA بمنعى: الوجود الحقيقي أو الكيان الواقعي، كان هذا التعبير مستخدما عند أفلاطون قديما ليفيد لخواص النوعية للمثل IDEAS العليا أو الحقائق في مقارنتها بالمظاهر التي نراها. ولما جاء أضاف إليها معان جديدة وتثبتها في المحيط الفلسفي الإغريقي، وهي عنده بمعنى: الكائن". اهـ.." [1]
"حتى اجتمع منه شيء ثم غسل عليه السلام فيه وجهه ويديه وأعاده فيها فجرت بماء كثير فاستقى الناس"1.
قال ابن إسحاق: فانخرق من الماء ما له حس كحس الصواعق2.
وروى البراء3 وسلمة بن الأكوع4 في قصة الحديبية: "أنه عليه السلام أتى بئرا ما تروي خمسين شاة، قال: فنزحناه فلم ندع فيها ماء، فجلس عليه السلام على جانبها وأتي بدلو / (2/144/أ) فتفل فيها ودعا الله، فجاشت البئر بالماء فارتووا وأرووا ركابهم".
وقيل5: بل غزر عليه السلام سهما من كنانته في قعر البئر فروى الناس حتى ضربوا بعطن6 وكان عدتهم أربع عشرة مائة7.

---

1 أخرجه الإمام مالك في الموطأ كتاب قصر الصلاة في السفر ص 108، وعنه الإمام مسلم 4/1784، وأحمد في مسنده 5/237، 238، وأبو نعيم ص 522، والبيهقي 5/236، كلاهما في الدلائل.
2 أخرجه ابن إسحاق معلقا. (ر: السيرة 4/232، 233) .
3 حديث البراء بن عازب رضي الله تعالى عنهما أخرجه البخاري

---

[1] () تخجيل من حرف التوراة والإنجيل صالح الجعفري 1/493

في كتاب المناقب باب (25) . (ر: فتح البـاري 6/581ـ، 7/441ـ) ، وأبــو نعيم في الــدلائل ص 409، والــبيهق في الــدلائل 4/110.
4 وبمثله حديث سلمة بن الأكوع رضـي اللـه تعـالى عنهمـا أخرجـه مســـــلم 3/1433، والـــــــبيهقي في الـــــــدلائل 4/111.
5 في الشفاء 1/557، قال: "وفي غير هاتين الروايـتين من طريـق ابن شـــهاب في الحديبيـــة فـــأخرج ســـهما من كنانتـــه ... ".
6 العطن: مـبرك الإبـل وحـل المـاء. وضـرب ذلـك مثلا في اتسـاع النـاس في الـروي. (ر: النهايــة في غــريب الحــديث 3/258ـ) .
7 أخرجه البخاري في كتاب الشروط باب (15) في سـياق طويـل. (ر: فتح البـاري 5/329-333) ، وابن إسـحاق بنحـوه، (ر: السـيرة 3/427ـ، 428، وعنه الـبيهق في الـدلائل 4/111ـ، 112، كلهم من طريق الزهري عن عروة بن الزبير عن مروان ابن الحكم والمسور بن مخرمــــــــــــة قـــــــــــالا:....، فـــــــــــذكره.
وأما الجمع بين الرواية الأولى "أنه صلى الله عليه جلس على البـئر ثم دعا بإناء فمضمض ... "، والرواية الثانية: "أنـه صـلى اللـه عليـه انتزع سهما من كنانته ثم أمرهم أن يجعلوه في البئر...."، فقد قال الحافظ ابن حجر: "**ويمكن الجمع** بأن يكون الأمران معـا وقعـا". (ر: فتح الباري 5/337) .." [1]
"

انظـــــــــــر مجمـــــــــــوع الفتـــــــــــاوى (6/509)ــــــ .
القول الثالث: صح عن ابن عباس أنه قال: رآه بفـؤاده. وبنـاء على ذلك حصل الاختلاف بين العلماء في إثبات ذلك، ونفيه، وقد انقسـم العلمـــــــــاء بعـــــــــد ذلـــــــــك إلى ثلاث طوائـــــــــف:
الطائفة الأولى: أثبتت الرؤية البصرية، ومن هؤلاء ابن خزيمة، وقــد أطنب في الاســــــــــــــــــتدلال لهــــــــــــــــــا.
الطائفة الثانية: توقفت بحجة أنه ليس في الباب دليـل قطعي، وأن غاية ما استدل به للطائفتين ظواهر متعارضـة قابلـة للتأويـل، لأنهـا من المسائل الاعتقادية الـتي لا بـد فيهـا من الـدليل القطعي، وإلى هــذا القــول، ذهب القرطــبي وعــزاه إلى جماعــة من المحققين.
الطائفة الثالثة: نفت الرؤيـة البصـرية وأثبتت الرؤيـة القلبيـة، وهـذا القول هو إحدى الروايتين عن أحمد، وقد ذهب إليه ابن حجر للجمع بين القولين، حيث قال: "وقد جاءت عن ابن عباس أخبـار مطلقـة،

[1] () تخجيل من حرف التوراة والإنجيل صالح الجعفري 2/738

وأخـرى مقيـدة، فيجب حمـل مطلقهـا على مقيـدها". وعلى هـذا **يمكن الجمع** بين إثبات ابن عباس، ونفي عائشة لأن يحمل نفيهـا على رؤية البصر، وإثبات رؤيـة القلب. ثم إن المـراد برؤيـة الفـؤاد: رؤيـة القلب، لا مجـرد حصـول العلم لأنـه "كـان عالمـا باللـه على الدوام، بل مراد من أثبت له أنه رآه بقلبه أن الرؤيـة الـتي حصـلت لـه خلقت في قلبـه كمـا يخلـق الرؤيـة بـالعين لغـيره، والرؤيـة لا يشترط فيها شيء مخصوص عقلا ولو جرت العادة بخلقهـا بـالعين. وانظـر تفاصـيل هـذه المسـألة في مجمـوع الفتـاوى (3/386) و (6/509-511) .والبدايـة والنهايـة (3/112) .وكتـاب التوحيـد لابن خزيمة (1/477-547) .." [1]

"حديث سلمة بن الأكوع، الثابت في صحيح مسلم أن رجلا أكل بشماله عند رسـول اللـه - صـلى اللـه عليـه وسـلم - فقـال: " كـل بيمينـك " فقـال: لا أسـتطيع. فقـال: " لا اسـتطعت " مـا منعـه إلا الكبر، قال: فما رفعها إلى فيه (1). وهذا الرجـل صـحابي من أهـل الإسلام، وهـو بسـر بن راعي العـير الأشـجعي. ذكـره النـووي (2). ومن ذلـك الحـديث: " من سـمع رجلا ينشـد ضـالة في المسـجد، فليقل: لا ردها الله عليك، فإن المساجد لم تبن لهذا ". رواه مسلم (3) عن أبي هريرة. وروى مسلم أيضا عن بريدة: أن رجلا نشد في المسجد، فقال له النبي - صلى الله عليه وسـلم -: " لا وجـدت " (4). ومنـه الحـديث: " إذا رأيتم من يـبيع أو يبتـاع في المسـجد، فقولـــــــــوا: لا أربح اللـــــــــه تجارتـــــــــك " (5)

= من طريق المعرور بن سويد، قـال: لقيت أبـا ذر بالربـذة وعليـه حلة وعلى غلامه حلة، فسـألته عن ذلـك، فقـال: إني سـاببت رجلا، فعيرته بأمه، فقال لي النبي - صلى الله عليه وسـلم -: " يـا أبـا ذر أعيرته بأمه؟ إنك امرؤ فيـك جاهليـة إخـوانكم خـولكم، جعلهم اللـه تحت أيـديكم، فمن كـان أخـوه تحت يـده، فليطعمـه ممـا يأكـل، وليلبسه مما يلبس، ولا تكلفوهم ما يغلبهم فإن كلفتوهم فـأعينوهم عليه " ورواه أحمد 5/ 158 و161، وأبو داود (5157) والترمذي (1945) والبغـــــــــوي (2402).

(1) هو في صحيح مسلم (2021) في الأشربة: بـاب آداب الطعـام والشـــــــــراب.

---

[1] () العرش للذهبي الذهبي، شمس الدين 2/65

(2) في كتابه الأذكار ص 262، وقد ورد اسمه مصرحا به في رواية الدارمي 2/ـ 97، وعبد بن حميد، وابن حبان، والطبراني (6235) من طريق عكرمة بن عمار، عن إياس بن سلمة بن الأكوع، عن أبيه أن النبي - صلى الله عليه وسلم - أبصر بسر بن راعي العير يأكل بشماله ... قال الحافظ في الإصابة 1/ 148 تعليقا على قوله " ما منعه إلا الكبر ": واستدل عياض في شرح مسلم على أنه كان منافقا، وزيفه النووي في شرحه متمسكا بأن ابن منده وأبا نعيم وابن ماكولا وغيرهم ذكروه في الصحابة. وفي هذا الاستدلال نظر، لأن كل من ذكره لم يذكر له مستندا إلا هذا الحديث، فالاحتمال قائم، **ويمكن الجمع** أنه كان في تلك الحالة لم يسلم ثم أسلم بعد ذلك.
(3) (568) في المساجد: باب النهي عن نشد الضالة في المسجد، ورواه أبو داود (473) وأحمد 2/ـ 349 و420، وابن ماجه (767) وابن خزيمة (1302).
(4) رواه مسلم (569) وابن ماجه (765) والطيالسي (804) وابن خزيمة (1301).
(5) رواه الترمذي (1321) والدارمي 1/ـ 326، وابن الجارود (562) وابن السني (551) والبيهقي 2/ـ 447 وإسناده قوي، وصححه ابن خزيمة (1307) وابن حبان (312) والحاكم 2/ـ 56، ووافقه الذهبي.." [1]

"شذوذ العالم بالاختيار، ما رسمت هذه المسألة، وقد تقدم ذكر تفرد علي عليه السلام بجواز بيع أم الولد (1)، وقد ذكر الأمير شمس الدين أن لعلي عليه السلام ما لو يفتي به غيره من أهل الأعصار المتأخرة لنسب إلى الجهل.
وقد ذكر السبكي (2) في " طبقاته " ما شذ به كل عالم ممن ذكره، فصار جواز الشذوذ مجمعا عليه لشهرته، وعدم الإنكار، فمحرمه أقرب إلى مخالفة الإجماع منه إلى متابعه (3)، ومن عقد الإجماع مع مخالفة الواحد، لم يجعله إجماعا قطعيا، ولا أثم ذلك الواحد.
فإن قلت: وما الموجب للشذوذ وموافقة الجماهير أولى؟
قلت: الموجب دليل هو عند المخالف أرجح من موافقتهم، وموافقتهم حسنة، لكن إذا حصل ما هو أحسن منها، كان أولى،

[1] () العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم ابن الوزير 1/230

مثل ما إن العمل بالحديث حسن، لكن إذا حصل (4) العمل بالقرآن، ولم **يمكن الجمع**، كان أحسن.
فإن قلت: فكيف يجوز للعالم من أهل البيت عليهم السلام أن يخالف إجماع أهله، أو يخالف إجماع الأمة؟

---

(1) انظر 1/ 292.
(2) هو قاضي القضاة تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي الشافعي ولد سنة 727 هـ، وتوفي سنة 771 هـ وكتابه " الطبقات " ترجم فيه لأعلام الشافعية، رتبه على سبع طبقات، عقد لأهل كل مئة سنة طبقة، ويتخلل الترجمة فوائد حديثية وفقهية وتاريخية وأدبية، وكثيرا ما يذكر في الترجمة الآراء التي ينفرد بها صاحب الترجمة. وقد طبع الكتاب طبعة متقنة محررة بتحقيق الأستاذين الفاضلين: محمود محمد الطناحي، وعبد الفتاح حلو في عشرة أجزاء، سنة 1964 م بمطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه بمصر.
(3) في (ب): متابعته.
(4) من قوله "ما هو" إلى هنا ساقط من (ش).." [1]
"وعلى أن لا يطلب أحدا من أهل المدينة والحجاز والعراق بشيء مما كان أيام أبيه وعلى أن يقضي عنه ديونه فأجابه معاوية إلى طلب إلا عشرة فلم يزل يراجع حتى بعث إليه برق أبيض وقال اكتب ما شئت فيه فأنا ألتزمه كذا في كتب السير
والذي في صحيح البخاري عن الحسن البصري رضي الله عنه قال استقبل الحسن بن علي معاوية بكتائب لا أمثال الجبال فقال عمرو بن العاص لمعاوية إني لأرى كتائب لا تولي حتى تقتل أقرانها فقال معاوية وكان والله خير الرجلين أي عمرو إن قتل هؤلاء هؤلاء وهؤلاء هؤلاء من لي بأمور المسلمين من لي بنسائهم من لي بضيعتهم فبعث إليه رجلين من قريش من بني عبد شمس عبد الرحمن بن سمرة وعبد الرحمن بن عامر فقال اذهبا إلى هذا الرجل فاعرضا عليه وقولا له واطلبا إليه فدخلا عليه وتكلما وقالا له وطلبا إليه فقال لهما الحسن بن علي رضي الله عنهما إنا بنو عبد المطلب قد أصبنا من هذا المال وإن هذه الأمة قد عامت في

---

[1] () العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم ابن الوزير 3/36

دمائها
قالا له فإنه يعرض عليك كذا وكذا ويطلب إليك ويسألك
قال من لي بهذا قالا نحن لك به
فما سألهما شيئا إلا قالا نحن لك به فصالحه
انتهى
ويمكن الجمع بأن معاوية أرسل إليه أولا فكتب الحسن إليه يطلب ما ذكر." [1]
"ذلك ستا أو سبعا أو ثمانيا أو تسع سنين ولا خير في الحياة بعده)
تنبيه الأظهر أن خروج المهدي قبل نزول عيسى عليه السلام وقيل بعده
قال أبو الحسن الآبري قد تواترت الأخبار واستفاضت بكثرة رواتها عن المصطفى صلى الله عليه وسلم بخروجه وأنه من أهل بيته وأنه يملأ الأرض عدلا وأنه يخرج مع عيسى على نبينا وعليه أفضل الصلاة والسلام فيساعده على قتل الدجال بباب لد بأرض فلسطين وأنه يؤم هذه الأمة ويصلي عيسى خلفه
انتهى
وما ذكره من أن المهدي يصلي بعيسى هو الذي دلت عليه الأحاديث كما علمت
وأما ما صححه السعد التفتازاني من أن عيسى هو الإمام بالمهدي لأنه أفضل فإمامته أولى فلا شاهد له فيما علل به لأن القصد بإمامة المهدي لعيسى إنما هو إظهار أنه نزل تابعا لنبينا حاكما بشريعته غير مستقل بشيء من شريعة نفسه واقتداؤه ببعض هذه الأمة مع كونه أفضل من ذلك الإمام الذي اقتدى به فيه من إذاعة ذلك وإظهاره ما لا يخفى على أنه **يمكن الجمع** بأن يقال إن عيسى يقتدي بالمهدي أو لا لإظهار ذلك الغرض ثم بعد ذلك يقتدي المهدي به على أصل القاعدة من اقتداء المفضول بالفاضل وبه يجتمع القولان
وروى أبو داود في سننه أنه من ولد الحسن
وكأن سره ترك الحسن الخلافة." [2]

---
[1] الصواعق المحرقة على أهل الرفض والضلال والزندقة ابن حجر الهيتمي 2/398
[2] الصواعق المحرقة على أهل الرفض والضلال والزندقة ابن حجر الهيتمي 2/480

"بها للانتقال من أسلوب إلى غيره، أي بعد البسـملة والحمدلـة والصلاة والسلام على رسول الله - صلى الله عليـه وسـلم - وعلى آلـه وصـحبه. ويسـتحب الإتيـان بهـا في الخطب والمكاتبـات ; لأن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان يـأتي بهـا في خطبـه ومكاتباتـه للملوك وغيرهم. ونقل الإمام القاضي علاء الدين المرداوي الحنبلي في كتابه شرح التحرير أنه نقل إتيانه - صلى الله عليه وسلم - بأما بعد في خطبه ونحوها خمسة وثلاثون صحابيا. واختلـف في أول من نطـق بهـا، فقيـل داود - عليـه السـلام، وعن الشـعبي أنهـا فصـل الخطاب الذي أوتيه ; لأنها تفصل بين المقدمات والمقاصـد، وقيـل: أول من نطق بهـا يعقـوب، وقيـل: أيـوب، وقيـل: سـليمان - عليهم السلام، وقيل: قس بن ساعدة الإيادي، وقيل: كعب بن لؤي، وقيل: يعـــــرب بن قحطـــــان، وقيـــــل: ســـــحبان وائـــــل.
وعلى هذه الأقوال ففصل الخطاب الذي أوتيه داود - عليه السـلام: " البينـة على المـدعي، واليمين على من أنكـر ". والأول وهـو أول من تكلم بها داود - عليه السلام - أشبه، كما قاله الحافظ ابن حجـر العسقلاني وغيره، **ويمكن الجمع** لكن نسبة أوليـة ذلـك لسـحبان وائل ساقط جدا. نعم، زعم بعض الناس أن سـحبان أول من نطـق بهـــــــــــا في الشـــــــــــعر، حيث قـــــــــــال:
لقـد علم القـوم اليمـانون أنـني ... إذا قلت أمـا بعـد أني خطيبها
وقد نظم ذلـك الشـمس الميـداني مـع زيـادة آدم - عليـه السـلام - فقـــال:
جرى الخلف أما بعد من كـان بادئـا ... بهـا عـد أقـوالا وداود أقـرب
ويعقـوب أيـوب الصـبور وآدم ... وقس وسـحبان وكعب ويعـرب

[معـــــــــــــنى لفـــــــــــــظ التوحيـــــــــــــد]
(فـاعلم) الفـاء في جـواب الـواو النائبـة عن أمـا لتضـمنها معـنى الشـرط، والعلم صـفة يمـيز المتصـف بهـا بين الجـواهر والأجسـام والأعراض، والواجب والممكن والممتنع، تمييـزا جازمـا مطابقـا (أن كل العلم) أي سائر العلوم الشرعية وكذا العقلية بأنواعها وتفاريعها من أصولها وفروعهـا، (كـالفرع لــ) علم (التوحيـد) المتفـرع عليـه، والناشئ عنه، المنظور إليه، والمقتبس منـه، (فاسـمع) سـماع فهم

وعرفـان، وقبـول وإذعـان، " نظمي " لأمهـات مسـائله ومهمـات دلائله. والتوحيد تفعيل للنسبة كالتصديق والتكذيب، لا للجعل." [1]
"ومن عترتك الخلفاء ومنك المهدي في آخـر الزمـان بـه ينشـر اللـه الهـدى ويطفئ نـيران الضـلالة. إن اللـه فتح بنـا هـذا الأمـر وبذريتك يختم» . وخبر هيثم بن كليب وابن عسـاكر عن ابن عبـاس ورجاله ثقات " «اللهم انصر العباس وولد العباس ثلاثا. يـا عم، أمـا علمت أن المهدي من ولدك موفقـا راضـيا» ". وخـبر أبي نعيم في الحلية عن أبي هريرة رضي الله عنه " «ألا أبشرك يا أبا الفضل إن اللـــه عـــز وجـــل افتتح بي هـــذا الأمـــر وبـــذريتك يختم» ".
وخـبر الـديلمي عن أم المؤمـنين أم سـلمة رضـي اللـه عنهـا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قـال: «لن تـزال الخلافـة في ولد عمي وصنو أبي حتى يسلموها إلى الـدجال» ". وخـبر الخطيب عن ابن عباس عن أمـه أم الفضـل رضـي اللـه عنهم " «يـا عبـاس أنت عمي وصـنو أبي وخـير من أخلـف بعـدي من أهلي إذا كـانت خمس وثلاثـون ومائـة فهي لـك ولولـدك منهم السـفاح ومنهم المنصـــــــــــــــــــور ومنهم المهـــــــــــــــــــدي» ".
وخبر الطيب وابن عساكر عن علي رضي اللـه عنـه أنـه صـلى اللـه عليه وسلم قال للعباس " «يا عم ألا أخبرك أن الله افتتح هذا الأمر بي وختمه بولـدك» " فهـذه الأخبـار كلهـا لا تنـافي أن المهـدي من ذرية رسول الله صلى الله عليه وسـلم من ولـد فاطمـة الزهـراء ; لأن الأحاديث التي فيها أن المهدي من ولدها أكثر وأصـح، بـل قـال بعض حفاظ الأمة وأعيان الأئمة أن كـون المهـدي من ذريتـه صـلى الله عليه وسلم مما تواتر عنه ذلك فلا يسـوغ العـدول ولا الالتفـات إلى غـــيره.
وقال ابن حجر **يمكن الجمع** بأن يكون من ذريته صلى اللـه عليـه وسـلم وللعبـاس فيـه ولادة من جهـة أن في أمهاتـه عباسـية. والحاصـل أن للحسـن في المهـدي الـولادة العظمى ; لأن أحـاديث كونه من ذريته أكثر وللحسين فيـه ولادة أيضـا وللعبـاس فيـه ولادة أيضـا ولا مـانع من اجتمـاع ولادات متعـددات في شـخص واحـد من جهـــــــات مختلفـــــــة وباللـــــــه التوفيـــــــق.

[فوائـــد في شـــأن المهـــدي الأولى حليتـــه وصـــفته]

[1] () لوامع الأنوار البهية السفاريني 1/56

(فوائد)

(منها) : في حليته وصفته، قال ابن عباس رضي الله عنهما: المهدي اسمه محمد بن عبد الله وهو رجل ربعة مشرب بحمرة يفرج الله به عن هذه الأمة كل كرب ويصرف بعدله كل جور. وعن حذيفة بن اليمان رضي الله." [1]

"والنجباء من مصر وعصائب أهل الشرق حتى يأتوا مكة فيبايع له بين الركن والمقام ثم يتوجه إلى الشام وجبريل على مقدمته وميكائيل على يساره ومعه أهل الكهف أعوان له فيفرح به أهل السماء والأرض والطير والوحش والحيتان في البحر وتزيد المياه في دولته وتمتد الأنهار وتضعف الأرض أكلها فيقدم إلى الشام فيأخذ السفياني فيذبح تحت الشجرة التي أغصانها إلى بحيرة طبرية. والذي يظهر في الجمع بين روايات ذبح السفياني أنه يذبح تحت الشجرة هو أو وزيره والذي يذبح على العتبة هو نفسه إن كان المذبوح تحت الشجرة وزيره أو وزيره إن كان هو المذبوح. ثم تمهد الأرض للمهدي ويدخل في طاعته ملوك الأرض كلهم ويبعث بعثا إلى الهند فتفتح ويؤتى بملوك الهند إليه مقفلين وتنقل خزائنها إلى بيت المقدس فتجعل حلية لبيت المقدس ويمكث في ذلك سنين» .

وقد اختلفت الروايات في مدة ملك المهدي ففي بعضها يملك خمسا أو سبعا أو ستا - بالترديد - وفي بعضها: تسع عشرة سنة أو شهرا، وفي بعضها: عشرين، وفي بعضها: ثلاثين، وفي بعضها: أربعين منها تسع سنين يهادن الروم فيها. **ويمكن الجمع** على تقدير صحة الكل بأن ملكه متفاوت الظهور والقوة فيحمل الأكثر باعتبار جميع مدة الملك منذ البيعة والأقل على غاية الظهور والأوسط على الأوسط. قال في الإشاعة: وهذا الذي تقتضيه بشارة النبي صلى الله عليه وسلم بالمهدي وأن الله تعالى يعوضهم عن الظلم والجور قسطا وعدلا، واللائق بالله تعالى أن تكون مدة ذلك بقدر ما ينسون فيها الظلم والجور والفتن، والسبع والتسع أقل من ذلك مع أنه في مدته تفتح الدنيا كلها كما فتحها ذو القرنين وسليمان ويدخل جميع الآفاق كما في بعض الروايات، ويبني المساجد والبلدان ويحلي بيت المقدس، وهذا يقتضي مدة طويلة مع ما ورد أن الأعمار تطول في زمانه فطولها

[1] () لوامع الأنوار البهية السفاريني 2/73

مستلزم لطول مدته والتسع ونحوها ليست من الطول في شيء ولا سيما مهادنته للروم تسع سنين ثم فتح القسطنطينية ورومية المدائن وغيرهما وهذا يقتضي طول مدته وبالله التوفيق.." [1]

"المسلمين، واليهود، والنصارى.

وقال الجلال الدواني هو بإجماع أهل الملل وبشهادة نصوص القرآن بحيث لا يقبل التأويل كقوله تعالى: {أولم ير الإنسان أنا خلقناه من نطفة فإذا هو خصيم مبين - وضرب لنا مثلا ونسي خلقه قال من يحيي العظام وهي رميم - قل يحييها الذي أنشأها أول مرة وهو بكل خلق عليم} [يس: 77 - 79] .

وقد أخرج ابن جرير، وابن المنذر، وأبو حاتم، والإسماعيلي في معجمه، والحافظ الضياء في المختارة، وابن مردويه، والبيهقي في البعث عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: «جاء العاص بن وائل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بعظم حائل ففته بيده فقال يا محمد، يحيي الله هذا بعد ما أرم؟ قال " نعم يبعث الله هذا ثم يميتك ثم يحييك ثم يدخلك نار جهنم " فنزلت الآيات من آخر يس {أولم ير الإنسان} [يس: 77] إلى آخر السورة» .

وهذا نص صريح في الحشر الجسماني يقلع عرق التأويل بالكلية. ولهذا قال الإمام الرازي: الإنصاف أنه لا **يمكن الجمع** بين الإيمان بما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم وبين نفي الحشر الجسماني، فإنه قد ورد في عدة مواضع من القرآن المجيد التصريح به بحيث لا يقبل التأويل أصلا. انتهى.

وكذلك لا **يمكن الجمع** بين القول بقدم العالم على ما يقول الفلاسفة وبين الحشر الجسماني لأن النفوس الناطقة على هذا التقدير غير متناهية فتستدعي جميعا أبدانا غير متناهية وأمكنة غير متناهية، وقد ثبت تناهي الأبعاد بالبرهان وباعترافهم، والله تعالى أعلم.

و " ثم " في الحديث في قوله صلى الله عليه وسلم " «نعم يبعث الله هذا ثم يميتك» " للترتيب الإخباري لا للترتيب الحكمي كقولهم بلغني ما صنعت اليوم ثم ما صنعت أمس أعجب أي أخبرك أن ما صنعته أمس أعجب.

وأما النشور فهو يرادف البعث في المعنى، يقال نشر الميت ينشر نشورا إذا عاش بعد الموت، وأنشره الله أي أحياه، ومنه قولهم

[1] () لوامع الأنوار البهية السفاريني 2/83

يـــــــــــــــــــوم البعث والنشـــــــــــــــــــــور.
وأما الحشر فهو في اللغة الجمع، تقول حشرت الناس إذا جمعتهم، والمراد به جمع أجزاء الإنسـان بعـد التفرقـة ثم إحيـاء الأبـدان بعـد موتهـــا.
واعلم أنـه يجب الجـزم شـرعا أن اللـه تعـالى يبعث جميـع العبـاد ويعيدهم بعد إيجادهم بجميع أجزائهم الأصلية وهي الـتي من شـأنها البقـاء من أول العمـر إلى آخـره ويسـوقهم إلى محشـرهم لفصـل القضاء، فإن هذا حق ثابت بالكتاب." [1]
"النفي لا يوجب علما، قال: ولم تحك عائشة أن النـبي - صـلى الله عليه وسلم - أخبرها أنه لم ير ربـه، وإنمـا تـأولت الآيـة. انتهى. وهذا عجيب منهما، ففي الصحيحين والترمذي وغيرهما أن مسروقا قال: «كنت متكئا عند عائشة رضي الله عنها فقالت: يا أبـا عائشـة ثلاث من تكلم بهن فقـــــــد أعظم على اللـــــــه الفريـــــــة. قـال: وكنت متكئـا فجلسـت فقلت: يـا أم المؤمـنين أنظريـني ولا تعجليني، ألم يقل اللـه {ولقـد رآه بـالأفق المـبين} [التكـوير: 23] {ولقد رآه نزلـة أخـرى} [النجم: 13] فقـالت: أنـا أول هـذه الأمـة سأل عن ذلك رسول الله - صلى الله عليـه وسـلم - فقـال: " إنمـا هو جبريل لم أره على صورته التي خلق عليها غير هـاتين المـرتين، رأيتـه منهبطـا من السـماء سـادا عظم خلقـه مـا بين السـماء إلى الأرض. ثم قــالت: أولم تسـمع أن اللــه تعــالى يقــول {لا تدركـه الأبصـــــــار} [الأنعـــــــام: 103] وقـــــــرأت الآيـــــــتين» .
وأخرجه ابن مردويه من طريق أخرى بإسـناد مسـلم فقـالت: «أنـا أول من سأل - رسول الله صلى الله عليه وسلم - عن هـذا فقلت: يا رسول الله هل رأيت ربك؟ فقال: لا، إنما رأيت جبريل منهبطا» .
نعم، خـالف ابن عبـاس عائشـة رضـي اللـه عنهـا باحتجاجهـا بالآيـة الكريمة، فـأخرج الترمـذي من طريـق الحكم بن أبـان عن عكرمـة عن ابن عباس - رضي الله عنهمـا - قـال: «رأى محمـد ربـه، قلت: أليس الله يقول {لا تدركـه الأبصـار} [الأنعـام: 103] قـال: ويحـك ذاك إذا تجلى بنــوره الــذي هــو نــوره، وقــد رأى ربــه مــرتين» .
وقال شيخ الإسلام ابن تيمية - قدس الله روحه - ما نقل عن الإمام أحمد - رضي الله عنـه - من إثبـات رؤيـة النـبي - صـلى اللـه عليـه وسلم - لربه إنما يعني رؤية المنام، فإنه سئل عن ذلـك، قـال: نعم

[1] () لوامع الأنوار البهية السفاريني 2/158

رآه، فــإن رؤى الأنبيــاء حــق، ولم يقــل إنــه رآه بعين رأســه. وقال شيخ الإسلام أيضا: ابن عباس - رضـي اللـه عنهمـا - لم يقـل أنه - صلى اللـه عليـه وسـلم - رأى ربـه بعيـني رأسـه يقظـة، ومن حكى عنه ذلك فقد وهم، وهذه نصوصـه موجـودة ليس فيهـا شـيء من ذلك. قال: ولفظ الإمـام أحمـد كلفـظ ابن عبـاس. قـال: وأهـل السنة متفقون على أن الله تعـالى لا يـراه أحـد بعينـه في الـدنيا لا نبي ولا غير نبي، ولم يقع النزاع إلا في نبينا - صلى الله عليه وسلم - خاصة، مع أن الأحاديث المعروفـة ليس في شـيء منهـا أنـه رآه، وإنمــا روي ذلــك بإســناد موضــوع باتفــاق أهــل الحــديث. انتهى. وإذا علم مـا حررنـاه **فيمكن الجمع** بين إثبـات ابن عبـاس ونفي عائشة." [1]

"{الثالثـــــــــــــــــة الأخـــــــــــــــــرى} 1.

وعن أبي واقد الليثي رضي الله عنه قال:" خرجنـا مـع رسـول الله

بالمشلل2 تعبده بنو كعب،3 وقيل: مناة صنم لهذيل وخزاعة يعبدها أهل مكة،4 وقيل: اللات، والعزى، ومنـاة أصـنام من حجـارة كـانت في جـــــــــوف الكعبـــــــــة يعبـــــــــدونها5.

وقوله: {الثالثة الأخرى} 6 نعت لمناة ومعنى الآية: هـل رأيتم هـذه الأصنام حق الرؤية، فإن رأيتموها علمتم أنها لا تصلح للعبادة; لأنهـا لا تضـــــــــــــــــــــــر ولا تنفـــــــــــــــــــــع.

{عن أبي واقد الليثي7 رضي الله عنه قال: خرجنا مـع رسـول الله

---

(1) ســـــــــــــــورة النجم، الآيـــــــــــــــة: 19-20.

(2) هو جبل يهبط منه إلى قديد من ناحية البحـر, قبـل قديـد بثلاثـة أميال, وهو الموضع الـذي كـان عنـده منـاة الطاغيـة في الجاهليـة. انظر: ((معجم البلدان)) : (5/136) , و ((المناسـك وأمـاكن طـرق الحج)) : (ص 458).

(3) ((تفســير البغــوي)) : (4/250) , و ((تفســير الطــبري)) : (13/27/59) و ((تفســـــــير ابن كثـــــــير)) : (4/272).

(4) ((تفســير البغــوي)) : (4/250) , و ((تفســير القرطــبي)) : (17/102).

(5) ((تفســـــير الطـــــبري)) : (13/27/60) , و ((تفســـــير ابن

---

[1] لوامع الأنوار البهية السفاريني 2/254

الجوزي)) : (8/72)ـ .ـ **ويمكن الجمع** بأنه: (مناة) اسم لصنمين, أحدهما بقديد في ناحية المشلل منه, والآخر بمكة في بطن الكعبة.
(6) سـورة النجم، الآيـة: 19-20.
(7) اختلف في اسمه, وأشهر ذلك ما سماه به البخاري وغيره: (الحارث بن عوف) , وهو صحابي جليل, وقد اشتهر بكنيته: (أبو واقد) , أسلم قبل الفتح, وقيل: يوم الفتح, توفي سنة 68 هـ, أو 65 هـ.
انظر ترجمته في: ((أسد الغابة)) : (1/409) , ((الإصابة)) : (12/88) , ((سير أعلام النبلاء)) : (2/574-576) .." [1]

"الواجب بنفسه فإذا قالوا بقدم نفس لها تصورات وإرادات لا تتناهى لزم جواز حوادث لا تتناهى فبطل أصل قول المتكلمين الذي بنوا عليه 4 حدوث الأجسام فكان حينئذ موافقتهم للمتكلمين بلا حجة عقلية فعلم أنهم جمعوا بين المتناقضين وأبو عبد الله بن الخطيب وأمثاله كانوا أفضل من هؤلاء وعرفوا أنه لا **يمكن الجمع** بين هذا وهذا فلم يقولوا هذا القول المتناقض ولم يهتدوا إلى مذهب السلف والأئمة وإن كانوا يذكرون أصوله في مواضع أخر ويثبتون أن جمهور العقلاء يلتزمونها فلو تفطنوا لما يقوم بذات الله من كلامه وفعاله المتعلق بمشيئته وقدرته ودوام اتصافه بصفات الكمال خلصوا من هذه المحاورات ونحن ننبه على بعض الطرق العقلية التي يعلم بها حدوث كل ما سوى الله تعالى وهي أن يقال لو كان فيها شيء سوى الله قديم لكان صادرا عن علة تامة موجبة بذاتها مستلزمة لمعلولها سواء ثبت له مشيئه واختيار أو لم يثبت فإن القديم الأزلي الممكن الذي لا يوجد بنفسه لا يتصور وجوده ان لم يكن له في الازل مقتضى تام يستلزم ثبوته وهذا كما أنه معلوم بضرورة العقل فلا نزاع فيه بين العقلاء فلا يقول أحد إن القديم الازلي صادر عن مؤثر لا يلزمه أثره ولا يقول انه صادر عن علة غير تامة مستلزمة لمعلولها ولا يقول إنه صادر عن موجب بذاته لا يقارنه موجبه ومقتضاه ولا يقول إنه صادر عن فاعل بالاختيار يمكن أن يتأخر مفعوله فإنه إذا أمكن تأخر مفعوله أمكن ان يكون ذلك القديم الازلي قديما أزليا فيكون ثبوته في الازل فإن ثبوت الممكن الازلي بدون مقتض تام مستلزم له ممتنع بضرورة العقل إذ قد علم بصريح العقل أن شيئا من الممكنات لا

[1] () تحقيق التجريد في شرح كتاب التوحيد عبد الهادي البكري 1/140

يكون حتى يحصل المقتضى التـام المسـتلزم لثبوتـه ومن نـازع في هذا من المعتزلة وغيرهم وقال انه لا ينتهي الى." [1]

"وعلى قوله تعالى: {شهد الله أنه لا إلـه إلا هـو} 1 إلخ. وعلى قولـه تعـالى: {مـا أصـابك من حسـنة فمن اللـه} 2 وعلى سـورة المائـدة، وعلى قولـه تعـالى: {يـا أيهـا الـذين آمنـوا إذا قمتم إلى الصـــلاة} 3 الآيـــة، وعلى قولـــه تعـــالى: {وإذ أخـــذ ربـــك} 4. وعلى سورة يوسف، وعلى سورة النور، وعلى سـورة القلم، وأنهـا أول ســـورة نـــزلت، وعلى ســـورة لم يكن، والكـــافرون، وتبت، والمعـــــوذتين، وكتب على ســـــورة الإخلاص وغـــــير ذلـــــك. قولـــــه: وكـــــذا المفاريـــــد الـــــتي في كـــــل مســـــألة إلخ.. منهـا الاعتراضـات المصـرية على الفتـوى الحمويـة، وشـرح بضـعة عشر مسألة من الأربعين للـرازي، وجـواب مـا أورده كمـال الـدين الشريشي، وشرح كتـاب الغزنـوي في أصـول الـدين، و"الـرد على المنطق"5، وكتاب الزواجر، وقاعدة قي القضايا الوهميـة، وقاعـدة في قياس ما لا يتناهى، وجواب الرسالة الصفدية، وجوابه عن قـول بعض الفلاسفة إن معجـزات الأنبيـاء عليهم السـلام قـوى نفسـانية، والرد على ابن سينا في إثبات المعـاد، وشـرح رسـالة ابن عبـدوس في كلام الإمـام أحمـد في الأصـول، وثبـوت النبـوات عقلا ونقلا، والمعجزات والكرامات، وقاعدة في الكليات، والرسـالة القبرصـية، ورســالته إلى أهــل طبرســتان وحلان في خلــق الــروح والنــور، والرسالة البعلبكية، والرسالة الأزهرية القادريـة البغداديـة، وأجوبـة القرآن والنطق، وجواب من حلف بـالطلاق الثلاث، ورسـالة في أن القرآن حرف وصوت، وكتاب في إثبات الصفات والعلـو والاسـتواء، والمراكشـية في صـفات الكمـال والضـابط، جـواب في الاسـتواء وإبطـال تأويلـه بالاسـتيلاء، جـواب من قـال لا **يمكن الجمع** بين إثبـات الصـفات على ظاهرهـا مـع نفي التشـبيه، أجوبـة كـون جهة

---

1 ســــــــــــــــــــورة آل عمـــــــــــــــــــــــران: 18.
2 ســــــــــــــــــــورة النســـــــــــــــــــــــاء: 79.
3 ســــــــــــــــــــورة المائـــــــــــــــــــــــدة: 6.

---

[1] () توضيح المقاصد شرح الكافية الشافية نونية ابن القيم أحمد بن عيسى 1/76

4 سورة الأعراف: 172.
5 وأقوم على تحقيقه عن نسخة خطية- يسر الله إتمامه.." [1]
"الثالث: جعلهم الرسل والأنبياء كسائر الناس والطعن بهم.
الرابع: تكفيرهم كل من خالفهم في مذهبهم من المسلمين.
الخامس: استبحاة دماء المسلمين عموما والعلماء خصوصا وجعل قتلهم من الدين، ولو اطلعت على ما فعلوه مرارا بعلماء الحجاز والزوار، والدماء التي سفكوها في الحرم المكي وفي عرفات لوجدته أعظم وأقبح من أعمال القرامطة والتتر، فأنى لمسلم أن يجمع بين الإسلام وبين عقائد هذا المذهب؟ هل **يمكن الجمع** بين الكفر والإيمان؟ ".
أقول: إن هذا الزنديق قد تمادى في غوايته، فلم يكفه ما نقله عن دحلان مقلدا له بل زاد عليه في قباحته وافترائه الكذب، ففرع على كلام دحلان بكلام أقبح منه وأظلم، فالأصل والفرع ظلمات بعضها فوق بعض، وقد بسطنا الرد على أكاذيبه هذه فيما تقدم بالدلائل التي لا تقبل الجدل، فأغنى عن إعادتها هنا والله تعالى حسبنا ونعم الوكيل.
قال الملحد: "فانتبه أيها العاقل الذي أغراك الشيطان على انتسابك أو اعتقادك لمذهب أشد كفرا من الوثنية وأنت لا تعرف من فروعه – فضلا عن أصوله – شيئا، بل غاية علمك منه أنه كمذهب الصحابة والتابعين يوسع للمسلم الأخذ من الكتاب والسنة، من دون أن يتقيد بقول إمام أو عالم، وأنت تحسب أنك تحسن صنعا. فلو هداك الله للوقوف على أصوله وفروعه، وترجمة حال أهله، ونبذ هوى النفس لوجدت نفسك على شفا جرف من الكفر من حيث لا تدري، فإنا لله وإنا إليه راجعون".
أقول في كلام هذا الملحد: إنه منكر من القول، ظاهر التناقض والبطلان، فكيف يخاطب بالعاقل: من أغراه الشيطان، فاعتقد بمذهب أشد كفرا من الوثنية أنه كمذهب الصحابة والتابعين يوسع للمسلم الأخذ من الكتاب والسنة من دون أن يتقيد بقول إمام أو عالم؟ وقبل الجوال على مخرقة هذا الملحد نسجل عليه إقراره هذا، ونثبت اعترافه بأن مذهب الصحابة والتابعين." [2]

[1] () غاية الأماني في الرد على النبهاني الألوسي، محمود شكري 1/495
[2] () البيان والإشهار لكشف زيغ الملحد الحاج مختار فوزان السابق ص/119

"طريق شعبة ومن طريق سفيان الثـوري كلاهمـا عن الأعمش بسنده أنهم سألوا عبد الله بن مسعود فقال: «أرواح الشهداء ... » فثبت سماع الأعمش لهذا الحديث من عبد الله بن مرة، لأن شـعبة لا يـروي عن الأعمش إلا مـا علم أنـه سـماع للأعمش ممن سـماه نص على ذلـك أهـل المصـطلح غـيرهم، (1) وكـذلك أخـرج هـذا الحـديث الـدرامي ج 2 ص 206 من طريـق شـعبة، فأمـا عـدم التصريح بالرفع فلا يضر لأن هذا ليس مما يقال بـالرأي، مـع ظهـور الرفـــــــــــــع في روايـــــــــــــة مســـــــــــــلم.

وفي (مسـند أحمـد) ج 1 ص 265، «ثنـا يعقـوب ثنـا أبي إسـحاق حـدثني إسـماعيل ابن أميـة بن عمـروا بن سـعيد عن ابن الزبـير المكي عن ابن عباس قال: قال رسول الله صـلى اللـه عليـه وآلـه وسلم: «لما أصيب إخوانكم بأحد جعل اللـه عـز وجـل أرواحهم في أجواف طير خضر تردد أنهار الجنـة، تأكـل من ثمارهـا، وتـأو ي إلى قناديل من ذهب وظل العرش، فلما وجدوا طيب مشربهم ومأكلهم وحسن منقلبهم قالوا يا ليت إخواننا يعلمون ... » أبوالزبـير يـدلس، (2) وقد أخرج الحاكم في (المسـتدرك) ج 2 ص 297 الحـديث من وجه آخر عن ابن إسحاق عن إسـماعيل عن أبي الزبـير عن سـعيد بن جبـير عن ابن عبـاس، زاد في السـند «سـعيد بن جبـير. وقـال الحـــاكم: «صـــحيح على شـــرط مســـلم» وأقـــره الـــذهبي.

---

(1) ليتــك قلت ذلــك في حديثــه عن أبي وائــل عن ابن مســعود السابق في تفسير الصمد ولم تمل إلى تضعيفه مـع أنـه ربمـا كـان أصـح ممـا صـححت في تفسـير «الصـمد» وإن كـان لا يخالفـه بـل يتلازمـــــان ويتظـــــاهران على توضـــــيح المـــــراد. م ع

(2) لوردنـا حـديث كـل مـدلس لرددنـا جمهـرة طيبـة مباركـة من السنة التي قبلهـا الأكـابر ونشـروها وعملـوا بهـا، والـذي يظهـر من عمل المحققين من أئمة السـنة إلى مـراتب الجـرح والتعـديل عنـد التعارض (!) ليأخذوا بالأرجح الأقوى إن لم **يمكن الجمع**، وحـديث أبي الزبير هذا ليت شعري ما الذي عارضه من روايـة من هم أرجح منـه حـتى نشـكك فيـه وروايتـه محشـوبها (البخـاري) مكتـظ بهـا (مسلم) وغيره فضلا عن بقية دواوين السـنة كـأبي داود والترمـذي

وغـــيرهم من أصـــحاب الصـــحاح والســـنن والمســـانيد. م ع
قلت: يبدوا لي في كلام فضيلته ملاحظات: =." [1]

"وإنكار القـدر، وزعمـوا أنـه لا **يمكن الجمع** بين مـا هـو ثـابت بالضرورة من اختيار العبد في فعله ومسؤوليته عنـه، وبين مـا دلت عليه النصوص من عموم خلقـه تعـالى ومشـيئته؛ لأن ذلـك العمـوم في زعمهم إبطـال لمسـؤولية العبـد عن فعلـه، وهـدم للتكـاليف، فرجحوا جانب الأمر والنهي، وخصصوا النصوص الدالـة على عمـوم الخلق والمشيئة بما عدا أفعال العباد، وأثبتوا أن العبد خـالق لفعلـه بقدرته وإرادته، فأثبتوا خالقين غير الله، ولهذا سـموا مجـوس هـذه الأمة؛ لأن المجـوس يزعمـون أن الشـيطان يخلـق الشـر والأشـياء المؤذية، فجعلوه خالقا مع الله، فكذلك هؤلاء جعلـوا العبـاد خـالقين مــــــــــــــــــــــــــع اللــــــــــــــــــــــــه.

والطائفة الثانية: يقال لها: الجبرية، وهـؤلاء غلـوا في إثبـات القـدر، حتى أنكروا أن يكون للعبد فعل حقيقة، بل هو في زعمهم لا حريـة لـه، ولا اختيـار، ولا فعـل؛ كالريشـة في مهب الريـاح، وإنمـا تسـند الأفعال إليه مجازا، فيقال: صلى، وصام، وقتل، وسـرق؛ كما يقـال: طلعت الشمس، وجرت الريح، ونزل المطر، فـاتهموا ربهم بـالظلم وتكليف العباد بما لا قدرة لهم عليـه، ومجـازاتهم على مـا ليس من فعلهم، واتهموه بالعبث في تكليف العباد، وأبطلوا الحكمة من الأمر والنهي، ألا ساء ما يحكمون.." [2]

"في غيره والطريقة لا شيء فعليك بكتـاب اللـه وسـنة رسـول الله فكشف الله عني بفضله ظلام الشـرك والبدعـة وفتح لي بـاب التوحيد والإتباع فله الحمد والمنة نسأله أن يثبتنا بالقول الثابت في الحيـاة الـدنيا وفي الآخـرة إنـه الهـادي إلى الصـراط المسـتقيم. من أين جـاء أصـل هـذه المنـاظرة الـتي وقعت بيـني وبين الشـيخ محمـــــد بن العـــــربي العلـــــوي رحمـــــه اللـــــه تعـــــالى؟. كنت أظن أن أصلها من الشيخ العالم المصلح شعيب الـدكالي لأنـه ناظر بها شيخنا محمد بن العربي فأفحمه واضطره إلى الخروج من الطريقة ففعل هو معي مثل ما فعله معـه الشـيخ شـعيب الـدكالي رحمهما الله تعالى ولكنني بعد ذلك بزمن وجدت هذه المنـاظرة في كتاب (غاية الأماني في الرد على النبهاني) لمؤلفه العـالم السـلفي

[1] () القائد إلى تصحيح العقائد عبد الرحمن المعلمي اليماني ص/158
[2] () شرح العقيدة الواسطية للهراس محمد خليل هراس ص/230

محمود شكري الألوسي البغدادي رحمة الله، وهذا الكتاب من أنفس كتب السلفية جادل المبتدعين من المتصوفة وشدد عليهم الخناق بعبارات بليغة كأنها عقود الجمان في أجياد الحسان فيه من المتعة والفوائد ما يقل نظيره في الكتب والمثل الإنكليزي يقول ما معناه: ينبغي أن يكون الأصدقاء والكتب قليلين لكن طيبين، وهذا المثل ينطبق على هذا الكتاب.

هذا سبب خروجي من الطريقة التجانية الذي لم يكن يخطر ببالي، وإنما اضطرني إليه البرهان اليقيني الذي لا يترك شكا ولا ريبا في أن هذه الطريقة كما هي في كتب أهلها وفي اعتقادهم لا **يمكن الجمع** بينها وبين اتباع كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم البتة وبيان ذلك تجده في الفصول التالية.

الفصل الأول: ما جاء في كتب الطريقة من فضل شيخها أحمد التجاني

اعلم نفعني الله وإياك بكتابه وبسنة رسوله صلى الله عليه وسلم وعصمنا بها من الزيغ والزلل أن كتب الطريقة التجانية كثيرة أقتصر على ذكر بعضها:

الأول: "جواهر المعاني من فيض أبي العباس التجاني" لمؤلفه علي حرازم بن." [1]

"رواه ابن عساكر في "تاريخه".

وعن حذيفة رضي الله عنه: أنه قال: "إذا رأيتم أول الآيات؛ تتابعت".

رواه ابن أبي شيبة.

وعنه رضي الله عنه: أنه قال: "لو أن رجلا ارتبط فرسا في سبيل الله، فأنتجت مهرا عند أول الآيات؛ ما ركب المهر حتى يرى آخرها".

رواه ابن أبي شيبة.

باب

في مدة الآيات

عن ثوبان رضي الله عنه: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ قال: «كل ما توعدون في مائة سنة» .

رواه البزار.

وقد رواه الحاكم في "مستدركه" في أثناء حديث طويل، ولفظه:

[1] () الهدية الهادية إلى الطائفة التجانية محمد تقي الدين الهلالي ص/22

«كل ما يوجد في مائة سنة» ، وقال: "صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه"، ووافقه الذهبي في "تلخيصه".
وظاهر هذا الحديث يخالف ما تقدم في الأثر الأخير عن حذيفة رضي الله عنه، **ويمكن الجمع** بينهما بأن يحمل ما في حديث ثوبان رضي الله عنه على مدة ظهور الآيات العشر كلها، ويحمل ما روي عن حذيفة رضي الله عنه على ظهور الآيات العظام التي ليست بمألوفة؛ مثل طلوع الشمس من مغربها، وخروج الدابة، والدخان الذي يغشى الناس، وظهور النار التي تحشر الناس من المشرق إلى المغرب. والله أعلم.." [1]

"«صلى الله عليه وسلم؛ قال: "ولعله يدركه بعض من رآني أو سمع كلامي". قالوا: يا رسول الله! كيف قلوبنا يومئذ؟ أمثلها اليوم؟ قال: "أو خير» .
قال الترمذي: "هذا حديث حسن غريب". قال: "وفي الباب عن عبد الله بن بسر وعبد الله بن مغفل وأبي هريرة رضي الله عنهم".
قوله: "ولعله يدركه بعض من رآني أو سمع كلامي ": هذا مشكل مع الأحاديث التي فيها أنه لا يبقى بعد مائة سنة عين تطرف، **ويمكن الجمع** بينها بأن يقال: لعل المراد به عيسى ابن مريم عليه الصلاة والسلام؛ فقد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم لقيه ليلة الإسراء.
قال ابن عباس رضي الله عنهما: «أسري بالنبي صلى الله عليه وسلم إلى بيت المقدس ... (الحديث وفيه:) ورأى الدجال في صورته رؤيا عين ليس رؤيا منام، وعيسى وموسى وإبراهيم صلوات الله عليهم» .
رواه: الإمام أحمد، والنسائي، وأبو يعلى؛ بأسانيد صحيحة، وتقدم في (باب ما جاء في صفة الدجال) .
وروى الإمام أحمد أيضا وعبد الرزاق والبخاري في "صحيحه" عن ابن عباس رضي الله عنهما: {وما جعلنا الرؤيا التي أريناك إلا فتنة للناس} ؛ قال: "هي رؤيا عين أريها رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة أسري به".
وعن جبير بن نفير مرسلا: أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «ليدركن الدجال قوما مثلكم أو خيرا منكم ... » الحديث.

[1] () إتحاف الجماعة بما جاء في الفتن والملاحم وأشراط الساعة التويجري، حمود بن عبد الله 2/318

رواه: ابن أبي شيبة، والحاكم في "مستدركه"، وقال "صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه".." [1]

"منسوخا لا يعمل به، والثاني ناسخ يعمل به حيث أمكن بذلك بشروطه، وإذا لم يمكن ذلك ولم **يمكن الجمع**، وجب أن تطرح رواية من هو أقل حفظا وأدنى عدالة، والحكم عليها بأنها شاذة لا يعمل بها، فكيف بوصية لا يعرف صاحبها الذي نقلها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولا تعرف عدالته وأمانته. . . فهي والحالة هذه حقيقة بأن تطرح ولا يلتفت إليها. وإن لم يكن فيها شيء يخالف الشرع، فكيف إذا كانت الوصية مشتملة على أمور كثيرة تدل على بطلانها، وأنها مكذوبة على رسول الله صلى الله عليه وسلم، ومتضمنة لتشريع دين لم يأذن به الله! وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم:." [2]

"زيادة فيؤخذ بها.

وعند ذلك فإنه لا يلزم من أخذنا بالزيادة وأن نجعل له اثنتين أن نهدر دلالة اليد التي جاءت في الإفراد؛ وذلك لأن اليد التي جاءت مفردة جاءت مضافة: ((يد الله ملأى) ، (بيده الملك) (الملك: الآية 1) ، والمفرد إذا أضيف يكون عاما فيشمل كل ما لله من يد ولو زادت على الواحدة، وحينئذ لا معارضة بين مجيئها مفردة ومجيئها مثناة.

والأدلة على أن المفرد إذا أضيف يكون للعموم كثيرة، منها قوله تعالى: (وإن تعدوا نعمت الله لا تحصوها) (إبراهيم: الآية 34) ، وهي ليست نعمة واحدة بل هي نعم كثيرة، إن تعد لا تحصى، أما الواحدة فمحصاة، فلما قال تعالى: (لا تحصوها) علم أنها نعم عظيمة كثيرة.

فإذا قال قائل: أنت أصلت قاعدة وألزمتنا بها ونحن نقبلها، وهو أنه إذا جاءت النصوص بزائد وناقص أخذ بالزائد، ونحن نلزمك بناء على هذه القاعدة أن تجعل له أكثر من يدين؛ لأن الله تعالى يقول: (أولم يروا أنا خلقنا لهم مما عملت أيدينا أنعاما) (يس: الآية 71) ، ويقول: (والسماء بنيناها بأيد وإنا لموسعون) (الذاريات: 47)) . فأثبت لله أكثر من اثنتين؟

وللإجابة على ذلك أقول: قد ذكرنا أن اليدين الثنتين ذكرتا في مقام

---

1 () إتحاف الجماعة بما جاء في الفتن والملاحم وأشراط الساعة التويجري، حمود بن عبد الله 2/424

2 () التحذير من البدع ابن باز ص/55

التمدح والثناء، وهذا يمنع أن يكون هناك زيادة عليهما؛ لأنه لو كان هناك زيادة عليهما لم يكمل التمدح والثناء؛ لأننا عندئذ نكون قد أثنينا عليه بما هو أنقص من كماله، لكن يبقى هنا الجواب عن الجمع، **ويمكن الجمع** هنا بأحد أمرين:
إما أن نسلك طريق من قالوا: إن أقل الجمع اثنان. حيث قالوا: إن أقل." [1]

"اليمين أفضل من الشمال، فيكون اليسار أولى بالبصاق ونحوه، ولهذا قال: "ولكن عن يساره أو تحت قدمه".
فإن كان في المسجد؛ قال العلماء: فإنه يجعل البصاق في خرقة أو منديل أو ثوبه، ويحك بعضه ببعض، حتى تزول صورة البصاق، وإذا كان الإنسان في المسجد عند الجدار، والجدار قصير عن يساره، فإنه يمكن أن يبصق عن يساره إذا لم يؤذ أحدا من المارة.
* يستفاد من هذا الحديث: أن الله تبارك وتعالى أمام وجه المصلي، ولكن يجب أن نعلم أن الذي قال: إنه أمام وجه المصلي، هو الذي قال: إنه في السماء، ولا تناقض في كلامه هذا وهذا؛ إذ **يمكن الجمع** من ثلاثة أوجه:
الوجه الأول: أن الشرع جمع بينهما، ولا يجمع بين متناقضين.
الوجه الثاني: أنه يمكن أن يكون الشيء عاليا، وهو قبل وجهك؛ فها هو الرجل يستقبل الشمس أول النهار، فتكون أمامه، وهي في السماء، ويستقبلها في آخر النهار، تكون أمامه، وهي في السماء، فإذا كان هذا ممكنا في المخلوق، ففي الخالق من باب أولى بلا شك.
الوجه الثالث: هب أن هذا ممتنع في المخلوق؛ فإنه لا يمتنع في الخالق، لأن الله تعالى ليس كمثله شيء في جميع صفاته.." [2]

"قال: لأن الله سبحانه {ليس كمثله شيء} ، في جميع صفاته فهو على في دنوه قريب في علوه".
وقال: "إن الناس يقولون ما زلنا نسير والقمر معنا، مع أن القمر في السماء، وهم يقولون معنا فإذا كان هذا ممكنا في حق المخلوق كان في حق الخالق من باب أولى".
والمهم أننا نحن معشر أهل السنة ما قلنا أبدا ولا نقول إن ظاهر الآية هو ما فهمتموه وأننا صرفناه عن ظاهرها، بل نقول: إن الآية

[1] () شرح العقيدة السفارينية ابن عثيمين ص/260
[2] () شرح العقيدة الواسطية للعثيمين ابن عثيمين 2/46

معناها أنه سبحانه مع خلقه حقيقة، معية تليق به، محيط بهم علما وقدرة، وسلطانا، وتدبيرا، وغير ذلك لأنه لا **يمكن الجمع** بين نصوص المعية وبين نصوص العلو إلى على هذا الوجه الذي قلناه، والله سبحانه وتعالى يفسر كلامه بعضه بعضا.
المثال الخامس: قال أهل التأويل: إنه ثبت عن النبي، صلى الله عليه وسلم، أنه قال: قال الله تعالى: "من عادى لي وليا فقد آذنته بالحرب، وما تقرب إلي عبدي بشيء أحبه إلا مما افترضته عليه، ولا يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحبه، فإذا أحببته كنت سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به ويده التي يبطش بها، ورجله التي يمشي بها ولئن سألني لأعطينه، ولئن استعاذني لأعيذنه" 1.

---

1 أخرجه البخاري رقم 6502.." [1]
"السماء السابعة والكرسي خمسمائة عام، وبين الكرسي والماء خمسمائة عام، والعرش فوق الماء،...

- عز وجل- بعيد جدا. فإن قيل: يرد على هذا ما ذكره المعاصرون اليوم من أن بيننا وبين بعض النجوم والمجرات مسافات عظيمة؟
يقال في الجواب: إنه إذا صحت الأحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فإنا نضرب بما عارضها عرض الحائط، لكن إذا قدر أننا رأينا الشيء بأعيننا، وأدركنا بأبصارنا وحواسنا، ففي هذه الحال يجب أن نسلك أحد أمرين:
الأول: محاولة الجمع بين النص والواقع إن أمكن الجمع بينهما بأي طريق من طرق الجمع.
الثاني: إن لم **يمكن الجمع** تبين ضعف الحديث; لأنه لا يمكن للأحاديث الصحيحة أن تخالف شيئا حسيا واقعا أبدا، كما قال شيخ الإسلام في كتابه "العقل والنقل": "لا يمكن للدليلين القطعيين أن يتعارضا أبدا; لأن تعارضهما يقتضي إما رفع النقيضين أو جمع النقيضين، وهذا مستحيل، فإن ظن التعارض بينهما، فإما أن لا يكون تعارض ويكون الخطأ من الفهم، وإما أن يكون أحدهما ظنيا والآخر قطعيا".

---

[1] () أسماء الله وصفاته وموقف أهل السنه منها ابن عثيمين ص/44

فإذا جاء الأمر الواقع الذي لا إشكال فيه مخالفا لظاهر شيء من الكتاب أو السنة، فإن ظاهر الكتاب يئول حتى يكون مطابقا للواقع، مثال ذلك قوله تعالى: {تبارك الذي جعل في السماء بروجا وجعل فيها سراجا وقمرا منيرا} 1 وقال تعالى: {وجعل القمر فيهن نورا} 2 أي: في السماوات.
والآية الثانية أشد إشكالا من الآية الأولى; لأن الآية الأولى يمكن أن نقول: المراد بالسماء العلو، ولكن الآية الثانية هي المشكلة جدا،

1 سورة الفرقان آية: 61.
2 سورة نوح آية: 16.." [1]
"والله فوق العرش،...

والمعلوم بالحس المشاهد أن القمر ليس في السماء. نفسها، بل هو في فلك بين السماء والأرض.
والجواب أن يقال: إن كان القرآن يدل على أن القمر مرصع في السماء كما يرصع المسمار في الخشبة دلالة قطعية، فإن قولهم: إننا وصلنا القمر ليس صحيحا، بل وصلوا جرما في الجو ظنوه القمر.
لكن القرآن ليس صريحا في ذلك، وليست دلالته قطعية في أن القمر مرصع في السماء، فآية الفرقان قال الله فيها: {تبارك الذي جعل في السماء بروجا وجعل فيها سراجا وقمرا منيرا} 1 فيمكن أن يكون المراد بالسماء العلو، كقوله تعالى: {أنزل من السماء ماء} 2 والماء ينزل من السحاب المسخر بين السماء والأرض، كما قال الله تعالى: {والسحاب المسخر بين السماء والأرض} 3 وهذا التأويل للآية قريب.
وأما قوله: {وجعل القمر فيهن نورا} 4 فيمكن فيها التأويل أيضا بأن يقال: المراد لقوله: "فيهن": في جهتهن، وجهة السماوات العلو، وحينئذ **يمكن الجمع** بين الآيات والواقع.
قوله: "والله فوق العرش": هذا نص صريح بإثبات علو الله تعالى علوا ذاتيا، وعلو الله ينقسم إلى قسمين:
أ- علو الصفة، وهذا لا ينكره أحد ينتسب للإسلام، والمراد به كمال صفات الله، كما قال تعالى: {للذين لا يؤمنون بالآخرة مثل السوء

[1] () القول المفيد على كتاب التوحيد ابن عثيمين 2/538

وللـــــــه المثـــــــل الأعلى وهـــــــو العزيـــــــز الحكيم} 5.
ب- علو الذات، وهذا أنكره بعض المنتسبين للإسلام، فيقولون: كـل العلو الوارد المضاف إلى الله المراد به علـو الصـفة، فيقولـون في

1 ســـــــــــــورة الفرقـــــــــــــان آيـــــــــــة: 61.
2 ســـــــــــــورة الرعـــــــــــــد آيـــــــــــة: 17.
3 ســـــــــــــورة البقـــــــــــــرة آيـــــــــــة: 164.
4 ســـــــــــــورة نـــــــــــــوح آيـــــــــــة: 16.
5 سورة النحل آية: 60.." [1]

"تبين له الحـق فليحمـد اللـه على ذلـك، وإلا فليكـل الأمـر إلى عالمه وليقل: آمنا به كـل من عنـد ربنـا، سـبحانك لا علم لنـا إلا مـا علمتنـــــــــــــــا إنـــــــــــــــك أنت العليم الحكيم.
الثـاني - أنـه لا منافـاة بين معـنى العلـو والمعيـة؛ فـإن المعيـة لا تسـتلزم الاختلاط والحلـول في المكـان - كمـا تقـدم -، فقـد يكـون الشيء عاليا بذاته، وتضاف إليـه المعيـة كمـا يقـال: مـا زلنـا نسـير والقمر معنا، مع أن القمر في السـماء، ولا يعـد ذلـك تناقضـا لا في اللفظ ولا في المعنى، فإن المخاطب يعرف معنى المعية هنا، وأنـه لا يمكن أن يكون مقتضاها أن القمر في الأرض. فـإذا جـاز اجتمـاع العلـــو والمعيـــة في حـــق المخلـــوق ففي حـــق الخـــالق أولى.

الثالث - أنه لو فرض أن بين معنى العلـو والمعيـة تناقضـا وتعارضـا في حـق المخلـوق فـإن ذلـك لا يلـزم في حـق الخـالق؛ لأن اللـه - تعالى - ليس كمثله شيء في جميع صفاته، فلا تقاس معيتـه بمعيـة خلقــه، ولا تقتضــي معيتــه لهم أن يكــون مختلطـــا بهم أو حـــالا في أمكنتهم لوجوب علوه بذاته؛ ولأنه لا يحيط بـه شـيء من مخلوقاتـه بـــــــــل هـــــــــو بكـــــــــل شـــــــــيء محيـــــــــط.

وبنحو هذه الوجـوه **يمكن الجمع** بين مـا ثبت من علـو اللـه بذاتـه وكونه قبل وجه المصلي، فيقال: الجمع بينهما من وجوه:." [2]
"- رحمـه اللـه تعـالى - قـال: قـال أبي: انطلقت في وفـد بـني عامر إلى النبي - صلى الله عليه وسلم -، فقالوا: أنت سيدنا، قال:

[1] () القول المفيد على كتاب التوحيد ابن عثيمين 2/539
[2] () فتح رب البرية بتلخيص الحموية ابن عثيمين ص/61

((السيد الله)) ، قالوا: وأفضلنا فضلا، وأعظمنا طولا، قال: فقال: ((قولوا بقولكم، ولا يستجرينكم الشيطان)) . رواه أبو داود، والبخاري في ((الأدب المفرد)) والنسائي في ((عمل اليوم والليلة)) .
قال ابن حجر: رجاله ثقات، وقد صححه غير واحد، وقد جاءت أحاديث أخر فيها إطلاق ((السيد)) على المخلوق، كما صحيح البخاري في حديث: ((قوموا إلى سيدكم)) وغيره.
قال ابن حجر في الجمع بينها:
(**ويمكن الجمع** بأن يحمل النهي عن ذلك على إطلاقه على غير المالك، والإذن بإطلاقه على المالك، وقد كان بعض أكابر العلماء يأخذ بهذا، ويكره أن يخاطب أحدا بلفظه، أو كتابته بالسيد، ويتأكد هذا إذا كان المخاطب غير تقي. وذكر حديث بريدة) اهـ.
قال ابن القيم - رحمه الله - في البدائع:
(اختلف الناس في جواز إطلاق السيد على البشر: فمنعه قوم، ونقل عن مالك، واحتجوا بأنه - صلى الله عليه وسلم - لما قيل له: يا سيدنا قال: ((إنما السيد الله)) .
وجوزه قوم، واحتجوا بقول النبي - صلى الله عليه وسلم - للأنصار: ((قوموا إلى سيدكم)) ، وهذا أصح من الحديث الأول.
قال هؤلاء: السيد أحد ما يضاف إليه، فلا يقال لتميمي إنه سيد كندة، ولا يقال لمالك: إنه سيد البشر. قال: وعلى هذا فلا يجوز أن يطلق على الله هذا الاسم. وفي هذا نظر، فإن السيد إذا أطلق عليه - تعالى - فهو بمعنى: المالك، والمولى، والرب، لا بالمعنى الذي يطلق على المخلوق. والله." [1]
"غيره أصح من فهم رسول الله - صلى الله عليه وسلم - لخطاب الله له ولذلك أنكر بعضهم صحته.
4 - التعارض بين رواية " فلو أعلم أنني لو زدت على السبعين غفر له لزدت له " ورواية " وسأزيد على السبعين ".
5 - التعارض بين إعطائه - صلى الله عليه وسلم - قميصه لابنه لتكفينه فيه وحديث جابر إخراجه - صلى الله عليه وسلم - لابن أبي من قبره وإلباسه قميصه.
6 - إذا أمكن أن تكون الصلاة على ابن أبي قبل نزول النهي عن الصلاة عليهم فلا شك في أنها كانت بعد آية (سواء عليهم

[1] () معجم المناهي اللفظية بكر أبو زيد ص/299

أستغفرت لهم أم لم تستغفر لهم لن يغفر الله لهم) وآية (استغفر لهم أو لا تستغفر لهم) والجزم في كل منهما بأن الله لن يغفر لهم.
ثم أورد صاحب تفسير المنار كلام الحافظ ابن حجر في الفتح فيما يتعلق بالآيات رروايات الأحاديث فيها وعلق عليه فقال: " أقول حاصل ما لخصه الحافظ من أقوال العلماء في هذه المسألة وهو من أوسع حفاظ الملة إطلاعا أنه لا **يمكن الجمع** بين القرآن والحديث فيها على وجه مقبول إلا إذا فرضنا أن آية النهي عن الصلاة عليهم قد نزلت بعد الصلاة على ابن أبي وهو وإن كان خلاف ظاهر السياق لا مانع منه عقلا، ولكن يبعد جدا أن تكون آية الاستغفار للمنافقين قد نزل صدرها أولا ثم نزل باقيها متراخيا بعد سنة أو أكثر أي بعد الصلاة على ابن أبي، وكذا تأويل قول." [1]

"- المسألة الثالثة) ألا يمكن القول بأن نفي العدوى هو نفي لوجودها مطلقا، وليس لكونها هي الفاعلة نفسها؟
الجواب: قال بذلك بعض أهل العلم، ولكن الأرجح هو ما أثبتناه سابقا من أن النفي هو لاعتقادهم سريان العدوى بطبعها دون إذن الله تعالى، ومما يرجح هذا الوجه وجود العدوى أصلا، وبيان ذلك من وجهين:

1) أن الواقع يشهد لذلك، فمخالطة السليم للمريض هو سبب ظاهر في حصول مرض السليم، وهذا أظهر من أن يرد.

2) الأحاديث الكثيرة التي فيها الأمر باجتناب مخالطة المجذوم (1) وغيره من أصحاب الأمراض المعدية، وهذا فيه إثبات العدوى، كقوله صلى الله عليه وسلم (لا يورد ممرض على مصح) (2)، وكقوله صلى الله عليه وسلم (لا عدوى ولا طيرة ولا هامة ولا صفر، وفر من المجذوم كما تفر من الأسد) (3)، (4)، وكالأمر بعدم الدخول أو الخروج من أرض الطاعون. (5) (6)

---

(1) الجذام: مرض خبيث معد بسرعة، ويسمى أيضا مرض - هانسن - وهو مرض يؤثر أساسا على الجلد والأغشية المخاطية. والجذم: القطع، سمي بذلك لتجذم الأصابع وتقطعها.
(2) رواه مسلم (2221)، والمعنى: لا يورد صاحب الإبل المريضة على صاحب الإبل الصحيحة؛ لئلا تنتقل العدوى.
وبوب عليه البيهقي رحمه الله في السنن الكبرى (7/ 352): (باب

---

[1] () آيات عتاب المصطفى صلى الله عليه وسلم في ضوء العصمة والإجتهاد عويد المطرفي ص/189

لا يورد ممرض على مصح؛ فقد يجعل الله تعالى - بمشيئته - مخالطته إياه سببا لمرضه).
(3) صحيح. رواه البخاري تعليقا (5707) عن أبي هريرة. الصحيحة (783).
وتأمل كيف أن النبي صلى الله عليه وسلم جمع بين النفي والإثبات في حديث واحد في قوله (لا عدوى، وفر من المجذوم).
(4) وقد أجاب أصحاب القول الثاني بأن الأمر باجتناب المجذوم هو لدفع وهم وجود العدوى أصلا.
قلت: ومن جملة ما يجاب به عن جوابهم أمور:
أ) هذا التعليل لا دليل صريح عليه؛ وإنما هو من باب ذكر وجه للتوفيق فقط، والنفي في قوله (لا عدوى) له ثلاثة أوجه: فالأول نفي للوجود، والثاني نفي للصحة، والثالث نفي للكمال. وهنا **يمكن الجمع** بالحمل على نفي صحة الاعتقاد الشائع عندهم، وهذا أولى من إثبات حديث وتعطيل معنى حديث.
ب) في حديث عمرو بن الشريد الثقفي عن أبيه قال: (كان في وفد ثقيف رجل مجذوم، فأرسل إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم: إنا قد بايعناك؛ فارجع). رواه مسلم (2231)، فلم يصافحه النبي صلى الله عليه وسلم في بيعته؛ وهو عليه الصلاة والسلام سيد المتوكلين وهو بعيد عن هذا الوهم لا ريب؛ ومع ذلك فلم يصافحه!
جـ) هذا الوهم الذي جعل سبب الفرار من المجذوم يمكن دفعه بالبيان، والبيان لا يخفى أنه أوضح من الإشارة والإيماء بالأوجه البعيدة - لو كان هو سبب نفي العدوى في الحديث -.
(5) رواه البخاري (5729) عن عبد الرحمن بن عوف مرفوعا.
(6) وفي المسألة أقوال أخرى كثيرة مرجوحة منها: دعوى النسخ بأن أحاديث نفي العدوى ناسخة لأحاديث الاجتناب (المثبتة للعدوى).
وبالعكس أيضا: أن أحاديث إثبات العدوى ثابتة؛ وغيرها متكلم فيها. وكلاهما مردود؛ لأن دعوى النسخ لا تقبل إلا عند تعذر الجمع.
وأيضا دعوى التخصيص؛ بأن أحاديث (لا عدوى) وأحاديث مخالطة المجذوم خاصة بقوي الإيمان؛ وأما أحاديث الاجتناب فهي لضعيفه.
أو أن الأمر بالاجتناب ليس لمسألة العدوى؛ وإنما رعاية لحال المريض ومنعا لأذيته بإدامة النظر إليه.

أو دعوى التخصيص بالاجتناب لمريض الجذام فقط.
قال القاضي عياض رحمه الله: (والصحيح الذي عليه الأكثر - ويتعين المصير إليه - أن لا نسخ، بل يجب الجمع بين الحديثين؛ وحمل الأمر باجتنابه والفرار منه على الاستحباب والاحتياط، والأكل معه على بيان الجواز) أ. هـ مختصرا من الفتح (159/ـ 10) لابن حجر رحمه الله.
قلت: حديث أكل النبي صلى الله عليه وسلم مع المجذوم ضعيف.
أبو داود (3925) عن جابر مرفوعا. الضعيفة (1144).." [1]

"أمور الدنيا أصلا، بل يقع بانتهاء هذه الآيات النفخ في الصور بخلاف ما ذكر معها من الآيات الواردة في حديث حذيفة، فإنه يبقى بعد كل آية منها أشياء من أمور الدنيا (1)ـ .
أما ما جاء في بعض الروايات بأن خروجها يكون من اليمن، وفي بعضها الآخر أنها تحشر الناس من المشرق إلى المغرب فيجاب عن ذلك بأجوبة:
1 - أنه **يمكن الجمع** بين هذه الروايات بأن كون النار تخرج من قعر عدن لا ينافي حشرها الناس من المشرق إلى المغرب، وذلك أن ابتداء خروجها من قعر عدن فإذا خرجت انتشرت في الأرض كلها، والمراد بقوله صلى الله عليه وسلم: «تحشر الناس من المشرق إلى المغرب» إرادة تعميم الحشر لا خصوص المشرق والمغرب.
2 - أن النار عندما تنتشر يكون حشرها لأهل المشرق أولا، ويؤيد ذلك أن ابتداء الفتن دائما من المشرق، وأما جعل الغاية المغرب فلأن الشام بالنسبة إلى أهل المشرق مغرب.
3 - يحتمل أن تكون النار المذكورة في حديث أنس كناية عن الفتن المنتشرة التي أثارت الشر العظيم والتهبت كما تلتهب النار، وكان ابتداؤها من قبل المشرق حتى خرب معظمه وانحشر الناس من جهة المشرق إلى الشام ومصر وهما من جهة الغرب، كما شوهد ذلك مرارا في عهد التتر والمغول وغيرهم، وأما النار التي في حديثي حذيفة بن أسيد وابن عمر فهي نار حقيقية، والله أعلم (2).

[المسألة الثالثة مكان الحشر]

[1] () التوضيح الرشيد في شرح التوحيد خلدون نغوي 1/258

المسألة الثالثة: مكان الحشر المكان الذي يكـون الحشـر إليـه في آخر الزمان هو الشـام كمـا صـحت بـذلك الأحـاديث الكثـيرة منهـا:
1 - حديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جده قال: سمعت رسول الله صـــــــلى اللـــــــــه عليـــــــه وســــــــلم

(1) انظـــــــر: فتح البـــــــاري (13 / 86) .
(2) انظر: فتح الباري (13 / 86) .." [1]

"من صنيع البخاري أن الحوض بعد المـيزان1، **ويمكن الجمع** بين القولين بأن ذلك يحمل على تعدد الشرب، كمـا يحتمـل الجمـع بأن الشرب من الحوض لقوم قبل الصراط وآخـرين بعـده بحسـب مـا عليهم من الـذنوب والأوزار حـتى يهـذبوا منهـا على الصـراط2. والإيمان بالحوض هو معتقد أهل السنة والجماعة، لصـحة النصـوص الواردة في الإيمان به، والإيمان به كذلك هو المأثور عن عمـر كمـا ســـــيأتي.

1 البخـــــــــاري مـــــــع الفتح 11/466.
2 لوامع الأنوار البهية 3/196.." [2]

"أنهم أفضل من موسى، فـإن هـؤلاء يسـتتابون فـإن تـابوا وإلا قتلـــــــوا (1).
ثالثـا: هـل رأى النـبي - صـلى اللـه عليـه وسـلم - ربـه يقظـة؟
اختلف الصحابة رضي الله عنـه في رؤيـة النـبي - صـلى اللـه عليـه وســــلم - لربــــه ليلــــة المعــــراج على قــــولين:
الأول: أنه لم ير ربه وذهب إلى هذا القول عائشة رضـي اللـه عنهـا حيث قـالت: «من حـدثك أن محمـدا رأى ربـه فقـد كـذب» (2).
الثاني: أنه رأى ربـه وبهـذا قـال ابن عبـاس رضـي اللـه عنهمـا عن النبي - صلى الله عليـه وسـلم - قـال: «رأيت ربي عـز وجـل» (3)
وأخــرج مسـلم من حـديث ابن عبـاس قـال: «رآه بقلبـه» (4).
والظاهر والله أعلم أن الخلاف بينهم خلاف لفظي، وذلك للأسـباب التاليــــــة:
أ- أن الروايـات عن ابن عبـاس جـاءت مطلقـة أو مقيـدة بـالقلب، فيحمـل المطلـق على المقيـد، وخاصـة أن المقيـدة روايـة مسـلم.

[1] () أشراط الساعة عبد الله بن سليمان الغفيلي ص/164
[2] () الآثار الواردة عن عمر بن عبد العزيز في العقيدة حياة بن محمد بن جبريل 1/461

ب- أنه **يمكن الجمع** بين إثبات ابن عباس رضي الله عنهما ونفي عائشة رضي الله عنها بأن يحمل نفيها على الرؤية البصرية وإثباته على رؤية القلب (5).

---

(1) مسألة ضمن مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية (6/ 512).
(2) أخرجه البخاري كتاب التفسير (4855) وأخرجه مسلم (177) (1/ 158) تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.
(3) المسند (1/ 190، 285) وصححه الألباني في ظلال الجنة في تخريج السنة (1/ 188).
(4) أخرجه مسلم (176)، (158) من طريق عطاء، وفي لفظ آخر لمسلم من طريق أبي العالية عن ابن عباس قال: رآه بفؤاده مرتين.
(5) انظر: الوصية الكبرى لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله (72) ومجموع الفتاوى له (6/ 507 - 510)، (2/ 335، 336) وزاد المعاد لابن القيم (3/ 36، 37) والبداية والنهاية لابن كثير (3/ 110) وفتح الباري (8/ 608).." [1]

"قال ابن حجر رحمه الله في هذا الحديث: "ظاهر الحصر أن الرؤيا الصالحة لا تشمل على شيء مما يكره الرائي، ويؤيده مقابلة رؤيا البشرى بالحلم، وإضافة الحلم إلى الشيطان، وعلى هذا ففي قول أهل التعبير، ومن تبعهم أن الرؤيا الصادقة قد تكون بشرى، وقد تكون إنذارا نظر؛ لأن الإنذار غالبا يكون فيما يكره الرائي".

ثم أجاب على ذلك بقوله: "**ويمكن الجمع** بأن الإنذار لا يستلزم وقوع المكروه كما تقدم تقريره، وبأن المراد بما يكره ما هو أعم من ظاهر الرؤيا، ومما تعبر به" (1).

وقد تقرر سابقا أن كون الرؤيا الصادقة تأتي في صورة إنذار لا يلزم من ذلك ترك ما أمر به من الاستعاذة ونحوها، فقد يكون ذلك سببا لدفع المكروه الإنذار مع حصول مقصود الإنذار.

وقال أيضا: "فالمنذورة قد ترجع إلى معنى المبشرة لأن من أنذر بما سيقع له، ولو كان لا يسره أحسن حالا ممن هجم عليه ذلك، فإنه ينزعج ما لا ينزعج من كان يعلم بوقوعه فيكون ذلك تخفيفا

---

[1] () الرؤى عند أهل السنة والجماعة والمخالفين سهل العتيبي ص/337

عنـــــــــــــــه، ورفقـــــــــــــــا بـــــــــــــــه» " (2).
ثم ليعلم أن هذه الآداب فيما يكره الرائي، أما ما لا يكره فـإن هـذا لا حكم لـــــــــــــه، فلا يضـــــــــــــــر ولا ينفـــــــــــــــع.
كما قال أبو العباس القرطبي رحمه الله: "وأما ما يرى أحيانـا ممـا يعجب الرائي، ولكنه لا يجـده في اليقظـة، ولا مـا يـدل عليـه، فإنـه يـــدخل في قسم

______

(1) فتح البـــــــــــــــــــاري (12/ـــــــــــــــــــ 372).
(2) المرجع السابق (12/ 372).." [1]
"{الرحمن علم القرآن} إلى قوله: {فبأى آلاء ربكما تكذبان} ، وقال: {وكان بالمؤمنين رحيما} فخصهم باسمه الرحيم. فإن قيـل: كيف **يمكن الجمع** بين ما قررتم، وبين ما جاء في الدعاء المــأثور من قوله صلى الله عليه وسلم: «رحمن الدنيا والآخرة ورحيمهمـا» (1) فالظاهر في الجواب - والله أعلم - أن الرحيم خاص بالمؤمنين كما ذكرنا، لكنه لا يختص بهم في الآخـرة ! بـل يشـمل رحمتهم في الــدنيا أيضــا، فيكــون معــنى رحيمهمــا رحمتــه بــالمؤمنين فيهمــا. والدليل على أنه رحيم بالمؤمنين في الدنيا أيضا: أن ذلك هو ظـاهر قولــه تعــالى: {هــو الــذي يصــلي عليكم وملائكتــه ليخــرجكم من الظلمـات إلى النـور وكـان بـالمؤمنين رحيمـا} ، لأن صـلاته عليهم وصلاة ملائكته وإخراجـه إيـاهم من الظلمـات إلى النـور رحمـة بهم في الدنيا. وإن كانت سبب الرحمة في الآخرة أيضـا، وكـذلك قولـه تعالى: {لقد تاب الله على النبي والمهاجرين والأنصار الذين اتبعوه في ساعة العسرة من بعد ما كاد يزيـغ قلـوب فريـق منهم ثم تـاب عليهم إنه بهم رؤوف رحيم} ، فإنه جاء فيه بالباء المتعلقة بـالرحيم الجــار للضــمير الواقــع على النــبي - صــلى اللــه عليــه مســلم - والمهـــــــــــــاجرين والأنصـــــــــــــار، وتوبتـــــــــــــه عليهم رحمة في الدنيا، وإن كانت سبب رحمـة الآخـرة أيضـا. والعلم عنـد اللـــــــــــــــه تعـــــــــــــــالى.] (2)ـــــــــــ .

______

(1) - أخرجه الطبراني في " الصغير " (1/336) (558) من حديث أنس قال: قال رسول الله صلى اللـه عليـه وسـلم لمعـاذ فـذكره.، وقال الهيثمي في المجمع (10/299) : [رواه الطبراني في الصغير

[1] () الرؤى عند أهل السنة والجماعة والمخالفين سهل العتيبي ص/450

ورجاله ثقات] ، الحديث حسنه الشيخ الألباني - رحمـه اللـه - في " صـــــحيح الـــــترغيب والـــــترهيب " من حـــــديث أنس.
(2) - 1/33، الفاتحة/3، وانظر: (5/834) (المؤمنون/118) .." [1]
"وبه قال مجاهد، وعكرمة، ونص عليه أحمد بن حنبل في كتاب الرد على الجهمية. وقال مجاهد: هذه الآية كقوله: {يدبر الأمـر من السمآء إلى الأرض ثم يعرج إليه فى يوم كان مقداره ألف سنة مما تعدون} اهـ محـل الغـرض من ابن كثـير، وظـواهر الأحـاديث الـتي ساق **يمكن الجمع** بينها وبين ما ذكرنـا من أن أصـل اليـوم كـألف سنة، ولكنه بالنسبة إلى المؤمنين يقصر ويخف، حتى يكون كنصـف نهـــــــار. واللــــــــه تعـــــــالى أعلم.] (1)ــــــ .

بعض أشــــــــــــــــراط الســــــــــــــــاعة
- القحطـــــــــــــــــــــــــــــــــــاني.
[في الصحيح من حديث أبي هريرة أن رسول الله صلى اللـه عليـه وسلم قال: «لا تقوم الساعة حتى يخرج رجـل من قحطـان يسـوق الناس بعصاه» . أخرجه البخاري في «كتاب الفتن» (2) في «بـاب تغـير الزمـان حـتى يعبـدوا الأوثـان» ، وفي «كتـاب المنـاقب» في «بــاب ذكــر قحطــان» (3) . وأخرجــه مســلم في «كتــاب الفتن وأشراط الساعة» في «باب لا تقوم الساعة حتى يمر الرجل بقــبر الرجــل فيتمــنى أن يكــون مكــان الميت من البلاء» (4) وهــذا القحطاني لم يعرف اسمه عند الأكثرين. وقال بعض العلماء اسـمه جهجاه. وقال بعضهم: اسمه شعيب بن صـالح. وقـال ابن حجـر في الكلام على حديث القطحاني هذا ما نصـه: وقـد تقـدم في الحج أن الــــبيت يحج بعــــد خــــروج يــــأجوج ومــــأجوج (5)ـــ ،

(1) - 5/718، 722، الحج / 47، وانظر أيضا: (6/308) (الفرقان/24) ، (6/503 - 504) (السجدة /5) ، (8/457) ... (المعارج / 4)ـــــــــــــــــــــــــــــــــــــــ .
(2)ـــــ -ـــــ (6/2604)ـــــ (6700)ـــــ .
(3)ـــــ -ـــــ (3/1296)ـــــ (3329)ـــــ .
(4)ـــــ -ـــــ (4/2232)ـــــ (2910)ـــــ .
(5) - أخــرج البخــاري (2/875) (1516) عن أبي سـعيد الخـدري

[1] () الجموع البهية للعقيدة السلفية أبو المنذر المنياوي 1/204

رضي الله عنه مرفوعا: (ليحجن البيت وليعتمرن بعد خروج يأجوج ومأجوج) .." [1]

"نعمة أو دفع نقمة، ويعاد ذلك في نظير ذلك اليوم من كل سنة والشكر لله يحصل بأنواع العبادة كالسجود والصيام والصدقة والتلاوة، وأي نعمة أعظم من النعمة ببروز هذا النبي نبي الرحمة- عليه السلام - في ذلك اليوم.

وعلى هذا، فينبغي أن يتحرى اليوم بعينه حتى يطابق قصة موسى - عليه السلام-في يوم عاشوراء، ومن لم يلاحظ ذلك لا يبالي بعمل المولد في أي يوم من الشهر، بل توسع قوم فنقلوه إلى يوم من السنة وفيه ما فيه، فهذا ما يتعلق بأصل عمله ...) . ا. هـ (1) .

الجواب عن هذه الشبهة: من وجوه:

الوجه الأول:

أن ابن حجر-رحمه الله- صرح في بداية جوابه أن أصل عمل المولد بدعة لم تنقل عن أحد من السلف الصالح، من القرون الثلاثة، وهذا كاف في ذم الاحتفال بالمولد؛ إذا لو كان خيرا لسبق إليه الصحابة والتابعون، وأئمة العلم والهدى من بعدهم.

الوجه الثاني:

أن تخريج ابن حجر في فتواه عمل المولد على حديث صوم عاشوراء، لا **يمكن الجمع** بينه وبين جزمه أول تلك الفتوى بأن ذلك العمل بدعة لم تنقل عن أحد من السلف الصالح من القرون الثلاثة، فإن عدم عمل السلف الصالح بالنص على الوجه الذي يفهمه منه من بعدهم، يمنع اعتبار ذلك الفهم صحيحا؛ إذا لو كان صحيحا لم يعزب عن فهم السلف الصالح، ويفهمه من بعدهم.

كما يمنع اعتبار ذلك النص دليلا عليه؛ إذا لو كان دليلا عليه لعمل به السلف الصالح، فاستنباط ابن حجر الاحتفال بالمولد النبوي من حديث صوم يوم عاشوراء، مخالف لما أجمع عليه السلف، من ناحية فهمه، ومن ناحية العمل به، وما خالف إجماعهم فهو خطأ؛ لأنهم لا يجتمعون إلا على هدى.

وقد بسط الشاطبي - رحمه الله - الكلام على تقرير هذه القاعدة في كتابه

[1] () الجموع البهية للعقيدة السلفية أبو المنذر المنياوي 2/616

(1) - يراجع: الحاوي (1/196) كتاب رقم (24) .." [1]

"الثاني: حديث: "تـركت فيكم مـا إن اعتصـمتم بـه فلن تضـلوا أبدا: كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم"، قدح المالكي في حديث الاعتصام بالكتاب والسـنة، فقـال في (ص: 71 ــ حاشـية) : "الحديث (تركت فيكم ثقلين لن تضلوا ما تمسكتم بهما: كتاب اللـه وعترتي أهل بيتي) ، حديث صحيح، بل عـده بعض العلمـاء متـواترا، وأصـله في صـحيح مسـلم، وقـد عارضـه بعض جهلـة أهـل السـنة بحديث: (... كتاب الله وسنتي) ، وهو حـديث ضـعيف عنـد محققي أهـــل الســـنة، مـــع أنـــه **يمكن الجمع** بينهمـــا!! ".

ويجاب عن ذلك: بأن الحديث صـحيح ثـابت عن رسـول اللـه صـلى الله عليه وسلم، فقـد رواه الحـاكم في مسـتدركه (1/93) عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب الناس في حجـة الوداع، فقال: "قد يئس الشيطان بأن يعبـد بأرضـكم، ولكنـه رضـي بأن يطاع فيما سوى ذلك مما تحاقرون من أعمـالكم، فاحـذروا! يـا أيها الناس! إني قد تركت فيكم ما إن اعتصمتم به فلن تضلوا أبدا: كتاب اللـه وسـنة نبيـه صـلى اللـه عليـه وسـلم" الحـديث، ثم قـال الحـاكم: "قـد احتج البخـاري بأحـاديث عكرمـة، واحتج مسـلم بـأبي أويس، وسائر رواته متفق عليهم، وهذا الحديث لخطبة النبي صـلى الله عليه وسلم متفق على إخراجه في الصـحيح: "يـا أيهـا النـاس! إني قد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده إن اعتصمتم بـه: كتـاب اللـه وأنتم مسؤولون عني فمـا أنتم قـائلون؟ " وذكـر الاعتصـام بالسـنة في هذه الخطبـة غـريب ويحتـاج إليـه، وقـد وجـدت لـه شـاهدا من حديث أبي هريرة"، ثم ساق بإسـناده عنـه قـال: قـال رسـول اللـه صـلى اللـه عليـه وسـلم: "إني قـد تـركت فيكم شـيئين لن تضـلوا بعدهما: كتاب الله وسـنتي، ولن يتفرقـا حـتى يـردا علي الحـوض". وأصل الحديث في الصحيح الذي أشار إليه الحاكم هـو مـا جـاء في حديث جابر الطويل في صفة حجة النبي صلى الله عليه وسـلم في صحيح مسلم (1218) ، وفيه:." [2]

"مـــذهب الســـلف في صـــفات اللـــه عـــز وجل

قال المصنف رحمه الله: [فصل: ثم القول الشـامل في جميـع هـذا

[1] () البدع الحولية عبد الله التويجري ص/160

[2] () الانتصار لأهل السنة والحديث في رد أباطيل حسن المالكي عبد المحسن العباد ص/88

الباب: أن يوصف الله بما وصف به نفسه أو وصفه به رسوله، وبما وصفه به السابقون الأولون لا يتجاوز القرآن والحديث.
قال الإمام أحمد رضي الله عنه: لا يوصف الله إلا بما وصف به نفسه، أو وصفه به رسوله صلى الله عليه وسلم لا يتجاوز القرآن والحديث.
ومذهب السلف: أنهم يصفون الله بما وصف به نفسه، وبما وصفه به رسوله من غير تحريف ولا تعطيل، ومن غير تكييف ولا تمثيل، ويعلم أن ما وصف الله به من ذلك فهو حق ليس فيه لغز ولا أحاجي، بل معناه يعرف من حيث يعرف مقصود المتكلم بكلامه، لا سيما إذا كان المتكلم أعلم الخلق بما يقول، وأفصح الخلق في بيان العلم، وأفصح الخلق في البيان والتعريف بما يقول، وأفصح الخلق في بيان العلم، وأفصح الخلق في البيان والتعريف والدلالة والإرشاد].
بعد أن ذكر المصنف رحمه الله المقدمة التي ذكر فيها أوجها يستدل بها على صحة مذهب السلف وبطلان مذاهب المخالفين، وذلك بأنه صوب مذهب السلف بالدلائل السمعية والعقلية فعلم بذلك أن المذهب المخالف مذهب باطل، وهذا ليس من باب طريقة السبر والتقسيم التي تقدم ذمها من بعض الأوجه، فإن المصنف لما ذكر مذهب السلف وذكر المخالفين -سواء كان المخالف يضاف إلى مذهب الكلاميين أو غيره- لم يستعمل الطريقة التي يستعملونها، بل استعمل الأدلة الشرعية والعقلية الدالة على صحة مذهب السلف، وهذا استدلال مفصل، ومعلوم أن هذه المذاهب تضاد هذا المذهب الذي دل الدليل على صوابه، فإذا كانت مضادة له فإن الدليل العقلي القاطع يقضي بأن الضدين لا يجتمعان.
وهذه الطريقة طريقة محكمة في العقل: وهي الاستدلال على القول الحق بالدلائل الشرعية والدلائل العقلية المناسبة له، فإذا تحققت الدلائل الشرعية والعقلية على صحة مذهب السلف، ومعلوم أن المذاهب المخالفة في هذا الباب هي من باب الأضداد لهذا المذهب فإنه بإجماع العقلاء لا **يمكن الجمع** بين الضدين.
بعد هذا التقعيد، وبيان إسناد السلف وإسناد المخالفين، وبيان اتصال متأخري المتكلمين كالأشعرية وغيرهم بمتقدميهم، والاتصال بين متأخري المعتزلة كـ أبي الحسين البصري وأمثاله وبين قدماء

أصحابه، وإن كان المتأخرون -كما يشير المصنف- لهم بعض الصوابات التي يفارقون بها قول الغلاة من المتكلمين.
بعد ذلك دخل المصنف في هذا الفصل ليقرر جملة قول السلف رحمهم الله في باب الأسماء والصفات بشيء من التقعيد والتفصيل، فذكر القاعدة التي التزمها سائر أئمة السلف، وهي أن الله سبحانه وتعالى موصوف بما وصف به نفسه أو وصفه به رسوله صلى الله عليه وآله وسلم لا يتجاوز القرآن والحديث.
وهذا يقع في باب الإثبات، ويمكن أن نقول: أنه يقع في باب النفي باعتبار الدلائل التي أقرها الدليل الشرعي؛ ذلك أن الطريقة القرآنية النبوية التي عليها السلف رحمهم الله أنهم في ذكر صفات الله -في الغالب- يذكرون الصفات المثبتة على التفصيل، وأما باب النفي فإنه يذكر مجملا ..
هذا هو الغالب على الطريقة القرآنية النبوية: التفصيل في الإثبات والإجمال في النفي.
ولكن مع ذلك فإنه يقع في الطريقة القرآنية والنبوية إجمال في الإثبات وتفصيل في النفي.
أما الإجمال في الإثبات في الأسماء فهو في قوله تعالى: {ولله الأسماء الحسنى فادعوه بها} [الأعراف:180] فهذا إثبات مجمل للأسماء.
وأما الإجمال المثبت في الصفات فهو في قوله تعالى: {ولله المثل الأعلى} [النحل:60] والمثل الأعلى هو الوصف الأكمل، أي: صفات الكمال، وهذا هو الذي يسميه من يسميه من متأخري أهل السنة بقياس الأولى، وتراهم يقولون: أنه يستعمل في حق الله قياس الأولى على هذا المعنى من القرآن، ولكن التسمية الأولى الشرعية أن يقال: أنه سبحانه وتعالى له المثل الأعلى، أما تسميته قياسا فالأصل عدمها، ولكن إذا ذكرت من باب بيان قول أهل السنة في مسألة القياس أو من باب استعمال اصطلاح للمصطلحين فإن هذا -في الجملة- ليس به بأس.
وأما النفي المفصل فهو المذكور في مثل قوله تعالى: {ولا يظلم ربك أحدا} [الكهف:49] فهذا نفي مفصل، ولكن كل نفي مفصل في القرآن فإنه يتضمن ثبوت كمال الضد، والظلم ضده العدل، فهو لا يظلم أحدا سبحانه لكمال عدله .. وهلم جرا.

ومثله: قوله تعالى: {الله لا إله إلا هـو الحي القيـوم لا تأخـذه سـنة ولا نوم} [البقـرة:255] فهـو لا تأخـذه سـنة ولا نـوم لكمـال حياتـه وقيوميتـه.
والكمال المقصود يقارن النفي المفصل عند ذكـره أحيانـا، كمـا في قوله تعالى: {الله لا إله إلا هو الحي القيوم لا تأخذه سنة ولا نـوم} [البقـرة:255] أي: لكمـال حياتـه وقيوميتـه، أو لا يقارنـه بالتصـريح ولكن السياق والقواعد والأصول تدل عليـه، كمـا في قولـه تعـالى: {ولا يظلم ربـك أحـدا} [الكهـف:49] أي: لكمـال عدلـه.
إذا: القاعدة تقول: كل نفي مفصل في القـرآن أو في السـنة فإنـه يتضمن أمرا ثبوتيا، وهو ما يقابله من الصفة التي هي صفة الكمال، وهي الصـفة الثبوتيـة.
فهـذه القاعـدة هي المسـتعملة من حيث الأصـل في مـذهب أهـل السـنة والجماعـة، بخلاف طريقـة المخـالفين، فـإنهم في الجملـة يجملون في الإثبات ويفصلون في النفي، والنفي الـذي يسـتعملونه لا يتضـمن أمـرا ثبوتيـا من الصـفات، بـل يكـون نفيـا محضـا.
وهنا يستعمل المصنف في تقرير مذهب السلف أنهم يصـفون اللـه سبحانه وتعـالى من غـير تكـييف ومن غـير تمثيـل، ويقصـد بهـذا رد مـذهب المشـبهة والمجسـمة.
وهذا المذهب -مذهب التشبيه والتجسيم- لم يكن فيه إشـكال عنـد جماهير طوائف المسلمين لظهـور فسـاده، ولهـذا تقلـده في مبـدأ الأمر قوم من غلاة الشيعة الإماميـة الرافضـة كـ هشـام بن الحكم وغيره، ثم إن الشيعة فيما بعـد -في الجملـة- تركـوا هـذا المـذهب، وأصـبحوا وجمهـور الزيديـة على مـذهب المعتزلـة.
وقد تـأثر بهـذا المـذهب -أعـني: مـذهب التشـبيه- محمـد بن كـرام وأتباعـه.
لكن المذهب الذي أشكل هو مذهب النفي، ولا سيما بعـد تقلـد أبي الحسن الأشعري وجماعة من متكلمة الصفاتية له.." [1]
"ومنها حديث عياض بن حمـار في صـحيح مسـلم قـال رسـول اللـه صـلى اللـه عليـه وسـلم (إني خلقت عبـادي حنفـاء فجـاءتهم الشـياطين فاجتـالتهم عن دينهم وحـرمت عليهم مـا أحللت لهم) قالوا: والقول الأول يضعفه أمران إذ هو متضمن لهـا أحـدهما كـون الناس تكلموا حينئذ وأقروا بالإيمـان وأنـه بهـذا تقـوم عليهم الحجـة

[1] () شرح الحموية - يوسف الغفيص يوسف الغفيص 8/2

يوم القيامة الثاني: أن الآية دلت على هذا، والآية لا تدل عليه بالوجوه العشرة السابقة.
أما الآثار التي استدل بها أهل القول الأول، فأجاب عنها أهل القول الثاني بأنها تدل على أن الله -سبحانه- صور النسمة وقدر خلقها وأجلها وعملها واستخرج تلك الصور من مادتها ثم أعادها إليها وقدر خروج كل فرد من أفرادها في وقته المقدر له ولا تدل على أنها خلقت خلقا مستقرا واستمرت موجودة ناطقة كلها في موضع واحد ثم يوصل منها إلى الأبدان جملة بعد جملة كما قال ابن حزم: هذا لا تدل الآثار عليه كما أنها لا تدل على سبق الأرواح الأجساد سبقا مستقرا ثابتا، كما قال من قال: إن الأرواح مخلوقة قبل الأجساد بل الرب يخلق منها جملة بعد جملة على الوجه الذي سبق به التقدير أولا فيجيء الخلق الخارجي مطابقا للتقدير السابق كشأنه -سبحانه- في جميع مخلوقاته فإنه قدر لها أقدارا وآجالا وصفات وهيئات ثم أخرجها إلى الوجود مطابقة لذلك التقدير السابق.
فالآثار المروية إنما تدل على هذا المقدار وبعضها يدل على أن الله استخرج أمثالهم وصورهم وميز أهل السعادة من أهل الشقاوة عليهم هناك، وأما الآثار التي في بعضها الأخذ والقضاء بأن بعضهم إلى الجنة وبعضهم إلى النار كما في حديث عمر، وفي بعضها الأخذ وإبراء آدم إياهم من غير قضاء ولا إشهاد كما في حديث أبي هريرة السابق، والذي فيه الإشهاد على الصفة التي قالها أهل الأول قالوا: إنه موقوف على ابن عباس وابن عمر، وتكلم فيه أهل الحديث، ولم يخرجه أحد من أهل الصحيح غير الحاكم في المستدرك على الصحيحين وهو معروف بتساهله -رحمه الله- لكن قال المحقق الشيخ أحمد محمد شاكر: حديث ابن عباس وعمر صحيحان مرفوعان وتعليلهما بالوقف على ابن عباس وعمر غير سديد كما بين ذلك في شرحهما في المسند.
بعد هذا هل بين هذين القولين تناف؟ أو هل **يمكن الجمع** بين هذين القولين؟ قال شيخنا سماحة الشيخ عبد العزيز -رحمه الله-: لا تنافي بين القولين فإن الأخذ للذرية من ظهر آدم والإشهاد عليهم كان تقدمة لبعثة الرسل، والحجة إنما قامت ببعثة الرسل فهم الذين ذكروهم بتلك الشهادة فقامت للرسل الحجة على الناس كما لو كان عند الإنسان شهادة ثم نسيها ثم ذكره أحد إياها وقال له: يا

فلان اذكر أن عندك شهادة في وقت كذا على كذا وأيضا فإن الأخذ من ظهور بني آدم أخذ من ظهر آدم فإن ظهـورهم ظهـر لـه وعلى هذا فلا منافاة بين الأقوال وظاهر هـذه الأحـاديث، وهـذه الأحـاديث ظاهرة في أن الله -تعالى- اسـتخرج ذرية آدم أمثـال الـذر الأرواح وأشـهدهم ثم أعـادهم -سـبحانه وتعـالى- وكـون الإنسـان لا يـذكر الشهادة لا يستلزم أن يكـون ذلـك وقـع، جـاءت الرسـل بعـد ذلـك وذكرتهم بالشهادة، والحجة إنما قامت ببعثة الرسل، وعلى ذلك فلا منافاة بين القولين نعم." [1]

"ــ كقوله تعـالى:" مـا ينظـرون إلا صـيحة واحـدة تأخـذهم وهم يخصـمون* فلا يسـتطيعون توصـية ولا إلى أهلهم يرجعـون * ونفخ في الصور فإذا هم من الأجداث إلى ربهم ينسلون * قـالوا يـا ويلنـا من بعثنا من مرقدنا هذا ما وعد الرحمن وصدق المرسـلون" (يس، آيــــــــــــــــــــة: 49ـــــــــــــــــــــــــــــــــــ 52).

ــ ففي قوله تعالى:" ما ينظرون إلا صيحة واحدة تأخذهم" هذه هي النفخــة الأولى.

ـــ وقولــه:" ونفخ في الصــور فــإذا هم من الأجــداث إلى ربهم ينســـــــــــــلون" هـــــــــــذه هي النفخـــــــــــــة الثانيـــــــــــة.

ــ وكقوله تعالى:" يوم ترجف الراجفة* تتبعها الرادفـة" (النازعـات، آيــــــة: 6ــــــ 7). همــــــا النفختــــــان الأولى والثانيــــــة (1).

ــ وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليـه وسـلم قال: بين النفختين أربعون، قالوا: يا أبـا هريـرة أربعـون يومـا قـال: أبيت، قال: أربعـون سـنة، قـال: أبيت، قـال: أربعـون شـهرا، قـال: أبيت، ويبلى كل شيء من الإنسان إلا عجب ذنبه فيه يركب الخلــق (2).

ويمكن الجمع بين الفزع والصعق وجعلهمـا نفخـة واحـدة ولكنهـا تبدأ بالفزع، وتنتهي بالصـعق، مـع وجـود مسـافة زمنيـة تفصـل بين بدايتها، أي أن الله يأمر إسرافيل بالنفخ فينفخ نفخة إفـزاع يطولهـا ويمدها لا يفتر وهو ما يعني استمرار النفخ بلا انقطاع، فيمـا النـاس في العـذاب يشـاهدون أحـداث الزلزلـة إلى أن يـأمر اللـه بنفخـة الصعق الأشد قوة وهـولا، فيمـوت لشـدتها كـل من في السـماوات والأرض إلا من شــــــــــــــــــاء اللــــــــــــــه (3).

---

[1] () شرح الطحاوية للراجحي عبد العزيز الراجحي ص/165

(1) تفسـير ابن كثـير (4/ـ 466)، فتح البـاري (11/ـ 374).
(2) البخـــاري رقم 4536، مســـلم رقم 2955.
(3) رحلة قبل الرحيل، بشير عبد الله صـ39.." [1]

"**يمكن الجمع** بين القـولين (قـول ابن عبـاس وقـول أبى هريرة) بأن يحمل قول أبى هريرة بأن عمر الدنيا (ستة الاف سنة) أى دون الزيادة ودون يـوم القيامـة، والزيـادة مقـدارها نصـف يـوم (خمسمائة سنة) ويوم القيامة مقداره نصف يوم (خمسمائة سنة) ، ويحمل قول ابن عباس (سـبعة الاف سـنة) على فنائهـا. وذكـر فى الهامش: عن أبى هريرة عن النبى - صلى الله عليه وسلم -:" يـوم يقوم الناس لرب العالمين مقدار نصف يوم من خمسين ألف سـنة ". ثم قال فى ص 23 جملة عمر الدنيا (على طريقة السيوطى) = 7 الاف سـنة.

الرد: 10 - هل يا أخ (أمين) نصف يوم مقداره خمسـين ألـف سـنة = 500 سـنة!!

انظـر!! وتأمـل!! وتعجب!!!!! ثم بعـد ذلـك تصـف من يخالفـك ويعارضـك بـأنهم لا يحسـنون الحسـاب!! فهـل يكفى ذلـك؟؟ لا

11 - حملـك لقـول ابن عبـاس على فنـاء الـدنيا!!!!

فهل تسـتطيع الآن القـول بمثـل هـذا التحديـد الـذى طالمـا تـبرأت منه؟؟ ولكن، ها أنت ذا تستمر وتسـتمر حتى تـنزلق، ونحن لا يهمنـا من أراد أن ينزلق بإرادتـه، ولكننـا نكتب لإخواننـا القـراء الـذين قـد يـنزلقون معـك، وبـدون قصـد منهم.

فلقد كان المؤلف (أمين) - وما يزال - يتخبط بين تحديد لعمـر أمـة الإسلام وبين تحديد فنـاء الـدنيا (يـوم القيامـة) ، وعنـدما يقـول لـه قائل: لا تحدد عمر الدنيا فإن ذلك علمه عند اللـه وحـده كمـا أخـبر بذلك القرآن الكـريم والأحـاديث الصـحيحة؛ فيقـول مسـرعا: أنـا لا أحدد فناء الدنيا وإنما أنتم تريدون أن تشغبوا وتكذبوا و..و..الخ إنمـا أنا أحدد فقط عمر الأمـة وهنـاك فـرق بين هـذا وذاك، ولكنكم أنتم أصحاب الأفق الضيق ومن المبتدئين فى طلب العلم وهذا مضـحك جـدا..إلى آخـر (قـاموس المصـطلحات الأمينيـة) .

فـالآن يقـول المؤلـف (أمين) : (قـول ابن عبـاس يحمـل على فنـاء الـدنيا) .

[1] () الإيمان باليوم الآخر علي محمد الصلابي ص/98

هـــــــــــــــــــل هـــــــــــــــــــذا تحديـــــــــــــــــــد أم لا؟
والعجيب.. أن المؤلــف (أمين) كتب هــذا الكلام بعــد نقلــه للآيــة الكريمة: {قل إنما علمها عند اللـه} وقـال انظـر تفسـير الألوسـى، وألم يقـرأ كلام الألوسـى فى تفسـيره، وفى نفس الموضـع الـذى يرشـــدنا إليـــه المؤلـــف ويقـــرأ رد العلامـــة الألوســـى على كلام الســــــيوطى، بـــــــل ويصــــــفه بانـــــــه منهـــــــدم بل إن هذه الطريقة فى الحساب وصل بها (المؤلف) من خلـق آدم وحـتى انقضـاء الحسـاب، وليس لبـدء القيامـة فقـط، حيث قـال بـــــــــــــــــالحرف الواحـــــــــــــــــد فى ص 26:
" وحيث أن جملة عمـر الـدنيا (من بعثـة آدم إلى انقضـاء الحسـاب =.. "
هذا والله كلامه بنصه فراجعه قبل أن يغـير الطبعـات والصـفحات - كمـــا فعـــل فى طبعـــات كتـــاب عمـــر أمـــة الإســـلام!!!

قـــــــــــــــــــال فى هـــــــــــــــــــامش ص 22:
حديث سعد بن أبى وقاص: " إنى لأرجو أن لا تعجز أمتى عنـد ربهـا أن يؤخرهم نصف يوم. قيل لسعد: كم نصف يوم: قـال: خمسـمائة عام " - صحيح رواه أحمد وأبو داود والحـاكم وأبـو نعيم فى الحليـة وهو فى صحيح الجامع برقم 2481 و 1811 قال العلامـة الألبـانى: " صـحيح " وقــال زهــير الشــاويش: فى المشــكاة بــرقم 5514. وأورده من حــديث " أبى ثعلبــة " فى صــحيح الجــامع أيضــا بــرقم 5524، وقـــــــــــــال الألبـــــــــــــانى صـــــــــــــحيح اهـ.
ادعى بعض الطلبة - كذبا - أن الشيخ الألبانى ضـعف هـذا الحـديث. وأقـول أيهـا الكـاذب ان العلامـة الألبـانى لم يضـعف الحـديث بـل صححه فى عدة مواضع من صـحيح الجـامع، وكـذلك فى سلسـلة " الصـــــــــــــــــحيحة " لغـــــــــــــــــيره.
الرد: 12- أولا: الحديث الذى صححه الشيخ الألبانى -حفظـه اللـه - بلفظ (إنى لأرجو أن لا تعجز أمتى عند ربها أن يؤخرهم نصف يوم.) ، وأما زيادة الـ 500 سنة - وهى مربط الفرس والتى ذكر المؤلـف الحـديث من أجلهـا ولولاهـا لانهـدمت حسـاباته - هـذه الزيـادة لم يصححها الشيخ أبدا فى أى من المراجع التى أشرت، فهل قرأتها يا أستاذ (أمين) ، فإنك لو قرأت فى السلسـلة الصـحيحة فى المجلـد الرابع لعلمت أن هـذه الزيـادة (الـ 500 سـنة) ضـعفها الشـيخ ولم

يصححها بسبب انها وردت من طريق فيه انقطاع، ومن طريق آخر فيه راو ضعيف، هذا بالإضافة انها تروى مرة من قول سعد، مرة أخرى من قول راشد (من التابعين) .
ثانيا: كنت قد اكتشفت هذا الخطأ الذى وقع فيه المؤلف بادعائه أن الحديث صححه الألبانى، وكتبت ذلك فى ورقات صغيرة ولم أطبعها، وعرضتها على الشبخ أسامة القوصى -حفظه الله - فكتب عليها بخطه: بحث جيد..الخ، ثم أخذ بعض الأخوة صورة من هذه الورقات وصار كل واحد منهم يصورها من أخيه، وقد أرسلت من هذا البحث الصغير نسخة للمؤلف (أمين) من بعض الأخوة، ولم أتلق ردا حتى ظننت أن البحث لم يصله، فإذا بالشيخ الفاضل (أمين) يرد على بحثى -بعد طول زمان - بكلامه السابق ذكره.
13 - ثالثا: أما وصفك لى بالكذب، فلن أرد عليك فيه، حتى ولن انتصر لنفسى فى ذلك، وإنى أدعو الله عز فى علاه أن يرزقنى الصدق فى القول والعمل. ولكن لن أقبل منك أن تشتم هكذا علنا، مع كون ان الحديث لم يصححه الألبانى بزيادة الـ500 سنة أبدا، وموعدنا يوم التناد.." [1]

"شرح كتاب التوحيد (7)

الشيخ/ عبد الكريم الخضير
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.
هذا يقول: هل الأفضل متابعة الدروس أو الانشغال لتتمة حفظ القرآن، علما أن الحفظ يستغرق علي العطلة جميعا؟
لا شك أن القرآن أولى من غيره، هذا إذا لم **يمكن الجمع**، وبالمهم المهم ابدأ لتدركه، هذا إذا لم **يمكن الجمع**، فإذا أمكن الجمع فلعل هذا أفضل لا سيما عند من، يمل ملازمة علم واحد، بعض الناس ملول، لو قيل له: التزم علما واحدا، قال: لا أستطيع، وإذا التزم تجده يزاول هذا العلم ساعة أو ساعتين ويضيع باقي الوقت، ومنهم بالعكس، يلزم علما واحدا، فإذا قيل له: لماذا لا تنوع؟ قال: أتشتت، إذا كان ساعة للتفسير، وساعة للحديث، وساعة للعقيدة، وساعة كذا، يقول: يتشتت ذهني، فالأول يقال له: نوع، والثاني يقال له: الزم علما واحدا، وكل إنسان يعرف من نفسه هذا أو ذاك.

[1] () الرد الأمين شريف مراد ص/44

هـذا يقـول: مـا الـذي يمنـع من عـرض الفضـل على المفضول؟
طـــــــــــــــــــــــــــــــــــــالب:. . . . .
هـــــــــــــــــــاه، هـــــــــــــــذا كلامـــــــــــــــــه.
مـا الـذي يمنـع من عـرض الفضـل على المفضـول؟ وهـل رؤى المنامـــــــــــــــات داخلـــــــــــــة في ذلـــــــــــك؟
يعني الفضل المراد به صاحبه، وهو الفاضل على المفضول يعـرض ما عنده إذا رأى رؤيا هذا الفاضل يعرضها على المفضول ما في مـا يمنع، مـا في مـا يمنـع، وقـد يكـون الفاضـل في بـاب مفضـول في غيره، والمفضـول في هـذا البـاب أفضـل من غـيره في بـاب آخـر، وهكذا، وقد يعرف الشخص بمعرفة وتجويد علم من العلوم، ويكون في بقية العلوم طالب علم، عرف بعض طلاب العلم بإتقان العربية والفـرائض مثلا، صـار مرجعـا في هـذين العلمين، وهـو في العلـوم الأخـرى طـالب مـع زملائـه يقـرأ على الشـيوخ، وقـد يحسـن تعبـير الـرؤى فيكـون مرجعـا في ذلـك، وإن كـان في مرحلـة الطلب، وشيوخه قد لا يحسنون ما يحسن، وقل مثـل هـذا في الرقيـة مثلا، قد يكون الشخص معروف بالرقيـة، وينفـع اللـه على يديـه، وإن لم يكن أفضل من غيره، المقصـود أن مثـل هـذه الأمـور لا ينظـر إلى الإنسان على أنه متكامل من كـل وجـه، لا، لا بـد أن يوجـد النقص.
يقـــــول: مـــــا الفـــــرق بين الصـــــفة وعطـــــف البـــــدل؟
عطف البيان .. ، في البدل وفي عطف البيان.." [1]

"الوجه الرابع والأربعون: أن يقال: المعارضون للكتـاب والسـنة بآرائهم لا يمكنهم أن يقولوا: إن كل واحد من الدليلين المتعارضـين هو يقيني، وقد تناقضا على وجه لا **يمكن الجمع** بينهما، فإن هذا لا يقولـه عاقـل يفهم مـا يقـول، ولكن نهايـة مـا يقولونـه: إن الأدلـة الشرعية لا تفيد اليقين، وإن ما ناقضـها من الأدلـة البدعيـة – الـتي يسمونها العقليات- تفيد اليقين، فينفون اليقين عن الأدلة السـمعية الشرعية، ويثبتونه لما ناقضها من أدلتهم المبتدعة، التي يدعون أنها بـــــــــــــــــــــــــــراهين قطعيـــــــــــــــــة.
ولهـذا كـان لازم قـولهم الإلحـاد والنفـاق، والإعـراض عمـا جـاء بـه الرسول، والإقبال على ما يناقض ذلك، كالـذين ذكـرهم اللـه تعـالى في كتابه من مجادلي الرسل، كما قال: (وهمت كل أمـة برسـولهم ليأخذوه وجادلوا بالباطل ليدحضوا بـه الحـق فأخـذتهم فكيـف كـان

[1] () شرح كتاب التوحيد - عبد الكريم الخضير عبد الكريم الخضير 7/1

عقاب) . وقوله تعالى: (ما يجادل في آيات الله إلا الذين كفروا فلا يغررك تقلبهم في البلاد) ، وقوله تعالى: (وكذلك جعلنا لكل نبي عدوا شياطين الإنس والجن يوحي بعضهم إلى بعض زخرف القول غرورا ولو شاء ربك ما فعلوه فذرهم وما يفترون. ولتصغى إليه أفئدة الذين لا يؤمنون بالآخرة وليرضوه وليقترفوا ما هم مقترفون) . وأمثال ذلك.

الوجه الخامس والأربعون: أن يقال: العقليات التي يقال أنها أصل للسمع وأنها معارضة له ليست مما يتوقف العلم بصحة السمع عليها فامتنع أن تكون أصلا له بل هي باطلة وقد اعترف بذلك أئمة أهل النظر من أهل الكلام والفلسفة.." [1]

"يعني يرد علينا في بعض ما يحدث في مخلوق ما يقتضي أننا لا بد في النهاية نسلم، وضربنا مثال ما جاء في الصحيح أن الشمس تسجد تحت العرش في كل ليلة، تحت العرش وتستأذن في كل ليلة، طيب ألا يلزم من ذلك أنه يخلو عنها مدارها في وقت من الأوقات، والمتقرر عند علماء الهيئة وغيرهم أنها في مدارها، أربعة وعشرين ساعة، تطلع على هؤلاء وتغرب عن هؤلاء إلى آخره، ومع ذلكم نجزم بأنها تسجد تحت العرش، ونقول سجود حقيقي؛ لأنه هو الأصل في التعبير، هو الأصل في النصوص الحقيقة، فلا بد من التسليم، وما جاء عن الله ورسوله كله حق، ولا يمكن أن يأتي في النصوص الصحيحة الصريحة شيء من التعارض والتباين، بل هي متحدة متسقة، وما جاء من مختلف الحديث، وما ظاهره التعارض، إنما هو بالنسبة لما يظهر للمجتهد، وإلا في حقيقة الأمر لا تعارض ولا اختلاف، كل حديثين متعارضين في الظاهر لا بد من الجمع بينها إذا كانا صحيحين، وإلا يحكم على أحدهما بأنه راجح والآخر مرجوح، والمرجوح عند أهل العلم يسمونه -إذا لم **يمكن الجمع-** يسمى الشاذ عند أهل العلم المرجوح.

نأتي إلى النصوص، يقول المؤلف -رحمه الله تعالى-: وقوله: {هو الذي خلق السماوات والأرض في ستة أيام ثم استوى على العرش} [(4) سورة الحديد] يعني المجموع السماوات والأرض في ستة أيام {ثم استوى على العرش} بعد أن يخلق السماوات والأرض استوى على العرش، لكن هل معنى هذا أن السماوات

[1] () نقض أصول العقلانيين سليمان الخراشي 5/30

والأرض قبل العرش، أو أنه خلق العـرش ثم لم يتم الاسـتواء عليـه إلا بعـد أن خلـق السـماوات والأرض هـذا مقتضـى العطـف بثم، معروف أن أول المخلوقـات العـرش، والخلاف ذكرنـاه فيمـا سـبق في آيات الاسـتواء في الأول العـرش أو القلم في قـول ابن القيم:

والحـق أن العـرش قبـل لأنـه ... وقت الكتابـة كـان ذا أركـان

فـالعرش متقـدم على الجميـع، فعلى هـذا الـترتيب زمـني وإلا ذكـري؟ \
طـالب:. . . . .
اسـتواء ذكـري وإلا زمـني؟
الطـالب:. . . . .
لا، ما يمنع أن يكون العرش قبل ثم السماوات ثم الاستواء بعدهما.
الطالب:. . . . ." [1]

"نقول به، وما روي في ذلك من إثبات الرؤية بالبصـر فلا يصـح شـيء من ذلـك لا مرفوعـا بـل ولا موقوفـا واللـه أعلم"1.

قـول ابن أبي العـز (792 هـ)

قـال ابن أبي العـز الحنفي رحمـه اللـه: "واتفقت الأمـة على أنـه لا يراه أحد في الدنيا بعينه، ولم يتنازعوا في ذلـك إلا في نبينـا محمـد صلى الله عليه وسـلم خاصـة، منهم من نفى رؤيتـه بـالعين، ومنهم من أثبتهـا لـه صـلى اللـه عليـه وسـلم"2.

وقـال في موضـع آخـر: " ... وقـد تقـدم ذكـر اختلاف الصـحابة في رؤيته صـلى اللـه عليـه وسـلم ربـه - عـز وجـل - بعين رأسـه، وأن الصحيح أنه رآه بقلبه، ولم يره بعين رأسه. وقوله {ما كذب الفـؤاد مـا رأى} [النجم 11] ، {ولقـد رآه نزلـة أخـرى} [النجم 13] صـح عن النبي صلى الله عليه وسلم أن هذا المـرئي جبريـل رآه مـرتين على صـورته الـتي خلـق عليهـا"3.

قـول ابن حجـر (852 هـ)

قال رحمه الله: "جاءت عن ابن عباس أخبار مطلقة، وأخرى مقيدة فيجب حمـل مطلقهـا على مقيـدها ... وعلى هـذا **فيمكن الجمع** بين إثبـات ابن عبـاس ونفي عائشـة بـأن يحمـل نفيهـا على رؤيـة البصـر، وإثباتـه على رؤيـة القلب، ثم المـراد برؤيـة الفـؤاد رؤيـة

[1] () شرح العقيدة الواسطية - عبد الكريم الخضير عبد الكريم الخضير 2/10

القلب، لا مجرد حصول العلم؛ لأنه صلى الله عليه وسلم كان عالما بالله على الدوام، بل مراد من أثبت له أنه رآه بقلبه أن الرؤية التي

1 الفصول في سيرة الرسول ص 268.
2 شرح العقيدة الطحاوية 1/222.
3 شرح العقيدة الطحاوية 1/275.." [1]

"حصلت له خلقت في قلبه، كما يخلق الرؤية بالعين لغيره، والرؤية لا يشترط لها شيء مخصوص عقلا، ولو جرت العادة خلقها في العين"1.

قول السفاريني (1118هـ)

قال -رحمه الله- في لوامع الأنوار:

" ... وإذاعلم ما حررناه **فيمكن الجمع** بين إثبات ابن عباس ونفي عائشة - رضي الله عنهم - بأن يحمل نفيها على رؤية البصر، وإثباته على رؤية القلب كما قاله الحافظ ابن حجر في شرح البخاري"2.

قول محمد الأمين الشنقيطي (1393 هـ)

الشيخ محمد الأمين الشنقيطي - رحمه الله - ممن يرجح الرؤية القلبية فقد قال رحمه الله: "التحقيق الذي دلت عليه نصوص الشرع أنه صلى الله عليه وسلم لم يره بعين رأسه، وما جاء عن بعض السلف من أنه رآه، فالمراد به الرؤية بالقلب، كما في صحيح مسلم أنه رآه بفؤاده مرتين، لا بعين الرأس"3.

القول الرابع: من قال رآه مرة بفؤاده ومرة بعينه. وبه قال قوام السنة أبو القاسم الأصبهاني، وأنور شاه الكشميري.

1 - قول أبي القاسم الأصبهاني (535 هـ)

قال قوام السنة أبو القاسم الأصبهاني في الحجة في بيان المحجة: "ومن مذهب أهل السنة أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى ربه ليلة المعراج، وكان رؤيا يقظة لا رؤيا منام.

1 فتح الباري 8/474
2 لوامع الأنوار البهية 2/254-255.وقد بحث مسألة الرؤية من

[1] () رؤية النبي صلى الله عليه وسلم لربه محمد بن خليفة التميمي ص/37

2/250 إلى 2/256.

3 أضواء البيان 3/399.." [1]

"الخاتمة

ولنختتم كتابنا بدعوة المسلمين عامة والعلماء خاصة إلى الاهتمام بموضوع الشيعة، وعدم الوقوف موقف المتفرج حيال هذه القضية الخطيرة فالقوم ماضون في نشر دعوتهم وترويجها بين العوام مستغلين الظروف السيئة التي يعيشها كثير مني المسلمين.

إن التقريب بين السنة والشيعة مستحيل إذ كيف **يمكن الجمع** بين الحق والباطل والكفر والإيمان والنور والظلام فما دعوة الشيعة التي ينادون بها إلا من باب التخدير والتغطية لمخططاتهم الخبيثة هذا والحمد لله رب العالمين وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم تسليما كثيرا.." [2]

"النسخ الثلاث فمن ذلك:

الاسم	العبرانية	السامرية	اليونانية
آدم	130	130	230
شيث			105
..			105
..			205
آنوش	90	90	190
قينان			70
...			70
..			170
يارد	162	62	262
متوشالح	187	67	187
الزمان من خلق آدم إلى الطوفان.	1656	1307	2262

فهذه أمثلة تدل على تحريفهم وتبديلهم لكلام الله -إن ثبت أن ما سبق هو من كلام الله المنزل- حيث لا **يمكن الجمع** بين هذه الروايات المتناقضة.

ثالثا: الاختلاف بالمقارنة مع ما ذكروه في مواضع أخرى من كتابهم:

1- ذكروا في سفر التكوين أن سفينة نوح استقرت بعد الطوفان على جبال أراراط1 بعد سبعة أشهر وسبعة عشر يوما ثم ذكروا أن

[1] () رؤية النبي صلى الله عليه وسلم لربه محمد بن خليفة التميمي ص/38

[2] () حقيقة الشيعة «حتى لا ننخدع» عبد الله الموصلي ص/218

رؤوس الجبال بعد الطوفان لم تظهر إلا في أول الشهر العاشر. وهذا نص كلامهم في سفر التكوين (8/4) "واستقر الفلك في الشهر السابع في اليوم السابع عشر من الشهر على جبال أراراط وكانت المياه تنقص نقصا متواليا إلى الشهر العاشر وفي العاشر في أول الشهر ظهرت رؤوس الجبال". ففي هذا تناقض ظاهر فكيف رست السفينة على الجبال بعد سبعة أشهر مع

1 يقصدون بها جبال أرمينيه في آسيا الوسطى. أنظر قاموس الكتاب المقدس ص42.." [1]

"ومن السذاجة، أن يظن شخص أنه **يمكن الجمع** بين رضا الله، ورضا الكفار معا. إن هناك فئة من الناس تحاول كسر حاجز التضاد بين الإيمان والكفر، فتدعو تارة إلى الجمع بين الحق والباطل باسم التسامح، وحسن المعاملة وتارة تحرف بعض النصوص كي توافق هوى في نفسها، ولكي تمزج المسلمين مع غيرهم حتى يذوبوا في مستنقع الكفر العميق، وتدعو تارة أخرى باسم التقريب بين الأديان، والتعايش السلمي إلى الأخذ من كل دين بطرف، وتارة تدعو إلى طرح الأديان جانبا واتخاذ مبدأ العلمانية في إدارة الدول والشعوب، بحجة تجنب غائلة الحروب بين أهل الأديان. ونحن كمسلمين لن نرضى بغير منهج الإسلام في التعامل مع الناس، لأن ذلك شرط من شروط صحة إسلامنا، فلن نكون مسلمين حقيقة حتى نطبق أحكامه على أنفسنا، ومن هذه الأحكام ما يتعلق بتعاملنا مع غيرنا من الناس. والقضية التي نختلف عليها مع غيرنا هي قضية الإيمان بهذا الدين فمن آمن أحببناه وواليناه، ومن كفر وفسق أبغضناه وعاديناه، إن انقطاع رابطة العقيدة الإسلامية، وآصرة الإيمان بين المسلم والكافر، موجب للمفاصلة الحاسمة الجازمة التي لا تستبقي شيئا من آواصر المحبة ووشائج المودة والقربى مع من كفروا بالله (1). إن السواد الأعظم من المسلمين اليوم قد ارتدوا عن دينهم بسبب موالاتهم للكفار وتوليهم لهم بالقول والفعل والاعتقاد، حيث نجد كثيرا من مدعي الإسلام يمجدون مبادئ الكفر وأنظمته رغبة أو

[1] () دراسات في الأديان اليهودية والنصرانية سعود بن عبد العزيز الخلف ص/98

رهبة، ويستهزئون بشعائر الإسلام في أقوالهم وأفعالهم، ويحملـون السـلاح دفاعـا عن الباطـل،

(1) انظر في ظلال القرآن سيد قطب (6/ 758، 759) وانظر (28/ 62، 63)." [1]

"ثانيا: أنه **يمكن الجمع** بين الأدلة الدالـة على جـواز الاعـتزال وبين أدلة المنـع عن الاعـتزال بـأن الاعـتزال يجـوز عنـد تـوفر أحـد الأسـباب الآتيـة:

السـبب الأول: عـدم معرفـة صـاحب الحـق من صـاحب الباطـل. فيجوز الاعتزال عندما يتعذر على الإنسان المسـلم معرفـة صـاحب الحق من صاحب الباطل، ففي حالة التبـاس الأمـر عليـه يجـوز لـه اعتزال المتخاصمين كما فعل بعض الصحابة رضي اللـه عنهم فقـد اعتزل سعد بن أبي وقاص ومحمد بن مسلمة وابن عمر في طائفة أثناء الخلاف بين علي ومعاوية رضي اللـه عنهم والسـبب في ذلـك عدم وضوح الدليل مع أحد الطرفين المتنازعين في نظرهمـا، فقـد روي عن ابن عمر رضـي اللـه عنهمـا أنـه قـال: عنـدما أمـره رجـل بالقتال بدعوى أنهم بغاة فقال: لا أدري من هي الفئة الباغيـة؟ ولـو علمنـا مـا سـبقتني أنت ولا غـيرك إلى قتالهـا (1) اهـ.

أمـا إن اسـتبان لـه الحـق والصـواب فـالجمهور متفقـون على منـع الاعتزال زمن الفتنة لمـا يـترتب على ذلـك من خـذلان أهـل الحـق وتقوية أهل الباطل ويستدلون على ذلك بفعل بعض الصحابة رضي الله عنهم الذين اشـتركوا في القتـال في موقعـة الجمـل وصـفين، وبفعل خزيمة (2) بن ثابت رضي اللـه عنـه حيث كـان مـع علي بن أبي طالب رضي الله عنه وكان لا يقاتل فلما قتل عمار قاتل حينئـذ وحـدث بحـديث «يقتـل عمـارا الفئـة الباغيـة» (3).

السبب الثاني: فقدان القدرة القولية أو الفعليـة على إظهـار الحـق وقمع

(1) انظر الفصل في الملل والأهواء والنحل علي بن أحمد بن حزم (4/ 171).

(2) هو خزيمة بن ثابت بن ثعلبة الأنصاري يكنى أبا عمـارة وهـو ذو الشهادتين جعل رسول الله - صلى الله عليـه وسـلم - شـهادته عن

[1] () الموالاة والمعاداة في الشريعة الإسلامية محماس الجلعود 1/72

شهادة رجلين شهد المشاهد كلها مع رسول الله - صلى الله عليه وسلم - حضر الجمل وصفين مع علي ولم يقاتل حتى قتل عمار وقاتل وقتل سنة (37) انظر أسد الغابة في معرفة الصحابة (2/ 114، ـــ 115).

(3) انظر فتح الباري (13/ 42، 43).." [1]

"يعرفون كلا بسيماهم} فيعطون أولياءهم كتابهم بيمينهم فيمرون إلى الجنة بلا حساب، ويعطون أعداءهم كتابهم بشمالهم فيمرون إلى النار بلا حساب " (1)ــــ .

*****

الكتاب الثالث

تفسير العياشى: منزلة العياشى كالقمى

تلك أهم آثار الإمامة في تفسير القمي الذي يمثل جانب الغلو والتطرف في هذه العقيدة كتفسير العسكرى. والتفسير الثالث الذي طالعنا به القرن الثالث هو تفسير العياشى، لمحمد بن مسعود العياشى، المتوفى في حدود سنة 320 هـ، والذى يعد من الثقات عند الشيعة الاثنى عشرية (2)ـ .

---

(1)ـــــــــــــــ 2 / ـــــــــــــــ 384.

ذكرنا من قبل عند الحديث عن التحريف قول السيد أبى القاسم الخوئى ــ المرجع الأعلى للجعفرية بالعراق: إن الروايات التي ذكرها القمي في تفسيره صحيحه، فهى ثابتة وصادرة من الأئمة المعصومين، وانتهت إليه بوساطة المشايخ والثقات من الشيعة! ولا ندرى كيف **يمكن الجمع** بين هذه الروايات الصحيحة في نظر السيد الخوئى وبين ما ذهب إليه هو من القول بعدم تحريف القرآن الكريم، وغير ذلك مما يتعارض مع هذه الروايات؟ !

(2) هو أبو النضر محمد بن مسعود بن عياش السلمى السمرقندى، المعروف بالعياشى - انظر ترجمته في تنقيح المقال، وهدية العارفين 2/32، ومعجم المؤلفين 12/20. وفى كتاب " بهجة الآمال في شرح زبدة المقال " ذكره المؤلف ضمن علماء الجعفرية الذين يرجع إلى أقوالهم في الجرح والتعديل، وقال عنه: " جليل القدر، واسع الأخبار، بصير بالرواية،

[1] () الموالاة والمعاداة في الشريعة الإسلامية محماس الجلعود 1/390

مطلع بها، ثقة صدوق، من عيون هذه الطائفة وكبارها ... إلخ " انظر ص 43.." [1]

"نجسة، إذ لو كانت نجسة لم يجعله مشروطا بعدم وجدان غيرها، إذ الإناء المتنجس بعد إزالة نجاسته هو وما لم يتنجس على سواء.
وقد ثبت في الصحيحين أنه - صلى الله عليه وسلم - توضأ من مزادة مشركة، وربط ثمامة بن آثال ـ وهو مشرك ـ بسارية من سوارى المسجد. وأكل من الشاة التي أهدتها له يهودية من خيبر. وأكل من الجبن المجلوب من بلاد النصارى، كما أخرجه أحمد وأبو داود من حديث ابن عمر، وأكل من خبز الشعير والإهالة (1) لما دعاه إلى ذلك يهودى
ويستدل كذلك بتحليل طعام أهل الكتاب ونسائهم بآية المائدة، وهي آخر ما نزل، وإطعامه - صلى الله عليه وسلم - وأصحابه للوفد من الكفار من دون غسل الآنية ولا أمر به.
فلو حرمت رطوبتهم لاستفاض بين الصحابة نقل توقيهم لها، لقلة المسلمين حينئذ، مع كثرة استعمالاتهم التي لا يخلو منها ملبوس ومطعوم، والعادة في مثل ذلك تقتضى بالاستفاضة. (2)
وقد رد هذه الأدلة أحمد بن يحيى بن المرتضى في كتابه البحر الزخار (1/13) بقوله: (دليلنا أصرح لقوله تعالي: "" فلا يقربوا المسجد الحرام ""، ولأنها بعد الفتح فنسخت ما قبلها) .
ويمكن أن يجاب عن ذلك بأن الأدلة صريحة في نفي النجاسة العينية، مما دل على صحة تأويل الآية الكريمة، وأما دعوى النسخ فيعارضها آية المائدة، حيث لا نسخ بينهما، وهي صريحة في نفي النجاسة، فبتأويل آية التوبة **يمكن الجمع** بينها وبين آية المائدة، والأحاديث الموافقة لحكمها دون اضطرار لادعاء النسخ.

---

(1) الإهالة: الشحم والزيت وكل ما ائتدم به.
(2) انظر نيل الأوطار 1/25-26 وسبل السلام 1 /ـ 31ـ:33، وصحيح البخارى: كتاب الصلاة: باب دخول المشرك المسجد.." [2]

"فكيف يخالف أمر رسول الله إذن ويبيح للسائل عدم الوضوء. مع أن الرسول قال: فيه الوضوء؟ فلعله ارتأي ما يراه الإمام

---

[1] () مع الاثنى عشرية في الأصول والفروع علي السالوس ص/518
[2] () مع الاثنى عشرية في الأصول والفروع علي السالوس ص/898

مالك، ولا شك أن السائل لقى مشقة كبيرة، حيث سأل، ثم جاء بعد عام ليسأل مرة أخرى، وحيث قال: وإن لم أتوضأ بعد أن سمع حكم الرسول - صلى الله عليه وسلم -، فيلحق بأصحاب الأعذار الذين لا يوجب عليهم الوضوء في رأي الإمام مالك.
بهذا **يمكن الجمع** بين أحاديث أهل السنة وأحاديث الشيعة ورواياتهم عن الأئمة، وإذا لم **يمكن الجمع**، فإنا بلا ريب نسقط روايات الأئمة، وتبقى أحاديث الرسول - صلى الله عليه وسلم - وهي صريحة نصا في إيجاب الوضوء.
ثالثا: غسل الوجه
اتفق الجميع على وجوب غسل الوجه، وانفرد الشيعة الرافضة برأيهم في تحديد الوجه، وطريقة غسله.
ذهبت المذاهب الأربعة في تحديد الوجه بأنه من منابت شعر الرأس إلى الذقن إلى الأذنين (1) وروى عن مالك أن ما بين اللحية والأذن ليس من الوجه، وبذلك لا يجب غسله (2).
أما الشيعة فقد اتفقوا معهم في الطول، واختلفوا في العرض. حيث حددوه بما اشتمل عليه الإبهام والوسطى (3).

---

(1) انظر المبسوط 1/6 وحاشية الدسوقى 1/85، والأم: 1/21، والمغنى 1/66.
(2) انظر المغنى 1/97: وإن كان الراجح في المذهب خلاف ذلك. وانظر الهداية في تخريج أحاديث البداية 1/119.
(3) انظر: كتاب الخلاف للطوسى 1 / 11.." [1]
"ذلك غير مستحب، لكنه لا يبطل الوضوء، وكمن اغتسل ينوى به الوضوء، فالشيعة يرون أن غسل الجنابة يجزى عن الوضوء، واختلفوا في غيره، فلم يجمعوا على عدم الإجزاء. إذا فالمسح أولى من الغسل ولكن الغسل لا يبطل، والله أعلم.
سادسا: حكم الأذنين
أجمع أصحاب المذاهب الأربعة على القول بمسح الأذنين، والخلاف بينهم حول وجوبه او استحبابه، أما الإمامية فلا يرون وجوب مسح الأذنين ولا استحبابه، واستدلوا بما روى عن الإمام الباقر " ليس عليهما غسل ولا مسح " (1).
ولكن هناك رواية أخرى. وهي " سألت أبا عبد الله - عليه السلام

---

[1] () مع الاثنى عشرية في الأصول والفروع علي السالوس ص/119

-: الأذنان من الرأس؟ قال نعم. قلت: فإذا مسحت رأسي مسـحت أذني؟ قال: نعم، كأني أنظـر إلى أبى في عنقه عكنـة وكـان يخفي رأسـه إذا جـزه، كـأني أنظـر والمـاء ينحـدر على عنقـه " (2)ـ .
ويمكن الجمع بين هـذين الخـبرين بـأن يحمـل الأول على عـدم الوجوب بدلا من حمـل الثـانى على التقيـة، أو على مـا لا صـلة لـه بالطهـــــارة كمســـــح الـــــرأس بعـــــد الحلـــــق! (3)ـــ .
وعن طريق أهل السنة وردت روايات صحيحة بأن الرسول - صـلى الله عليه وسلم - مسح أذنيه (4) وروايـة البـاقر لا تنهض دليلا على بطلان هــذه الروايــات، وروايــة الصــادق تؤيــدها، والتوفيــق بين الروايـات ممكن، فلا حاجـة إلى التشـبث بمـا لم يقم عليـه دليـل.

---

(1) الوســـــــــائل جـ 2 ص 9، والاستبصـــــــــار جـ 1 ص 63.
(2) المرجـــــــــــــــــــع الأخـــــــــــــــــير ص 63-64.
(3) خرجوا: الأول على التقية، والثانى عليهـا أو على مسح الـرأس بعـــــــــــــــــــــــــــــد الحلـــــــــــــــــــــــــــــق.
(4) انظر نيل الأوطار جـ 1: باب مسح ظـاهر الأذنين وباطنهمـا ص 201، وانظـر كـذلك المبسـوط جـ 1 ص 5-6، والمدونـة جـ 1 ص 16، وحاشـية البجـيرمى جـــ1* *ص 88، والمغـنى جـ 1 ص 120، الهداية في تخريج أحاديث البداية 1/147، وصحيح ابن خزيمـة 1 / 77.." [1]

"وهذه الروايات ـ وما شاكلها ـ **يمكن الجمع** بينها دون تعارض بـالعفو عن اليسـير من دم الحيض، وتحمـل الروايـات الـتى أوجبت الغسـل على غـير اليسـير تمامـا كالـدم بصـفه عامـة، والأحـوط أن يغسل موضع الدم ما أمكن خروجا من هذا الخلاف، واللـه سـبحانه أعلم بالصواب.." [2]

"وقال تعالى: {وأنزل الله عليـك الكتـاب والحكمـة} 1، وقـال: {هو الذي بعث في الأميين رسـولا منهم يتلـو عليهم آياتـه ويـزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة} 2، وقال: {واذكرن ما يتلى في بيــوتكن من آيـــــــــــات اللـــــــــــه والحكمـــــــــــة} 3.
فتشير هذه الآيـات وغيرهـا إلى أن اللـه أنـزل على رسـوله وحـيين وأوجب على عبـاده الإيمـان بهمـا، وتعلمهمـا والعمـل بهمـا، وهمـا:

---

[1] () مع الاثنى عشرية في الأصول والفروع علي السالوس ص/920
[2] () مع الاثنى عشرية في الأصول والفروع علي السالوس ص/970

الكتاب والحكمة، والكتاب هو القرآن والحكمة هي السنة باتفاق السلف 4.
ومن الآيات التي تلوح بهذا المعنى قوله تعالى: {إن علينا جمعه وقرآنه فإذا قرأناه فاتبع قرآنه ثم إن علينا بيانه} 5، فقد ذكر الله في هذه الآية أن جمع القرآن وترتيبه عليه ـ سبحانه ـ فكأن الله تعالى قد تكفل بجمع القرآن وترتيبه والواقع الذي يعرفه كل أحد أن القرآن لم يرتب على الترتيب الذي نزل عليه بل رتب كما أمر النبي صلى الله عليه وسلم بترتيبه، فكأنه رتبه النبي صلى الله عليه وسلم فحقيقة الأمر أن ترتيب القرآن قد تكفل الله به وقام النبي صلى الله عليه وسلم بهذا الترتيب. فلا **يمكن الجمع** بين هذا التكفل وهذا الترتيب إلا على القول بأن النبي صلى الله عليه وسلم إنما قام به بوحي من الله تعالى وهو الوحي غير المتلو ـ لأنا لا نجد أثرا لذلك بين الدفتين ـ وهو السنة 6.
وقال تعالى: {وما جعلنا القبلة التي كنت عليها إلا لنعلم من يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه} 7، فنسب الله حكم استقبال بيت المقدس إلى نفسه، ولكننا لا نجد آية في المصحف تشير إلى هذا الحكم، فالظاهر

1 سورة النساء: الآية (113)
2 سورة الجمعة: الآية (2)
3 سورة الأحزاب: الآية (34)
4 انظر: الشافعي: الرسالة (ص:32 فقرة 96) وابن القيم: الروح (ص:130) ط. دار الكتاب العربي. الثالثة 1408هـ، والخطيب: الفقيه والمتفقه (1/87)
5 سورة القيامة: الآية (17)
6 انظر: محمد حبيب: مصدر سابق (ص:92)
7 سورة البقرة: الآية: (143)." [1]
"كل دور الأنصار خير "الأولى بمعنى أفضل والثانية اسم أي: الفضل حاصل في جميع الأنصار وإن تفاوتت مراتبه"1.
وقد جاء في رواية البخاري المتقدمة أن سعدا أدرك النبي صلى الله عليه وسلم فقال: يا رسول الله خير دور الأنصار فجعلنا أخيرا فقال: "أوليس بحسبكم 2 أن تكونوا من الخيار" وفي رواية مسلم

[1] () منهج الشيخ محمد رشيد رضا في العقيدة تامر محمد محمود متولي ص/126

أيضا المتقدمة أنه رجع وقال: الله ورسوله أعلم، وقال بحمار فحل عنه فالحديثان متعارضان، على هذا ولا بد من الجمع بينهما: وقد جمع الحافظ ابن حجر بين هاتين الروايتين فقال: "**يمكن الجمع** بأنه رجع حينئذ عن قصد رسول الله صلى الله عليه وسلم لذلك خاصة، ثم إنه لما لقي رسول الله صلى الله عليه وسلم في وقت آخر ذكر له ذلك، أو الذي رجع عنه أنه أراد أن يورده مورد الإنكار والذي صدر منه ورد مورد المعاتبة المتلطفة ولهذا قال له ابن أخيه في الأول: "أترد على رسول الله أمره" إلى أن قال: قوله: "من الخيار أي: الأفاضل لأنهم بالنسبة إلى من دونهم أفضل، وكأن المفاضلة بينهم وقعت بحسب السبق إلى الإسلام، وبحسب مساعيهم في إعلاء كلمة الله ونحو ذلك"أ. هـ3.

8- ومن مناقبهم رضي الله عنهم: أن النبي صلى الله عليه وسلم دعا الله لهم بأن يصلحهم، ويكرمهم ويغفر لهم وجمع في ذلك الدعاء بينهم وبين إخوانهم المهاجرين رضوان الله عليهم أجمعين، وتارة أفردهم بالدعاء بالمغفرة لهم ولأبنائهم، وأبناء أبنائهم، كما استغفر لهم ولذراريهم ومواليهم.

فقد روى الإمام البخاري بإسناده إلى أنس بن مالك رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا عيش إلا عيش الآخرة فاصلح الأنصار والمهاجرة"

---

1 فتح الباري 7/116.
2 أي: كافيكم.
3ـ فتح الباري 7/117.." [1]

"2- وفي رواية أخرى عن أنس قال لما أتى عبيد الله بن زياد برأس الحسين جعل ينكت بالقضيب ثناياه يقول: لقد كان أحسبه قال جميلا فقلت: والله لأسوءنك إني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلثم1 حيث يقع قضيبك قال فانقبض2.

3- وروى الطبراني كما في البداية والنهاية لابن كثير عن زيد بن أرقم أنه قال لابن زياد وهو ينكت بقضيبه بين ثنيتي الحسين "ارفع هذا القضيب عن هاتين الثنيتين، فوالله الذي لا إله إلا هو لقد رأيت شفتي رسول الله صلى الله عليه وسلم على هاتين الثنيتين يقبلهما"3.

---

[1] () عقيدة أهل السنة في الصحابة لناصر بن علي ناصر بن علي عائض حسن الشيخ 1/158

هذه الثلاثة الأحاديث فيها بيان فضل الحسين رضي الله عنه فقد كان رضي الله عنه أشبه أهل البيت برسول الله صلى الله عليه وسلم وقد تقدم في حق الحسن "أنه لم يكن أحد أشبه برسول الله صلى الله عليه وسلم من الحسن بن علي فيحصل التعارض ولكن الحافظ ابن حجر جمع بيهما فقال رحمه الله: "**ويمكن الجمع** بأن يكون أنس قال ما وقع في رواية الزهري في حياة الحسن لأنه يومئذ كان أشد شبها بالنبي صلى الله عليه وسلم من أخيه الحسين وأما ما وقع في رواية ابن سيرين فكان بعد ذلك كما هو ظاهر من سياقه أو المراد عن فضل الحسين عليه في الشبه من عدا الحسن ويحتمل أن يكون كل منهما كان أشد شبها في بعض أعضائه.
فقد روى الترمذي وابن حبان من طريق هانيء بن هانيء عن علي قال: الحسن أشبه رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين الرأس إلى الصدر والحسين أشبه النبي صلى الله عليه وسلم ما أسفل من ذلك4 ووقع في رواية عبد الأعلى عن معمر عند الإسماعيلي وفي رواية الزهري هذه وكان أشبههم وجها بالنبي صلى الله عليه وسلم وهو يؤيد حديث علي هذا والله

---

1 يلثم: أي يقبل.
2ـ مجمع الزوائد 9/195 ثم قال: رواه البزار والطبراني بأسانيد ورجاله وثقوا.
3 البداية والنهاية 8/206.
4ـ سنن الترمذي 5/325.." [1]
"(11) عبيدة بن الحارث بن عبد المطلب:
هو عبيدة بن الحارث بن عبد المطلب بن عبد مناف القرشي الهاشمي كان إسلامه قديما قبل دخول النبي صلى الله عليه وسلم دار الأرقم وكان أسن من النبي صلى الله عليه وسلم بعشر سنين هاجر إلى المدينة وشهد بدرا، وعقد له رسول الله صلى الله عليه وسلم أول راية وأمره على سرية قبل وقعة بدر ومات رضي الله عنه عقب غزوة بدر إذ قطعت رجله فمات بالصفراء رضي الله عنه وأرضاه1.
وقد وردت له بعض المناقب دلت على جليل قدره وعظيم مكانته:

---

[1] () عقيدة أهل السنة في الصحابة لناصر بن علي ناصر بن علي عائض حسن الشيخ 1/360

1- فمن مناقبه رضي الله عنه أن أول راية عقدها رسول الله صلى الله عليه وسلم كانت له رضي الله عنه. ذكر ابن إسحاق أن النبي صلى الله عليه وسلم عقد لعبيدة بن الحارث راية وأرسله في سرية قبل وقعة بدر فكانت أول راية عقدت في الإسلام2.
وأما الواقدي فذكر أن أول لواء عقده رسول الله صلى الله عليه وسلم كان لحمزة3.
قال الحافظ ابن حجر: "**ويمكن الجمع** على رأي من يغاير بين الراية واللواء والله أعلم"4.
2- ومن مناقبه رضي الله عنه أنه كان أحد الذين برزوا يوم بدر فقد كان في حسب الله الذين قاتلوا في سبيل الله وهم حمزة وعلي وثالثهم عبيدة بن الحارث، وحزب الشيطان كان يمثله عتبة وشيبة ابنا ربيعة والوليد بن عتبة.
فقد روى الشيخان وغيرهما عن قيس بن عباد قال: "سمعت أبا ذر يقسم قسما إن هذه الآية {هذان خصمان اختصموا في ربهم} 5. نزلت في الذين

1ـ الاستيعاب على حاشية الإصابة 2/436-438، الإصابة 2/442، أسد الغابة 3/356-357.
2ـ سيرة ابن هشام 1/595.
3ـ مغازي الواقدي 1/9.
4ـ الإصابة 2/442.
5ـ سورة الحج آية/19.." [1]

"أبيه عبد الله فقد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "يواطئ اسمه اسمي واسم أبيه اسم أبي" رواه أبو نعيم من حديث أبي هريرة ولفظه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لو لم يبق من النهار إلا يوم لطول الله ذلك اليوم حتى يلي رجل من أهل بيتي يواطئ اسمه اسمي واسم أبيه اسم أبي يملأها قسطا وعدلا كما ملئت ظلما وجورا" وروى نحوه الترمذي وأبو داود والنسائي والبيهقي وغيرهم من حديث ابن مسعود رضي الله عنه وفي رواية من حديث ابن مسعود أيضا "لا تذهب الدنيا حتى يملك رجل من أهل بيتي يواطئ اسمه اسمي يملأ الأرض عدلا وقسطا

[1] () عقيدة أهل السنة في الصحابة لناصر بن علي ناصر بن علي عائض حسن الشيخ 1/401

كما ملئت جورا وظلما" أخرجه الطبراني في معجمه الصغير وأخرجه الترمذي ولفظه: "حتى يملك العرب رجل من أهل بيتي" وقال حديث حسن صحيح، وكذلك أخرجه أبو داود في سننه وروى ابن مسعود أيضا رضي الله عنه رفعه اسم المهدي محمد، وفي مرفوع حذيفة محمد بن عبد الله ويكنى أبا عبد الله ومن اسمائه أحمد بن عبد الله كما في بعض الروايات-إلى أن قال: وأما تسميته ووصفه في عدة أخبار-إلى أن قال- وأما كنيته فأبو عبد الله وأما نسبة فإنه من أهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم إن الروايات الكثيرة والأخبار الغزيرة ناطقة أنه ولد فاطمة البتول ابنة النبي الرسول صلى الله عليه وسلم ورضي عنها وعن أولادها الطاهرين وجاء في بعض الأحاديث أنه من ولد العباس والأول أصح قال ابن حجر في كتابه القول المختصر: "وأما ماروي "أن المهدي من ولد العباس عمي" فقال الدارقطني حديث غريب تفرد به محمد بن الوليد مولى بني هاشم قال ولا ينافيه خبر الرافعي عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعا "ألا أبشرك يا عم إن من ذريتك الأصفياء ومن عترتك الخلفاء ومنك المهدي في آخر الزمان به ينشر الله الهدى ويطفي نيران الضلالة إن الله فتح بنا هذا الأمر وبذريتك يختم"- ثم أورد ابن حجر عدة أخبار في هذا المعنى-ثم قال "فهذه الأخبار كلها لا تنافي أن المهدي من ذرية رسول الله سلى الله عليه وسلم من ولد فاطمة الزهراء لأن الأحاديث التي فيها أن المهدي من ولدها أكثر وأصح بل قال بعض حفاظ الأمة وأعيان الأئمة أن كون المهدي من ذريته صلى الله عليه وسلم مما تواتر عنه ذلك فلا يسوغ العدول ولا الإلتفات إلى غيره وقال ابن حجر **يمكن الجمع** بأن يكون من ذريته صلى الله عليه وسلم وللعباس فيه ولادة من جهة أن في أمهاتها عباسية".." [1]

"كتاب التوحيد:

أما كتاب التوحيد، فهو الموجود بين أيدينا بعنوان: (كتاب التوحيد الذي هو حق الله على العبيد) ، والمصادر التاريخية تدل على أنه من أول مؤلفات الشيخ1.

فيذكر ابن غنام: أن الشيخ صنف كتاب التوحيد في حريملاء أثناء إقامته الأولى فيها يدعو إلى التوحيد وينشر أعلامه2.

بينما يذكرالشيخ عبد الرحمن بن حسن: أن جده صنف "كتاب

[1] () عقيدة أهل السنة والأثر في المهدي المنتظر عبد المحسن العباد ص/150

التوحيد" في البصرة أخذه من الكتب التي في مدارس البصـرة من كتب الحـــديث3.
ويمكن الجمع بين ما ذكراه بـأن ابن غنـام: كـان أول علمـه بهـذا الكتاب مصـنفا، حين قـرىء على مؤلفـه الشـيخ في حـريملاء، ولم يعلمه مصنفا قبل ذلك، سيما وأن حريملاء هي أول ما نشـر الشـيخ منها أعلام التوحيد الذي صنف من أجله هذا الكتـاب، وقـرىء عليـه فيها وانتشرت نسخه إلى سائر البلـدان من حـريملاء، ومـا نفى ابن غنام أن يكون الشيخ قد استفاد كتاب التوحيد من كتب الحديث في مـــــــــــــــــــــــــدارس البصــــــــــــــــــــــرة، ولا أن

---

1 انظر: الشيخ محمد بن عبد الوهـاب، حياتـه وفكـره، للدكتورعبـد اللــــه بن صـــــالح العــــثيمين، الفصــــل الرابــــع، ص 81-110.
2 روضـــــــــــــــــــــــــــــــــــة ابن غنـــــــــــــــــــــــــــــــام 1/30.
3 الدرر السنية: 9/ 225.." [1]
"لا تصلح إلا في سمر العجائز بالليـل لأن تلـك كلهـا في مـيزان السلف أمور مرفوضة لانقطاع التشريع بموت الرسـول صـلى اللـه عليـه وسـلم ولم يبـق في مفهـوم السـلف إلا الاجتهـاد حـول فهم النصـــــــــــــــوص واســــــــــــتخراج الحـــــــــــــق منهـــــــــــا.
وقد ذكر بعض العلماء أن أهل الأهواء إزاء السنة النبوية ينقســمون إلى فـــريقين:
فريق لا يتورع عن ردها وإنكارهـا إذا خـالفت مذهبـه ومـا ألفـه من أقـــوال وأفعـــال ثم يختلـــق لردهـــا شـــتى الأعـــذار الباطلـــة.
ومنهم فريـق آخـر يثبتـون السـنة في ظـاهرهم ويعتقـدون بصـحة النصـوص ولكنهم يشـتغلون بتأويلهـا إلى مـا يوافـق هـواهم وينصـر معتقداتهم وهؤلاء الحقيقة ماكرون فـإن عملهم هـذا هـو رد للسـنة ولكنـــــــه بطريـــــــق قـــــــد تخفى على غـــــــير طلاب العلم.
وأحيانا يضرب هؤلاء بالنصوص جانبا بحجة أنها متعارضة مع أنـه في الواقع لا يوجد بين النصوص الصـحيحة أي تعـارض إذا تـبين الناسـخ والمنسوخ والمتقدم والمتأخر منها فإن لم يتـبين ذلـك فإنـه **يمكن الجمع** بينهـا ولا محالـة إلا إذا كـانت أحـاديث موضـوعة وصـحيحة فحينئذ طريقة أهل السنة أنه لا تعارض بين الصـحيح والموضـوع إذ لا قيمة للموضوع وشبهه إزاء الصحيح لأن عـدم فهم النصـوص هـو

---

[1] () عقيدة محمد بن عبد الوهاب السلفية وأثرها في العالم الإسلامي صالح بن عبد الله العبود 1/191

الذي أدى إلى تفرق الأمة وسفك دماء بعضهم بعضا وما نشأ عنه من الاستكبار والبغي والعدوان واستحكام العداوات وكل هذا لا تحتمله الشريعة الإسلامية التي تركنا عليها الرسول صلى الله عليه وسلم ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك.
إن منهج السلف في مسائل الاعتقاد والاستدلال لها يقوم على إيمانهم." [1]

"وحينما جعلوا توحيد الألوهية نفس توحيد الربوبية استدلوا على ذلك بدليل التمانع فقالوا في تقريره: لو كان للعالم صانعان فعند اختلافهما مثل أن يريد أحدهما تحريك جسم وآخر يريد سكونه، أو كان أحدهما يريد أن يكون ذلك الجسم حيا والآخر يريد أن يكون ميتا، أو غير ذلك من الأمور المتضادة، فإنه حينئذ إما أن تتحقق إرادتهما معا، وهو مستحيل، إذ لا **يمكن الجمع** بين النقيضين لأمر واحد.
أو يتحقق إرادة واحد منهما ويمتنع تحقيق إرادة الآخر، فيكون هذا الآخر عاجزا ليس بإله.
أو لا يمكن أن تتحقق إرادتهما معا لعجز كل واحد عن قهر الآخر، فتسقط ألوهيتهما معا.
وبهذا التقرير نتج عندهم أن الله هو وحده الخالق لكل شيء، وأنه رب كل شيء.
وهذا وإن كان حقا أن الله هو رب كل شيء وخالقه، لكنه ليس هو مضمون توحيد الألوهية الذي هو بمعنى إفراد الله بالألوهية وحده لا شريك له، وإفراده أيضا بالعبودية التي هي معنى الألوهية.
وليس هو مضمون جحد أسماء الله وصفاته كما يزعمون حين يؤكدون نفيها وتعطيلها عن الله، ويسمون ذلك توحيدا، ويزعمون أن من أثبت لله الأسماء والصفات الواردة في كتاب الله وفى سنة نبيه صلى الله عليه وسلم أنه مشبه ومجسم، وهم على حد قول القائل: ((رمتني بدائها وانسلت)) ، فهم أهل التشبيه والتجسيم، كما هي سمة أهل التعطيل والإلحاد، وهم يسترون باطلهم بأوصاف لله تعالى مجملة، مثل قولهم: إن الله واحد في ذاته لا قسيم له، ولا جزء له، ولا بعض له ... إلخ.." [2]

---

[1] () فرق معاصرة تنتسب إلى الإسلام وبيان موقف الإسلام منها د. غالب بن علي عواجي 1/131

[2] () فرق معاصرة تنتسب إلى الإسلام وبيان موقف الإسلام منها د. غالب بن علي عواجي 3/1262

"أن ذكر في التمسك بالسمعيات أن المطالب ثلاثة أقسام: منها ما يستحيل حصول العلم بها بواسطة السمع، ومنها ما يستحيل العلم بها إلا بالسمع، ومنها ما يصح العلم بها من السمع تارة ومن العقل أخرى "،وبعد أن شرح الرازي ذلك قال: " إذا عرفت ذلك فنقول: أما أن الأدلة السمعية لا يجوز استعمالها في الأصول في القسم الأول فهو ظاهر..
وأما القسم الثالث ففي جواز استعمال الأدلة السمعية فيه إشكال: وذلك لأننا لو قدرنا قيام الدليل القاطع العقلي على خلاف ما أشعر به ظاهر الدليل السمعي، فلا خلاف بين أهل التحقيق بأنه يجب تأويل الدليل السمعي، لأنه إذا لم **يمكن الجمع** بين ظاهر النقل وبين مقتضى الدليل العقلي، فإما نكذب العقل، وإما نؤول النقل، فإن كذبنا العقل، مع أن النقل لا يمكن إثباته إلا بالعقل، فإن الطريق إلى إثبات الصانع ومعرفة النبوة ليس إلا العقل، فحينئذ تكون صحة النقل متفرعة على ما يجوز فساده وبطلانه، فإذن لا يكون النقل مقطوع الصحة، وما أدى ثبوته إلى انتفائه كان باطلا، فتعين تأويل النقل " (1) .
- وهذا هو مضمون القانون الذي سبق نقله عن الرازي في أساس التقديس، والكلام الخطير قول الرازي بعد هذا مباشرة: " فإذن الدليل السمعي لا يفيد اليقين بوجود مدلوله إلا بشرط أن لا يوجد دليل عقلي على خلاف ظاهره، فحينئذ لا يكون الدليل النقلي مفيدا للمطلوب إلا إذا بينا أنه ليس في العقل ما يقتضي خلاف ظاهره، ولا طريق لنا إلى إثبات ذلك الأمر إلا من وجهين: إما أن نقيم دلالة عقلية على صحة ما أشعر به ظاهر الدليل النقلي - وحينئذ يصير الاستدلال بالنقل فضلا غير محتاج إليه - وإما أن نزيف أدلة المنكرين لما دل عليه ظاهر النقل، وذلك ضعيف لما بينا من أنه لا يلزم من فساد ما ذكروه أن لا يكون هناك معارض أصلا، اللهم إلا أن نقول: إنه لا دليل على هذه المعارضات فوجب نفيه، ولكنا زيفنا هذه الطريقة، أو نقيم دلالة قاطعة على أن المقدمة الفلانية غير معارضة لهذا النص، ولا المقدمة الفلانية الأخرى، وحينئذ يحتاج إلى إقامة الدلالة على أن كل واحدة من هذه المقدمات التي لا نهاية

---

(1) نهاية العقول - مخطوط - (14 -أ-ب) ، ونقله شيخ الإسلام في درء التعارض (331-5/330) ..." [1]

"ثم منهم من يقول: إنها لا تعارض النصوص، بل **يمكن الجمع** بينهما، وهذه طريقة الأشعري وأئمة أصحابه: يثبتون الصفات الخبرية التي جاء بها القرآن، مع اعتقادهم صحة طريق الاستدلال بحدوث الأعراض وتركيب الأجسام، وهذه طريقة أبي حاتم البستي، وأبي سليمان الخطابي، والتميميين، كأبي حسن التميمي وغيره من أهل بيته، وأبي علي بن أبي موسى، والقاضي أبي يعلى، وأبي بكر البيهقي وابن فورك وابن الزاغوني، وخلق كثير من طوائف المسلمين من الحنيفة والمالكية والشافعية والحنبلية.

ومن هؤلاء: من يدعي التعارض بينهما كالرازي وأمثاله، كما يقول ذلك من يوجب الاستدلال بطريقة حدوث الأعراض كالمعتزلة وأبي المعالي وأتباعه.

فهؤلاء مشتركون في أن هذه الطريقة المعقولة لهم مناقضة لما يفهم من الآيات والأحاديث، سواء قالوا: إن تصديق الرسول موقوف عليها كما يقوله من يقوله من المعتزلة وأتباع صاحب الإرشاد، أو لم يقولوا ذلك كما يقوله من يوافق الأشعري والرازي، وجمهور المسلمين على أن تصديق الرسول ليس موقوفا عليها " (1).

والخلاصة أن الأشاعرة طائفتان:

طائفة: ترى صحة دليل الأعراض، لكنها لا تعارض به النصوص، ولذلك أثبتوا الصفات الخبرية، والعلو.

وطائفة: ترى وجوب دليل الأعراض، أو صحته فقط، وسواء قال هؤلاء إن تصديق الرسول متوقف عليه أو غير متوقف فإنهم جميعا يرون أنه يعارض النصوص ولذلك نفوا لأجله الصفات الخبرية والعلو.

أما الصفات الاختيارية لكل من قال بصحة دليل الأعراض -ولو لم يوجبه- التزم نفيها.

---

(1) انظر: درء التعارض (75-7/74) .." [2]

---

[1] () موقف ابن تيمية من الأشاعرة عبد الرحمن بن صالح المحمود 2/845

[2] () موقف ابن تيمية من الأشاعرة عبد الرحمن بن صالح المحمود 2/861

"ومن لم يشفه الوحي في معرفة أصول الدين فلا شفاه الله، ومن لم يعرفه به فكيف وبم يعرفه؟
ثم ذكر المالكي قول الأشعري: (وزعموا أن الكلام في الحركة، والسكون، والجسم، والعرض، والألوان، والأكوان، والجزء، والطفرة، وصفات الباري عز وجل، بدعة وضلالة) اهـ كلامه.
والجواب: أن هذا حق، فإن تحكيم العقل في صفات الله جل وعلا الذاتية والفعلية، وما يجوز عليه سبحانه، وما يمتنع، بمنأى عن الوحي، بل مع معارضته منكر عظيم، بل كفر وردة عن الإسلام.
لهذا تجد عقائد المتكلمين تخالف صريح القرآن وصحيح السنة مخالفة ظاهرة، لا **يمكن الجمع** بينهما، وتخالف اعتقاد المسلمين في الصدر الأول، وما تلاه من أهل القرون الفاضلة المفضلة، وما عليه أهل السنة جميعا بعد ذلك.
غير أن بعد المتكلمين من الحق وقربهم منه: بقدر حظهم من علم الكلام، فمن زاد علمه به زاد بعده عن الحق، والله المستعان.
ثم أورد المالكي ص (137 ـ 138) قول الأشعري، وهو يذكر حجج أهل السنة في إبطال علم الكلام:." [1]
"العكاظي" وعزاه الثعلبي في تفسيره لرواية أبي هريرة وحكاه البيهقي عن أبي منصور الأزهري وبعد عرضه لأدلة الفريق الثاني قال: "وهذا وإن كان ظاهره يخالف القول الأول **فيمكن الجمع** بأن ذلك كله يقع لأرض الدنيا لكن أرض الموقف غيرها" أ.هـ.1
أما العلامة ابن جرير فقد أجمل الأقوال في أرض المحشر في خمسة أقوال ونسب كل قول إلى قائله من السلف عند قوله ـ تعالى ـ {يوم تبدل الأرض غير الأرض والسماوات} 2 حيث قال رحمه الله: "واختلف في معنى قوله {يوم تبدل الأرض غير الأرض والسماوات} ".
فقال بعضهم: معنى ذلك يوم تبدل الأرض التي عليها الناس اليوم في دار الدنيا غير هذه الأرض فتصير أرضا بيضاء كالفضة. وقد عزا هذا القول إلى عبد الله بن مسعود وعمرو بن ميمون ومجاهد.
وقال آخرون: تبدل نارا وقد أسند هذا القول إلى ابن مسعود أيضا وذكر له روايتين ليستا مرفوعتين.
وقال آخرون: بل تبدل الأرض أرضا من فضة، وقد عزا هذا القول

[1] () قمع الدجاجلة الطاعنين في معتقد أئمة الإسلام الحنابلة عبد العزيز بن فيصل الراجحي ص/334

إلى أنس بن مالك وابن عباس وعلي بن أبي طالب إلا أنه لم يــبين من ســــــــمعها عن علي رضــــــــي اللــــــــه عنــــــــه.
وقال آخرون: يبدلها خبزة وقد بين بأن القائل بهذا القول هو ســعيد بن جبــير ومحمد بن كعب القـــرظي، أو عن محمـــد بن قيس.
وقال آخرون: تبدل الأرض غير الأرض وقد عزا هذا القول إلى كعب ورواية عن أبي هريرة مرفوعة ولم يسم الـراوي عنـه وإلى عمـرو بن ميمــــــــــــــــــــــــــــــــــــــون الأودي3.
وبعد أن انتهى من عرض الأقوال ونسبتها إلى أصـحابها اختـار قـولا منهــــــــــــــــــــــــــــا ورجحــــــــــــــــــــــــــــه.
فقال: "وأولى الأقوال في ذلك بالصواب قول من قال: معناه: يـوم تبـدل الأرض الـتي نحن عليهـا اليـوم يـوم القيامـة غيرهـا وكـذلك السموات ـ اليوم تبدل غيرها كما قال جـل ثنـاؤه، وجـائز أن تكـون نارا، وجائز أن تكون خبزا، وجائز أن تكـون غـير ذلـك، ولا خـبر في ذلك

1- انظــــــــــــــــــر فتح البــــــــــــــــاري 11/375 ـ 376.
2- ســــــــــــــورة إبــــــــــــراهيم آيــــــــــــة: 48.
3- جــامع البيــان 13/249 ـ 252، التــذكرة للقرطــبي ص191 ـ 192.." [1]

---

[1] () مباحث العقيدة في سورة الزمر ناصر بن علي عائض حسن الشيخ ص/591